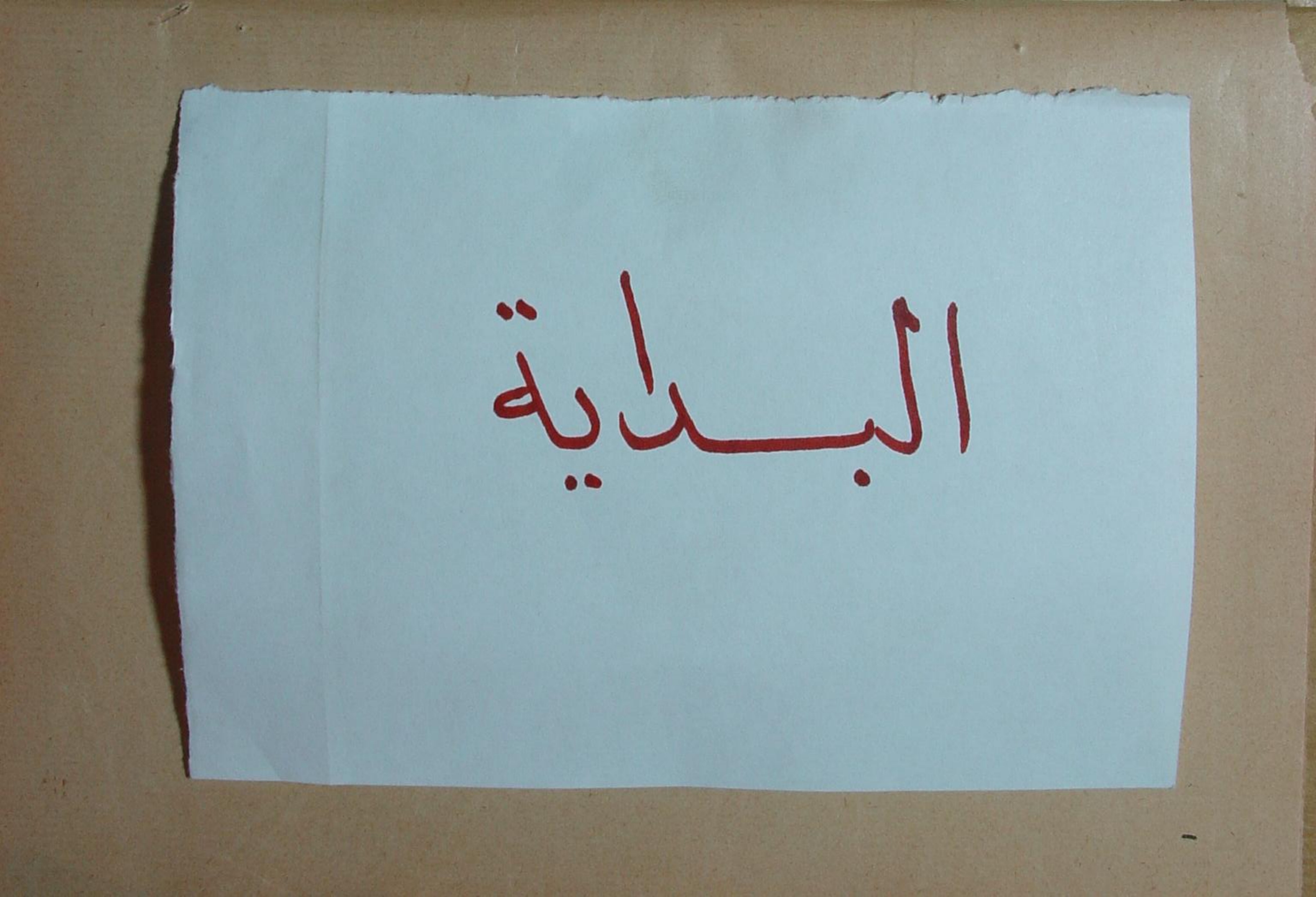

البداية

من كلام الشيخ الامام العالم العلامة شيخ الاسلام تقي الدين ابي العباس
احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني في اثنا كتابه المسمى
بالاسئلة المصرية في الاعتراضات على الفتيا الحموية فيما يتعلق ببيان
الحق الصريح في الاستدلال باحاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم حيث اشار المعترض في اعتراضاته الى القدح في
ذلك الموطن بانها اخبار لا تفيد العلم بل يفيد الظن
وذكر وجوها عن الاعتراضات بمقتضى علمه
واجتهاده في هذا الموضع ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم

م م م

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

فصل قال المعترض واما الجواب عن الاحاديث بعد المطالبة بصحتها فمن وجوه احدها
انها اخبار احاد لا تفيد العلم بل تفيد الظن لما عرف في الاصول والثاني انها ليست نصوصا
في ذلك بل هي ظاهرة قابلة للتاويل والوجه الثالث قد تاول السلف كثيرا منها ومن الايات والذي
لنا في التاويل ابن عباس وهو حبر هذه الامة وترجمان القران في غير ما اية وقال اذا خفي عليكم
شي من القران فابتغوه في الشعر فانه ديوان العرب قال في قوله يوم يكشف عن ساق اما سمعتم
قول العرب قامت الحرب على ساق والوجه الرابع عارضتها الادلة العقلية فيجب تاويلها والله
لا يشبهه شي من مخلوقاته ولا يحل فيه حادث ولا يحل هو في حادث وعند ذلك يستحيل وصفه
بالتغير والاتصال بالمحدودات وقال تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ويمسك السما
ان تقع على الارض الا باذنه وفي الطير ما يمسكهن الا الله فاذا ثبت ان الامساك الحسي غير مراد اجماعا
فكذلك الاصبع والاصبعان التي وردت فان صمموا وادعوا التعميم فقد جسموا الجواب

اما قوله اخبار احاد لا تفيد العلم فجوابه من ثلثة طرق بيان موافقة الاثار للقران وتفسيرها له وبيان
وجوب قبولها وبيان صحة الاعتقاد الراجح بها الطريق الاول ان نقول الاحاديث الواردة الصحيحة
في هذا الباب توافق القران وتطابقه وتدل على ما دلت عليه وانما الحديث مع القران مع الحديث بمنزلة
الموافق له والاية مع الاية الموافقة لها وبمنزلة موافقة التوراة للقران حتى قال النجاشي لما سمع
القران قال ان هذا والذي جا به موسى ليخرج من مشكاة واحدة وكذلك قال ورقة بن نوفل لما ذكرت
له خديجة امر النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الناموس الذي كان ياتي موسى فاذا كان في القران ان
لله علما وقدرة لذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الاستخارة الصحيح اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم وقوله في حديث السنن اللهم بعلمك الغيب وقدرتك
على الخلق ونحو ذلك فهو موافق وكذلك اذا ذكرنا قوله الصحيح لاهل الجنة الا اعطيكم ما هو افضل
من ذلك احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم ابدا وقول الانبيا في حديث الشفاعة الصحيح ان ربي
قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله او ذكرنا قوله ان الله يحب العبد
التقي الغني الخفي وان الله يحب العبد المفتن التواب وان الله يعجب من راعي غنم على راس جبل
شظية وعجب ربنا من قنوط عباده وقرب غيره او ذكرنا قوله لا تقولوا ما شا الله وشا محمد ولكن
قولوا ما شا الله ثم شا محمد ونحو ذلك فانما نذكر هذه الاحاديث موافقة لكتاب الله تعالى
من غضبه ورضوانه ومحبته وعجبه ومشيته وغير ذلك ولهذا كان ايمة المسلمين يذكرون
الايات وما يناسبها من الاحاديث في هذا الباب وساير ابواب العلم مثل ذكر اية الطهارة والصيام

والحج

الجواب عن الجواب بتوفيق الوهاب انها بمجموع طرقها صحيحة متواترة تفيد العلم اليقيني [illegible] لمن اطلع عليها نصوص قاطعة في دلالتها على معانيها لم تعارضها شي من الادلة العقلية الصحيحة لان النقل الصحيح لا يعارض النقل الصريح وانما عارضها خيالات باطلة واراء كاسدة واوهام كاسدة والله يقول الحق وهو يهدي السبيل والله اعلم

والحج والجهاد وما يناسب ذلك من الاحاديث الذي تقرر معناه وتفسر مجمله وكذلك اذا ذكرت
الايات في محبة العبد لربه وتوكله عليه واخلاصه له وخوفه ورجاه ونحو ذلك وذكر معه
الاحاديث الموافقة للقران في ذلك وكذلك اذا ذكر ما في القران من صفة المعاد والجنة والنار
وما في الاحاديث مما يوافق ذلك وذكر ما في القران من قصص الاولين وتذكر الله لسلفنا المومنين
بالاية عليهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغازيهم وغيرها وذكر الاحاديث المبينة
لقصص المتقدمين والمبينة لصفة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته وكذلك
اذا ذكرت الايات وذكرت الاحاديث المبينة لسبب نزولها وما اريد بها معلوم بالضرورة ان هذا
مما اتفق عليه المسلمون وهو احسن ما يكون من بيان اتفاق القران والحديث فهذا نافع في
تفسير القران الذي هو تاويله الصحيح ونافع في اثبات ما دل على القران والحديث من الاحكام الخبرية
العلمية الاعتقادية والاحكام العملية الارادية ثم الاية قد تكون نصا وقد تكون ظاهرة وقد يكون
فيها اجمال فالحديث يقرر النص ويكشف معناه كشفا مفصلا ويقرر المراد بالظاهر ويدفع عنه
الاحتمالات ويفسر المجمل ويبينه ويوضحه لتقوم حجة الله به وليتبين ان الرسول بين ما انزل
اليه من ربه بين معناه وحروفه جميعا وانه لم يترك البيان لا المجمل ولا الظاهر ولم يوخره عن وقت
الحاجة بل قد بين ذلك احسن البيان واجله وبهذا جرت عادة ايمة السلف واتباعهم المصنفين
في الابواب ان يذكروا الايات والاحاديث المناسبة في هذه الابواب وغيرها كما فعل البخاري
ومن قبله ومن بعدهم من ساير الايمة فان الامام احمد واسحق بن راهوية وغيرهما يحتجون
على احاديث النزول وصحة معانيها بما في القران من ايات المجي والاتيان ونحو ذلك وهل ينكر
ذلك من له ادنى عقل وايمان وايما احسن الاستدلال على معاني الكتاب بما رواه الثقات الاثبات
ورثة الانبيا وخلفا الرسل عن رسول الله المبلغ عن الله المبين لما انزل الله عليه وبما قاله
الصحابة والتابعون وايمة الهدي وتاويل القران الذي هو تفسيره بهذه الطرق ام يوخذ تفسير
القران وتاويله وبيان معانيه من ايمة الضلال وشيوخ التجهم والاعتزال كالعلاف والنظام
والمريسي ونحوهم فان هذه التفسيرات والتاويلات منهم وعن امثالهم او ينقل ذلك عن بعض
اهل العربية الذي يتكلم فيه بنوع من الظن والهوي وان كان ايمة العربية وعلماوها على خلافه
وايما احسن الاستشهاد على معاني القران بنفس الفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاظ
الصحابة والتابعين التي يستفاد بها معنى الايات على الخصوص وهو المطلوب ويعلم بها اللغة
التي نزل بها القران وبها خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بالنقل الصحيح الثابت او الاستشهاد
على ذلك ببيت من شعر كقوله ان الكلام لفي الفواد وانما جعل اللسان على الفواد دليلا

وكقوله ثم استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق وقوله
وجوه يوم بدر ناظرات الى الرحمن تنتظر الفلاحا وامثال ذلك من الشعر الذي قد
يقال فيه انه لم يرو باسناد صحيح عن قايله بل كثير من اهل صنعة الشعر يكذبه ولو
روي باسناد فمن المعلوم ان اسانيد الحديث والاثار اكثر واكبر والعلما بها اعلم واصدق وهم
اعداد لا يحصيهم الا الله فاذا لم يجز تفسير القران وتاويله بالالفاظ والمعاني التي هي بين
محفوظة منقولة من امام الى امام ومن عدد الى عدد افيجوز ان يرجع في معاني القران الى
بيت من الشعر او كلمة من الغريب احسن احوالها ان يرويها واحد عدل عن بعض الشعرا واذا
كانت الاخبار لا تفيد علما فجميع ما يذكرونه من اللغة الغريبة والشعر المنقول يحتمل ذلك دونه
ولم نعلم انه قاله عربي بل يجوز ان يكون كذبا فاذا حملنا عليه كلام الله فقد قلنا على الله ما لا نعلم
وهذا معلوم بالضرورة والاتفاق من المثبتة والنافية ان اللغة المستفادة من الشعر والغريب
الذي نعلمه الاحاد دون ما يستفاد من نقل اهل الحديث فاذا لا يفيد العلم بان العربي قاله
ولو علمنا ان العربي قاله لم يكن علمنا بمراد العربي منه الا دون علمنا بمراد الرسول والصحابة
والتابعين من الفاظهم فاذا كان هذا دون الحديث في النقل والدلالة لم يكن حمل معاني القران
عليه باولى من حملها على معنى الحديث والاثار بل تلك اولى من وجوه كثيرة بل لا يجوز ان يقال
هذا معنى الاية لمجرد اسناد الشعر والغريب ودلالة ذلك اذ هما لا يفيدان العلم به فيكون تفسير
القران بهذه الطريق قولا على الله بلا علم واذا لم يكن هذا معلوما وغيره ليس معلوما بطلت
دلالة الكتاب والسنة وسقط الاستدلال به وفهم معانيه والله امرنا بتدبره وعقله فاذا لم
يكن لنا طريق الى العلم بمعناه لا من جهة نقل الشعر والغريب ولا من جهة نقل الحديث والاثار بطل
العلم بمعناه فلا يصح الامر بتدبره وعقله وهذا خلاف القران ثم لو ثبت النقل عن العربي الشاعر
او الناثر وعلم انه اراد معنى بذلك اللفظ كان ذلك لغة له قد ارادها باللفظ فلم يكن اثبات
اللغة بمجرد هذا الاستعمال اولى من اثباتها بالاستعمال المنقول في الحديث والاثار ولا اولى
من استعمال القران الموجود في نظاير ذلك اللفظ فان اللفظ في القران يكون له نظاير ولهذا
صنف العلما كتب الوجوه والنظاير ويروى ذلك عن السلف فالوجوه الالفاظ المشتركة
والنظاير الالفاظ المتواطية الاول فيما اتفق لفظه واختلف معناه والثاني فيما اتفق
لفظه ومعناه فحمل معاني كلام الله على ما يوجد من اللغة في كلامه وكلام رسوله وكلام
اصحابه الذين كانوا يتخاطبون بلغته والتابعين الذين اخذوا عنهم تلك اللغة اولى من حمل
معانيه على ما يوجد من اللغة في كلام بعض الشعرا والاعراب فان كل احتمال يتطرق

الي

الى فهم كلام هولا يتطرق الى فهم كلام اولٮك لما يقولونه فان كل احتمال يتطرق من النظم
والنثر فان المستمع لكلامهم يتطرق الى فهمه لمعانيهم اكثر مما يتطرق الى المستمع لكلام الرسول
والصحابة والتابعين فيما يذكر من احتمال مجاز او اشتراك ونحو ذلك فتطرقه الى كلامهم اكثر
وهذا كله بطريق التنزل والتقرب الى المنازع والا فالامر اجل مما ذكر وذلك من طريقين احدهما
بيان استقامة هذه الطريق والثاني بيان انه لا طريق يقوم مقامها فيتعين فاما
الاول فمن وجوه احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم بين لاصحابه القران لفظه ومعناه
جميعا فان البيان لا يحصل بدون هذا وقد قال تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم وقال هذا
بيان للناس ولو خاطبهم بلفظ لم يفهموا معناه لم يكن ذلك بيانا وقد امتن عليهم في غير موضع
بكونه ارسله بلسان عربي وانه ازاح علتهم بذلك فقال انا انزلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون
فهل يعقلونه اذا لم يعرفوا اللفظ وكذلك فانما يسرناه بلسانك لعلهم يتذكرون فكيف يتذكر من
لا يفهم الكلام قال ولو جعلناه قرانا اعجميا لقالوا لولا فصلت اياته ااعجمي وعربي اي اقران اعجمي
ونبي عربي او مخاطب عربي فدل على انه فصل اياته والتفصيل التبيين المنافي للاجمال فلو كانت
اياته مجملة لم يفهم معناها لم تكن اياته قد فصلت والتفصيل انما يكون للبيان والتمييز الذي يزول
معه الاشتباه والاشتراك والاجمال المنافي لفهم المراد بالخطاب وان كان المعنى المفهوم قد يحصل
بينه وبين معنى اخر مشابهة ومشاركة يمنع ادراك حقيقته التي لا تفهم بمجرد اللفظ وقد قال
الله تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين واذا كان المخاطبون لم يفهموا معنى كلامه لم يكن
قد بلغهم بلاغا مبينا ومن قال ذلك فلم يشهد له بالبلاغ وهذا حال هولا الذين يزعمون انه لم يعرف
من جهته معاني القران فانهم يقولون لم يبين ولم يبلغ وان كانوا يقولون ما يستلزم ذلك ولم يفهموه
فمنهم من يعرف انه حقيقة قولهم ويقول ان معاني هذه الالفاظ لم يبينها اما لان المصلحة كانت
كتمانها واما لانه هو لا يعرفها فمن الزنادقة من يقول هذا او هذا ومنهم من يقول هذا واما الذين شاهدوه
فقد شهدوا له بالبلاغ ونحن نشهد بما شهد به اخواننا الذين سبقونا بالايمان فانه بلغ البلاغ المبين
وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وعلى اله اجمعين ولهذا قال ابو عبد الرحمن السلمي
احد اكابر التابعين حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القران من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عثمان
ابن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما انهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه
وسلم عشر ايات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل واذا علم ان الصحابة اخذوا
عن الرسول لفظ القران ومعناه بل كانوا ياخذون عنه المعاني مجردة عن الفاظه بالفاظ اخر
كما قال جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمر تعلمنا الايمان ثم تعلمنا القران فازددنا ايمانا

فكان يعلمهم الايمان وهو المعاني التي نزل بها القران من المامور به والمخبر عنه المتلقي
بالطاعة والتصديق وهذا حق فان حفاظ القران كانوا اقل من عموم المومنين ونعلم
ان بيان معانيه لهم كان اعم من بيان الفاظه ومن هذا الباب صاروا يروون عنه الاحاديث
التي ليست الفاظها الفاظ القران لانه كان يبين لهم معاني كثيرة بغير الفاظ القران وذلك
هو حديثه فاذا كان الصحابة قد تلقوا عن نبيهم لفظ القران ومعناه لم يحتاجوا بعد ذلك
الى لغة احد فالمنقول عن الصحابة من معاني القران كاف في ذلك كالمنقول عنهم من
حروفه سوا بسوا وان تنازع بعضهم في بعض معانيه فذلك كما قد يتنازعون في بعض
حروفه وكما قد تنازعوا في بعض السنة لخفائها عن بعضهم اذ لم يكن كل منهم تلقى من نفس
الرسول جميع القران وجميع السنة بل كان بعضهم يبلغ بعضا القران لفظه ومعناه والسنة
كما قال البرا بن عازب ليس كل ما نحدثكم سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن
كان لا يكذب بعضنا بعضا ولهذا ما يذكره ابن عباس من الحديث في القران والسنة تارة يذكر عن
سمعه من الصحابة وتارة يرسله لكثرة من سمعه منه وبعض ذلك قد سمعه منه فاما
ما كان قبل الهجرة من امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وما نزل فيه من القران من ذلك
فلم يشهده فان النبي صلى الله عليه وسلم توفي وابن عباس مراهق وكان عند الهجرة صغيرا
جدا الوجه الثاني انه الله تعالى انزل على نبيه الحكمة كما انزل عليه القران وامتن بذلك
على المومنين وامر ازواجه بذكر ذلك وقد بلغ ذلك الصحابة كما بلغهم القران فلا يحتاجون في
ذلك الى احد والحكمة هي السنة كما قال ذلك غير واحد من السلف وذلك انه قال واذكرن
ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة فما يتلى غير القران في بيوتهن هو السنة اذ المراد
بالسنة هنا هو ما المخبر عن الرسول سوى القران كما قال في غير حديث الا اني اوتيت الكتاب
ومثله معه وفي لفظ الا انه مثل القران واكثر ولهذا ذم المتخلف عن طلب السنة المكتفي بالقران
فقال لا الفين احدكم متكيا على اريكته ياتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول
بيننا وبينكم هذا القران فما وجدنا من حلال احللناه وما وجدنا من حرام حرمناه الا واني
اوتيت الكتاب ومثله معه وهذا المعنى قد استفاض عنه من وجوه متعددة من حديث
المقدام بن معدي كرب وابي ثعلبة الخشني وابو هريرة وابي رافع وغيرهم وهو من مشاهير
احاديث السنن والمسانيد المتلقاة بالقبول عند اهل العلم الوجه الثالث ان بعض الناس
لو قرا مصنفات الناس الطب والنحو والفقه والاصول او لو قرا بعض قصايد الشعر لكان
من احرص الناس على فهم معنى ذلك ولكان من اثقل الامور عليه قراة كلام لا يفهمه فاذا

كان السابقون يعلمون ان هذا كلام الله كتابه الذي انزل اليهم وهداهم به وامرهم باتباعه
افلا يكونون من احرص الناس على فهمه ومعرفة معناه من جملة العادة العامة وعادتهم الخاصة
ومن جهة دينهم وما امرهم الله به من ذلك ولم يكن للصحابة كتاب يدرسونه وكلام محفوظ
يتفقهون فيه يكتبونه الا القران لم يكن الامر عندهم مثل ما هو في المتاخرين ان قوما يقرون القران
فلا يفهمونه واخرون يتفقهون في كلام اخرين واخرون يشتغلون بعلوم اخر بل كان القرا عندهم
اهل العلم المحفوظ وذلك اسم معروف لهم وهذا مما يوجب العلم بحرصهم على فهم معناه واذا
كانوا احرص الناس وكان الرسول بين اظهرهم فمن الممتنع ان يكونوا يرجعون الي غيره في بيان معانيه وتفصيل
مجمله وبيان متشابهه فعلم انهم اخذوا عن الرسول بيان معاني ايات القران التي يقال انها
مشكلة او مجملة الوجه الرابع ان اصحابه المعروفين هم الذين نزل القران بلغتهم فان لغات العرب
وان اشتركت في جنس العربية فبينهما افتراق في مواضع كثيرة والنبي صلى الله عليه وسلم
لما خاطب اهل اليمن كتب اليهم بلغة هي عربية بالنسبة الي لغة قريش والقران نزل بلغة قريش
ونحوهم من اهل الحاضرة والبادية واوليك هم خواص اصحابه فلا يحتاجون في معرفة لغتهم
وعاداتهم في خطابهم الي شعر شاعر غيرهم فضلا عمن يكون حدث بعدهم الوجه الخامس
ان الصحابة سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الكثيرة وراوا منه من
الاحوال وعلموا بقلوبهم من الامور ما يوجب لهم من فهم ما اراد بكلامه ما يتعذر على من بعدهم
فليس من سمع وراى وعلم حال المتكلم كمن كان غايبا ولم ير ولم يسمع منه ولكن علم بعض
احواله وسمع بواسطة واذا كان الصحابة سمعوا لفظه و[فهموا] معناه كان الرجوع اليهم في ذلك
واجبا متعينا ولم يحتج مع ذلك الي غيرهم ولهذا قال الامام احمد اصول السنة عندنا التمسك
بما كان عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا كان اعتقاد الفرقة الناجية هو ما
كان عليه واصحابه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الفرقة الناجية هو ما كان على مثل
ما انا عليه واصحابي او قال ما انا عليه اليوم واصحابي فثبت بهذه الوجوه القاطعة ان الرجوع
في تفسير القران اليهم الذي هو تاويله الصحيح المبين لمراد الله تعالى به الى الصحابة هو الطريق
الصحيح المستقيم وان ما سواه اما ان يخطي بصاحبه واما ان يكون دونه في الاصابة ولهذا نص
الامام احمد على انه يرجع الي الواحد من الصحابة في تفسير القران اذا لم يخالفه منهم احد ثم من
اصحابه من يقول هذا قول واحد وان كان في الرجوع في الفتيا في الاحكام اليه روايتان ومنهم
من يقول الخلاف في الموضعين واحد ثم نعلم ان الصحابة اذا كانوا حفظوا فالتابعون لهم باحسان
الذين اخذوا عنهم وتلقوا منهم لا يجوز ان يكونوا عدلوا في ذلك عما بلغهم اياه الصحابة لا يجوز ذلك في

فهموا صح

في العادة العامة ولا في عادة القوم وما عرف من عقلهم ودينهم مع ما علموه من وجوب ذلك
عليهم في دينهم فاذا كان هذا يوجب الرجوع الى الصحابة والتابعين فكيف بالاحاديث الصحيحة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الطريق الثاني فمن وجوه احدها
ان نقول لم نرجع الى الصحابة والتابعين في نقل معاني القران وانما كما نرجع اليهم في نقل حروفه
والى لغتهم وعادتهم في خطابهم فلا بد ان نرجع في ذلك الى لغة ماخوذة عن غيرهم لان فهم
الكلام موقوف على معرفة اللغة وغايته ان يباشروا غيرهم فيسمع لغتهم ويعرف مقاصدهم
ويقيس معاني الفاظ القران على معاني تلك الالفاظ وهذا انما يصح اذا سلم اللفظ من كلام
العربي هذا وسلم في القران ايضا من احتمال المعاني المختلفة لمجاز واشتراك والا فمتى كان اللفظ
من احدهما دون الاخر دالا على معنى اخر بطريق الاشتراك والمجاز لم يكن المراد من احد المتكلمين
به مثل المراد به من المتكلم الاخر فغايته فيه القياس وهو موقوف على اتحاد معنى اللفظين
ثم من المعلوم ان جنس ما دل على القران ليس من جنس ما يخاطب به الناس في عادتهم وان
كان بينهما قدر مشترك فان الرسول جاءهم بمعان غيبية لم يكونوا يعرفونها وامرهم بافعال لم
يكونوا يعرفونها فاذا عبر عنها بلغتهم كان بين ما عناه وبين معاني تلك الالفاظ قدر مشترك ولم
يكن مساوية لها بل تلك الزيادة التي هي من خصائص النبوة لا يعرف الا منه فعلم ان عامة من
ياخذ معاني القران من اللغة التي سمعها من العرب الذين باشرهم فيها ان يكون قايسا قياسا
يحتمل الضد وان يكون ما فاته من الفارق اعظم مما ادركه بالجامع وهذا برهان واضح ولهذا
كانوا يقولون ما ذكره عبد الرزاق في تفسيره عن ابن عباس انه قال التفسير على اربعة اوجه تفسير
تعرفه العرب من كلامها وتفسير تعلمه العلماء وتفسير لا يعذر احد بجهله وتفسير لا يعلمه الا الله
ومن ادعى علمه فقد كذب الوجه الثاني ان الدرجة الثانية ان تسمع اللغة ممن نقل الالفاظ
عن العرب نظما ونثرا فكلما يعتري نقل الحديث من الافات فهو هنا اكثر وهذا امر معلوم لمن كان
خبيرا بالواقع فيكون نقل الفاظ اللغة ثم معرفة مرادهم من تلك الالفاظ يرد عليه اكثر مما يرد على معرفة
مراد الرسول لان معرفة مراد الرسول توفرت عليه الهمم والدواعي وصانه الله فهو محفوظ
بحفظ الله ثم بالعادة العامة والخاصة اكثر من معرفة مراد شاعر مادح او راث او هاج او مشبب
او واصف ناقة او امراة او فلاة او مفتخر الوجه الثالث ان الدرجة الثالثة ان يسمع اللغة
ممن سمع الالفاظ وذكر انه فهم معناها من العرب كالاصمعي فيما سمعه من الاعراب وذكر
انه فهم معناه ومن هذا الباب كتب اللغة الذين يذكرون فيها معاني كلام العرب بالفاظهم
المصنفين ومعلوم ان هذا يرد عليه اكثر مما يرد على من سمع الكلام النبوي من صاحبه

وقال

وقال انه فهم معناه وبينه لنا بعبارته الوجه الرابع ان ينقل له كلام هولا الذين ذكروا
انهم سمعوا كلام العرب ومن المعلوم انه يرد على هذا من الاسولة اكثر مما يرد على
نقل الحديث الوجه الخامس ان الدرجة الخامسة ان يعلم اللغة بقياس نحوي او تصريفي
فقد يدخله تخصيص لمعارض راجح وقد يكون فيه فرق لم يتفطن له واضع القياس القانوني
ومن المعلوم ان هذا يرد عليه اكثر مما يرد على من نقل المعاني الشرعية من القواعد
الكلية التي وضعها الفقها واذا كان الامر كذلك فمن لم ياخذ معاني الكتاب والسنة من
الصحابة والتابعين ومن اخذ عنهم لم يكن له طريق اصلا الا ما يرد عليه من الافات
اضعاف ما يرد على هذه الطريق فلا يجوز له ترجيح غيرها عليها فيكون احد الامرين
لازما له اما ان يستبدل الذي هو ادنى بالذي هو خير ويعدل عن الطريق التي فيها من العلوم
اليقينية والامور الايمانية والاعتقادات الراجحة والظنون الغالبة ما لا يوجد في
غيرها الى ما هو دونها في ذلك كله بل يستبدل باليقين شكا وبالظن الراجح وهما ويستبدل
بالايمان كفرا وبالهدى ضلالة وبالعلم جهلا وبالبيان عيا وبالعدل ظلما وبالصدق كذبا
وبالايمان بكتاب الله وكلماته تحريفا من مواضعها واما ان يعرض عن ذلك كله ولا يجعل
للقران معنى مفهوما وقد قال الله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون فلا يعقله
وقال افلا يتدبرون القران فلا يتدبره وقال ليدبروا اياته وليتذكر اولو الالباب فلا يتدبره
ولا يتذكر وقال وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون فلا يكون من
العالمين العاقلين لها واذا سلك هذا المسلك استطار شرره وتعدى ضرره فيلزم
تعطيل معاني الكتاب والسنة وفتور الرسالة اذ الرسول الذي لم يبين بمنزلة عدم
الرسول والكلام الذي بلغه الرسول ولم يعقل معناه يدخل في حد الاصوات المسموعة
التي ليس فيها حروف مبينة للمعاني وقد ذم الله تعالى من كان حاله في كتابه هكذا وجعلهم
كفارا بمنزلة الاموات وحمد من سمع كلامه فعقله ووعاه وجعل ذلك صفة المومن الحي فقال
ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعا ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون وقال
تعالى والذين اذا ذكروا بايات ربهم لم يخروا عليها صما وعميانا وقال تعالى افلا يتدبرون
القران ام على قلوب اقفالها وقال تعالى انما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله
ثم اليه يحشرون وقال تعالى افانت تسمع الصم او تهدي العمي وقال تعالى ختم الله على قلوبهم
وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال تعالى ومنهم من يستمعون اليك حتى اذا خرجوا
من عندك قالوا للذين اوتوا العلم ماذا قال انفا اولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا

هو مع

اهواهم وقال تعالى وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا واذا كان
من عدل عما فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعون القران فاحد الامرين
لازم له اما ان يعدل الى تفسيره بما هو دون ذلك فيكون محرفا للكلم عن مواضعه واما ان يبقى
اصم ابكم لا يسمع من كلام الله ورسوله الا الصوت المجرد الذي يشركه فيه البهايم ولا يعقله وكل
من هذين الامرين باطل محرم ثبت تعين الطريقة النبوية السلفية وبطلان الطريقة
التحريفية والامية فالتحريفية لها الجهل المركب والكفر المركب والامية لها الجهل البسيط
والكفر البسيط وقد ذم الله تعالى الطريقين في القران فقال تعالى في الاولى افتطمعون
ان يومنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم
يعلمون واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا اتحدثونهم
بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم افلا تعقلون اولا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون
وما يعلنون فهذه الطريق المذمومة التي سلكها علما اليهود واشباههم في انهم حرفوا
كلام الله او يكتمونه لئلا يحتج عليهم في خلاف اهوائهم فمن عمد الى نصوص الكتاب والسنة
فحرفها او كتمها ففيه شبه من هولا كما تجد ذلك في كثير من اهل الاهوا يكتم ما انزله الله
تعالى من الكتاب والسنة عمن يحتج بها على خلاف هواه فيغفل الكتب المسطورة عن
النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ويمنع تبليغ الاحاديث النبوية وتفسير القران
المنقول ولو قدر على منع القران لفعل وما ظهر من ذلك حرفه عن مواضعه بتاويله على
غير تاويله ثم يعمدون الى كتب يصنعونها اما منقولات موضوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم
والصحابة والايمة فكم عند اهل الاهوا من الاثار المكذوبة ويقولون هذه منزلة من عند
الله تعالى اذ ما جاء به النبي فهو من عند الله او يصنعون كلاما ابتدعوه او رايا اخترعوه
ويسمونه مع ما وضعوه من المنقولات دين الله واصول دينه وشرع الله والحق
الذي اوجبه الله واكثرهم على ذلك اعواضا من مال او رياسة ففيهم شبه من الذين
قال الله فيهم فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا
به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون ولا ريب ان غالبهم ليس مثل
اليهود اذ لا يكون الا من كان كافرا محضا لكن فيهم من الشبه بهم بقدر ما شاركوهم
فيما ذمهم الله تعالى عليه وقد يكون في الشخص او الطايفة بعض المذموم من الخصال
والافعال التي هي مما ذم الله تعالى عليه اهل الكفر والنفاق وان كان فيه ايضا ما يحمد
عليه من الايمان هذه صفة من حرف التنزيل او كتمه او استدل به ما وضعه

بلا مح

او ابتدعه

وابتداء واما الاعراض عن الكلام في معناه بالكلية فقال قال تعالى ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب
الا اماني وان هم الا يظنون والاماني التلاوة والقراءة فهم لا يعلمون الا مجرد تلاوة وقراءته
بالسنتهم يقيمون حروفه ويضيعون حدوده علما وعملا لا يعرفونها ولا يعملون بها فهذه
اربعة امور ذمها الله تعالى تحريف ما انزل الله وكتمانه وكتابة ما ينسب اليه مما يخالفه
والاعراض عن تدبر كلامه فمن الناس من يجمع الاربعة وهم روس اهل البدع وايمتهم الذين
وضعوا مذاهب تخالف الكتاب والسنة وجعلوها من دين الله واصول الدين او فروعه
التي اوجب الله قولها واعتقادها وقالوا عن الله ان الله امر بهذا القول والاعتقاد وهذا
العمل والاعتقاد فاخبارهم عن الله بايجاب ذلك واعظم سحبا بها اعظم من مجرد اخبارهم عنه بان
ذلك جائز عند الله اذ قد يجي من عند الله ما لا يجب علينا به عمل لكونه منسوخا او لكونه خبرا
لا يجب علينا به عمل ونحو ذلك وتحريفهم لنصوص الكتاب والسنة ظاهر وكذلك كتمانهم
ما يحتج به اهل الايمان عليهم من الاثار المعروفة والكتب المنقولة نقلا صحيحا ثم ان هولاء
لهم حالان تارة يرون تحريف النصوص على وفق ارائهم ويسمون ذلك تاويلا وتارة يرون
الاعراض عن تدبرها وعقلها ويسمونه تفويضا فهم بين التحريف والامية منهم من يوجب
هذا ومنهم من يوجب هذا ومنهم من يستحب هذا ومنهم من يستحب هذا او منهم من يوجب
او يستحب هذا الطايفه وهذا الطايفه او هذا في حال وهذا في حال وكثير من الناس لا
يجمع هذه الصفات الاربعة المذمومة بل يكون منها خصلة او خصلتان اما الامية واما
التحريف واما الكتمان او غير ذلك ثم من كان مومنا لا يكون هذا حاله في جميع القران لكن
في بعضه او في كثير منه كما عليه طوايف من اهل الكلام ومن اتبعهم وربما فعل ذلك
في اكثر القران كحال الفلاسفة من القرامطه والباطنية ونحوهم ثم اعلم ان طريقة التحريف
لا تسلك ابتدا الا ان تفسير الكلام بخلاف مقتضاه لا يقبله القلب الا بموجب بل يسلك
ابتدا طريقة الكلام والكتب المضاف الى الدين وليس منه وهو ما يسمونه المعقولات
التي هي المجهولات ويجعلون ذلك هو الاعتقاد واصول الدين التي امر الله بها والحكمة
الحقيقية والعلوم اليقينية التي ينبغي للفضلا تحصيلها ويصدون الناس عن القران
بالطريق الامية ويتفاوضون فيما بينهم بطريقة التحريف ولهذا يعترفون ان الادلة
اللفظية لا تفيد اليقين فان هذا يمنع ما امر الله به من عقله وتدبره وتذكره والتفكر فيه
ويجعل الطريقة الامية حجة اذ كان ذلك لا يفيد علما ويقينا وطريقة التحريف تتقابل فيها
الاحتمالات فانه اذا لم يكن لي ان اعلم بالمراد سبيل تعين الاعراض عن مراد القران وهي الطريقة

الاماني قال الله تعالى وان هم الا يظنون ليس لهم بذلك من علم ومما يجب ان يعلم ان من اعظم
ابواب الصد عن سبيل الله واطفاء نور الله والالحاد في ايات الله وابطال رسالة الله دعوى
كون القران لا يفهم معناه ولا طريق لنا الى العلم بمعناه او لا سبيل الى ذلك الا الطرق الظنية ولهذا
يسلك هذا الطريق من نافق هنا من المتكلمة والمتفلسفة ونحوهم فانهم اذا انسد عليهم باب
الرسالة والاخذ منها رجع كل منهم الى ما يوحيه الشيطان اليه وان الشياطين ليوحون الى
اوليائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون ثم القران اما ان يحرفوه فيكونون في معناه
منافقين يظهرون الايمان بلفظه وهم بمعناه كافرون واما ان يعرضوا عن معناه فيكونون كافرين
كما قال تعالى فاما ياتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن اعرض عن ذكري
فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى قال رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك
اتتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى والنسيان تركها والاعراض عنها وكذلك ترك استماعها وترك
تدبرها وفهمها وترك الايمان بها والعمل بها كل ذلك من نسيانها وقراءة مجرد حروفها وحفظه او مجرد
استماع مجرد صوت القارئ بها لا يمنع النسيان المذموم فلا بد من الايمان الذي يتضمن معرفتها
والعمل بها هذا وان لم يكن واجبا على كل احد في كل اية على سبيل التفصيل لكن الايمان بالله اوجب
مجموع هذا على مجموع الامة فمن كان يرى ان الله الذي امر الله به ان تكون الامة كلها امية
لا تعقل معاني الكتاب واما ان يكون فيها من يحرفه بالتاويلات المبتدعة فهو ممن يدعو الى
الاعراض عن معاني كتاب الله ونسيانها ولهذا صار هولا ينسون معانيه حقيقة كما ينسى اللفظ
فلا يخطر بقلوبهم المعنى الذي اراده الله ولا يتذكرونه وهذا نسيان حقيقي لمعاني كتاب الله
وان كان فيهم من يحفظ حروفه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الترمذي
والدارمي وغيرهما هذا اوان يقبض العلم فقال زياد بن لبيد يا رسول الله كيف يقبض وقد قرانا القران
فوالله لنقرانه ولنقرينه ابناءنا ونساءنا فقال ان كنت لاحسبك من افقه اهل المدينة اوليست
التورية والانجيل عند اليهود والنصارى فما تغني عنهم فبين صلى الله عليه وسلم ان وجود الكتب
المسطورة والحروف المسموعة المقروءة بالاصوات المسموعة لا تغني من العلم شيئا اذا لم يقترن
بها فهمه وفقهه ومعرفته ولهذا قال عبد الله بن مسعود انكم في زمان كثير فقهاؤه قليل
قراؤه وفي رواية كثير فقهاؤه قليل خطباؤه كثير معطوه قليل سائلوه وسياتي عليكم زمان كثير
قراؤه وخطباؤه قليل فقهاؤه قليل معطوه كثير سائلوه فبين ان الزمان المحمود هو الذي يكون
فقهاؤه يفقهون معاني القراءة والخطابة اما كثرة من يقرا القول ويتكلم بالخطاب بلا فقه فان ذلك
مذموم ذكر هذا في نعت ابناء الدين ثم قال في نعت ابناء الدنيا ان المحمود كثرة المعطي وقلة السائل لا

كثرة

كثرة السايل وقلة المعطي فعلم ان ما اوجب ترك فقه القران فهو مذموم فكيف بما
اوجب تحريفه وتبديله واعلم انه كم احرف من حرف من المنتسبين الى العلم كثيرا
من معاني القران وجعلوا ذلك هو فقهه وفهمه ومعرفة معانيه في اصول
دينهم وفروعه ووضعوا من الكلام الذي ابتدعوه والكتب الذي كتبوها بايديهم وجعلوها
مامورا بها من عند الله او ماثورا من عند الله وكثر هولا وكثير منهم صار اخرون من
المومنين الذين علموا بطلان ما ابتدعوه او تحريم ما قالوه وكتبوه ينهون عن ذلك كما
امر الله ورسوله وينهون نهيهم عما ابتدعوه من التاويل الذي هو تحريف الكلم عن مواضعه
ويقولون هذا بدعة وضلالة والسلف لم يتاولوا هذه التاويلات وراي اوليك ان في
هذه التاويلات من الفساد ما لا تقبله العقول والقلوب من الاختلاف ما يوجب الافتراق
والشقاق وضعف اوليك المومنون عن تحقيق الايمان بمعاني القران اما في بواطنهم
لما عارضوهم به من الشبهات واما في ظواهرهم لما قاموا به من المجادلات والمحالات اخلد
الفريقان الى الطريقة الامية المتضمنة الاعراض عن معاني كثير من القران وصار ممن
يرى هذه الفتن والافتراق يصد قلبه عن تدبر القران وفهمه ومعرفة الحديث وعلمه
واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول رايت المنافقين يصدون عنك صدودا
خوفا من شبهات المنافقين التي يوحيها شياطين انسهم وجنهم الى قلبه او خوفا منهم
في الظاهر وهذا الثاني يعذر واما الاول فلا يعذر اذ يجب على المومن الايمان في قلبه في
كل حال ويكون في المنكر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وكيف ينكر المنكر بقلبه
من لا يعرف انه منكر فالعلم قبل الحب والبغض والايمان بالقران لفظه ومعناه واجب
ومحبة لفظه ومعناه واجب وانكار ما خالفه ولو بالقلب واجب لكن يعذر المومن بعجزه
فالقلب كالبدن فمن عجز عن معرفته فهو كالعاجز عن حفظ حروفه ويسقط عنه خطاب
الايمان بذلك ويخاطب به القادرون لكن لا يكاد يعجز مثل هذا ان يعلم اي القولين او
القايلين اولى بالايمان بالله ورسوله فعليه ان يكون مع اهل الايمان بحسب ايمانهم
وان ابتلي بمخالفة الفاجر خالفه وهذا الذي ذكرته بين لمن تدبره ولا حول ولا
قوة الا بالله فان الله تعالى انزل كتابه ليعقل ويتدبر وتتبع المعاني اشرف من الالفاظ
والكمال المقصود بالالفاظ وهي معها كالارواح مع الاجساد فاللفظ بلا معنى جسم بلا
روح ومن لم يعلم من الكلام الا لفظه فهو مثل من لم يعلم من الرسول الا جسمه ومن لم

من الصلاة الا حركة البدن بالقيام والقعود والركوع والسجود ولهذا قال تعالى
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب الاية وقد روي في حديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هلكت بنوا اسرائيل حين شهدت اجسادهم وغابت
قلوبهم ولهذا قال الله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد
قالوا شاهد القلب غير غايبه ولهذا ذم العلما الراسخون والمومنون الصادقون لمن
اقتصر في اعجاز القران على ما فيه من الاعجاز من جهة لفظه او تاليفه او اسلوبه
وقالوا هذا وان كان معجزا فنسبته الى ما في معانيه من الاعجاز نسبة الجسد الى
الروح ومحاسن الخلق الى محاسن الخلق وهو يشبه من عظم النبي صلى الله عليه
وسلم بمحاسن خلقه وبدنه ولم يعلم ما شرف الله به قلبه الذي هو اشرف القلوب
ونفسه التي هي ازكى النفوس من الامور التي تعجز القلوب والالسنة عن كمال
معرفتها وصفتها كما قال ابن مسعود ان الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب
محمد خير القلوب فاصطفاه لرسالته ثم نظر في قلوب اصحابه بعد قلبه فوجد قلوبهم
خير القلوب فاختارهم لصحبة نبيه واقامة دينه واظنه قال او في غيره فما راه المسلمون
حسنا فهو عند الله حسن وما راه المسلمون سيا فهو عند الله سي وقال من كان
منكم مستنا فليستن بمن قد مات فان الحي لا تومن عليه الفتنة اوليك اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم ابر هذه الامة قلوبا واعمقها علما واقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه
واقامة دينه فاعرفوا لهم حقهم وتمسكوا بهديهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم وهذا
القدر الذي ذكرناه من ان المقصود بالقران معانيه وذم المعرض عن معناه هو اجل
في نفسه واظهر معرفة من ان يحتاج الى بسط فاذا كان كذلك فمن اعرض عن معناه
بالكلية فهو معرض عن البر المقصود منه ومن اعرض عن معاني كثير منها فهو معرض
عن كثير منه فاذا كان يامر بذلك الاعراض ويرغب فيه فهو امر بالاعراض عن القران
وامر بنسيانه وتركه ومعلوم ان هذا كفر صريح واذا كان يقول انه ليس بمعرض عن
معناه ويتاوله على غير تاويله ويقول هذه معانيه وياتي بمعان تضاد معانيه فهو
منافق كاذب بمنزلة من يقول انا اومن بحروفه وياتي بكلام ليس هو القران وقال
هذا هو القران فهو منافق كاذب ولهذا كان اضر واخبث فان الاول بمنزلة الكافر
المعرض عن المسلمين والثاني بمنزلة المنافق الذي اظهر الايمان وفعل في المسلمين ما
ينافي الايمان ولهذا كان مبدا هذه البدع الكبار مثل الرفض والتجهم ونحو ذلك

من

من منافقين زنادقة ابطنوا الكفر واظهروا الاسلام وجا في الحديث من غير وجه ان اخوف
ما اخاف عليكم زلة عالم وجدال منافق بالقران وايمة مضلون وهذه الامور الثلاثة تقع
في الامور الخبرية والعلمية جميعا فان الامور الخبرية قد يزل بعض العلما فيها بالتاويل الذي
هو تفسير اية او حديث او في الحكم على مضمون ذلك باثبات او نفي يخالف مضمون النص
وهذا كثير وقد كان كثير من اهل البدع منافقين حنيفة يجادلون الناس بالقران ويفسدونه
بالتاويلات التي ابتدعوها ويويدون بمقاييسهم الفاسدة بشواهد ذكر من غريب
اللغة ونادرها والايمة المضلون من الامرا والعلما والمشايخ والملوك الامرون بخلاف
ما امر الله به ورسوله والناهي عما امر الله به ورسوله والمخبرين بخلاف ما اخبر الله
به ورسوله ففيهم الكذب في خبرهم والظلم في امرهم وعلمهم ولهذا قال فيهم النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الذي رواه اهل السنن انه قال لكعب بن عجرة اعيذك بالله من
امارة السفها قال وما ذاك يا رسول الله قال امرا يكونون من بعدي من دخل عليهم فصدقهم
بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليسوا مني ولست منهم ولن يردوا علي الحوض ومن لم يدخل
عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فاوليك مني ويردون علي الحوض فهذا
الكلام قليل من كثير يتبين به ان من عدل عن تفسير الصحابة وما رووه عن النبي صلى
الله عليه وسلم في ذلك اما سالكا اخرى الى فهم القران او معرضا عن الجميع فلا بد له من الجهل
والضلال والافك والمحال وهو على شفا جرف هار يوديه الى الكفر والنفاق فان انهار به وقع
في نار جهنم وصار من اهل الحراب والشقاق ومن شاق الله ورسوله فان الله شديد العقاب
وانما جزا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او
تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة
عذاب عظيم ولهذا ما زال كل ذي عقل ودين يردون علم معاني الكتاب والسنة الى العلما والفقها
فيه الذين تلقوه طبقة بعد طبقة ميراثا محفوظا كما قال فيهم امير المومنين علي بن ابي طالب في
خطبته التي روينا عنه لكميل بن زياد احفظ ما اقول لك القلوب اوعية فخيرها اوعاها
الناس ثلاثة عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل صايح لم
يستضيوا بنور العلم ولم يلجوا الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وانت
تحرس المال العلم يزكو على العمل والمال تنقصه النفقة العلم حاكم والمال محكوم عليه مات
خزان المال وهم احيا والعلما باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم في القلوب موجودة
اه ان ههنا واشار بيده الى صدره علما لو اصبت له حملة بلى اصيبه لقنا غير مامون

عليه يستعمل آلة الدين في طلب الدنيا يستظهر بنعم الله على عباده وبحججه على كتابه او منقا
لاهل الحق لا بصيرة له في احنايه ينقدح الشك في قلبه باول عارض من شبهة لا ذا و
ذاك فمنهوم باللذات سلس القياد للشهوات او مغري بجمع المال والادخار اقرب شبها به
الانعام السايمة كذلك يموت العلم بموت حامليه ثم قال اللهم بلى لن تخلو الارض من قا
لله بحجته هذا لفظ الحديث الذي رواه اهل العلم بذلك اللهم واما قولهم اما ظاهر مشهور او
غايب مستور فمن اكاذيب الرافضة الذين يزعمون انه اشار به الي ما لا حقيقة ل
وليست هذه الزيادات في شي من الروايات الا في مثل نهج البلاغة الذي اكثره وضع و
واخترعه الشاعر المعروف بالرضي وتمام الحديث اوليك الاقلون عددا الاعظمون عند الله
قدرا هجم بهم العلم على حقيقة الامر فاستلانوا ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش
منه الجاهلون صحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اه آه آه شوقا الى رويتهم
ففي هذا الحديث ان امير المومنين قسم حملة العلم المذمومين ثلثة اصناف المبتدع الفاجر
الذي ليس عنده امانة وايمان ينظر الحق الذي جا به الكتاب ويغمط الخلق يجادل في ايات
بغير سلطان اتاه ان في صدره الا كبر ما هو ببالغه وهولا مثل المتفلسفة والمتكلمة الذ
يعارضون القران ويعتدون على اهل الايمان والصنف الثاني المقلد المنقاد بلا بصيرة
ويقين مثل ما يوجد في كثير من العلما والفقها الذين لهم ذكا وصحة ايمان وانما ذكر الثلثة
لان النفس تارة يكون ذنبها تارة بالجهل وتارة بالظلم اما بالقوة الشهوانية واما بالقوة
الغضبية فهولا اهل الاعتدا في القوة الغضبية بالكبر والطعن هم القسم الاول والجهال
هم المقلدون وهم القسم الثاني واهل الشهوة هم القسم الثالث ثم ذكر خلفا الرسل القايمين
بحجج الله وبيناته فقال لن تخلو الارض من قايم لله بحجته لكيلا تبطل حجج الله وبيناته
ومعلوم ان الله تعالى انما اقام الحجة على خلقه برسله فقال لئلا يكون للناس على الله
حجة بعد الرسل فلم يبق لهم بعد الرسل حجة وانما تقوم الحجة في مغيبهم ومماتهم ممن يبلغ
عنهم كما قال لكيلا تبطل حجج الله وبيناته ولا تقوم الحجة حتى يبلغ اللفظ والمعنى
جميعا اذ تبليغ اللفظ المجرد الذي لا يدل على المعنى المقصود لا تقوم به حجة بل وجوده
كعدمه فالقايمون بحجة الله هم المبلغون لما جات به الرسل لفظا ومعنا ولهذا قال و
وهي ما بين الحق ثم وصفهم فقال هم الاقلون عددا الاعظمون عند الله قدرا هجم بهم
العلم على حقيقة الامر فاستلانوا ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش منه
الجاهلون فانه قد ذكر ان من سوى هولا جاهل او مترف والمترعد وما جهل فيستوحش

مما

بما عداه وينفر عنه كما يصيب المكذبين ببعض ما جاءت به الرسل من استيحاشهم لكثير منه
لجهلهم به وكما يصيب المومن بلفظ الجاهل بمعناه واما العلما فكما قال الله تعالى ويرى
الذين اوتوا العلم الذي انزل اليك من ربك هو الحق والمترف هو الذي ترك العمل بعلمه ٣
واستحسن ذلك كما تقدم في وصف صاحب الاعتراف في كبره وشهوته فاخبر ان هولا علموا
علموا ما جاءت به الرسل فانسوا به لذلك وعملوا بذلك واستلانوه فقال فاستلانوا ما استوعره
وانسوا بما استوحش منه الجاهلون وهذه صفة ايمة الهدى من الصحابة والتابعين كسعيد
ابن المسيب والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز ومن بعدهم مثل الثوري ومالك وابراهيم
ابن ادهم وعبد الله بن المبارك وفضيل بن عياض ونحوهم وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى
ابن سعيد وعبد الله بن وهب وابي سليمان الداراني ومعروف الكرخي والشافعي ونحو
هولاء ثم كان من اقوام هولاء بهذه المنزلة في وقته احمد بن حنبل ومن يقاربه في ذلك كاسحق
بن راهويه وابي عبيد وبشر بن الحرث الحافي وغير هولا فان الامام احمد كما قال فيه ابو عمر
النحاس الرملي رحمه الله عن الدنيا ما كان اصبره وبالماضين ما كان اشبهه اتته الدنيا
فاباها والبدع فنفاها فهو من اعظم من انس بما استوحش منه الجاهلون واستلان ما استوعره
المترفون وهولا وامثالهم من الايمة كما قال الله تعالى فيهم وجعلنا منهم ايمة يهدون بامرنا لما
صبروا وكانوا باياتنا يوقنون فانهم كان اعظم يقينا بايات الله وصبروا على الحق فيها كان اعظم
امامة عند الله من غيره ومن مثل هولا يوخذ تفسير القران والحديث كما قال ابو عبيد وعلمه
باللغة في الطبقة العليا مع ما له من البراعة في بقية العلوم لما ذكر تنازع بعض اهل اللغة وعلما
الفقه والحديث في تفسير نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصما وان بعض اهل الغريب
فسره بالتجليل وان علما الدين فسروه بابدا المنكب قال ابو عبيد والفقها اعلم بالتاويل والتاويل
هو التفسير وهو حقيقة المراد يعني ان الفقها يعلمون ما عني بالامر والنهي لان ذلك مطلوبهم
واهل الغريب يتكلمون فيه من جهة اللفظ فقط وما تريده به العرب كما قدمناه وكذلك ذكر
هلال بن العلا الرقي فيما اظن انهم لما سمعوا نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن العقر قال سالنا
عن العقر فلانا وفلانا من اهل العلم باللغة فلم يعرفوا معناه واظنه ذكر ابا عمر الشيباني وطبقته
قال فقلنا ارجعوا بنا الى اهله فجاوا به الى احمد بن حنبل فسالوه فقال كانوا في الجاهلية اذا مات
فيهم كبير ذبحوا عند قبره فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه لما فيه من تعظيم الميت الذي
يشبه النياحة ويشبه الذبح لغير الله ولهذا كره احمد الاكل مما يذبح على القبور قال
هلال فقلنا هذا والله العلم ثم انشد لبعض عرب الجاهلية   واذا مررت بقبره فاعقر به

كوم الركاب وكل طرف ساج فهذا البعض ما يتعلق بكون الاحاديث والاثار
موافقة للقران ومفسرة له واما الطريق الثاني وهو بيان وجوب قبول الاخبار
الصحيحة فنقول اما قوله هذه الاخبار احاد لا تفيد العلم بل تفيد الظن كما عرف
في الاصول فنقول الاخبار في هذا الباب وهو باب الامور الخبرية والعلمية
ثلثة اقسام احدها متواتر لفظا ومعنى والثاني مستفيض متلقى بالقبول
والثالث خبر الواحد العدل الذي يجب قبوله اما الاول فمثل الاحاديث الواردة
في عذاب القبر وفتنته وفي الشفاعة وفي الحوض ونحو ذلك فان هذه متواترة في
باب الامور الخبرية كتواتر الاحاديث الواردة في فرايض الزكاة والصوم والصلاة
والحج والمناسك وفي رجم الزاني ونصاب السرقة ونحو ذلك وابلغ منها الاحاديث
الواردة في رؤية الله تعالى في الاخرة وعلوه على العرش واثبات الصفات له فانه
ما من باب من هذه الابواب الا وقد تواتر فيها المعنى المقصود عن النبي صلى الله عليه
وسلم تواترا معنويا لنقل ذلك عنه بعبارات متنوعة من وجوه كثيرة يمتنع بمثلها
في العادة التواطؤ على الكذب او وقوع الغلط والخبر لا يأتيه الاحتمال الا من كذب المخبر
عمدا او من جهة خطاه فاذا كانت العادة البشرية والعادة الخاصة المعروفة
من حال سلف هذه الامة وخلفها تمنع التواطؤ والتشاعر على الاتفاق على الكذب
في هذه الاخبار وتمنع في العادة وقوع الغلط فيها افادة العلم اليقيني بمخبرها
وللناس في مخبر التواتر طريقان منهم من يقول هو ضروري فنحن نستدل بحصول
العلم الضروري على حصول التواتر الموجب له والامر هنا كذلك فانه ما من
عالم بهذه الاحاديث وبطرقها ونقلتها سمعها كلها الا افادته علما ضروريا
لا يمكنه دفعه عن نفسه اعظم من علم عموم الناس بسخاء حاتم وشجاعة
عنتر وعدل كسرى وحرب البسوس ونحو ذلك من الامور المتواترة عندهم من
جهة المعنى بل هذا عند اهل الحديث ابلغ من العلم بوجود ابقراط وجالينوس
عند الاطباء وسيبويه عند النحاة بل هذا عندهم ابلغ من العلم بمشهور مذاهب
الايمة عند اتباعهم كما يعلم اصحاب ابي حنيفة ان مذهبه ان اللمس لا ينقض
الوضوء وان المسلم يقتل بالذمي وانه لا يحلف المدعي وانه يقول بالاستحسان
في مواضع ويعلم اصحاب مالك ان مذهبه سد الذرايع واتباع مذاهب اهل
المدينة ونحو ذلك ويعلم اصحاب الشافعي ان مذهبه اتباع الخبر الصحيح و

تقديم

تقديمه على القياس والعمل وانه لا يقتل المسلم بالذمي وانه اخذ عن ملك
ونحوه ونقلهم اصحاب احمد انه كان معظما لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وللحديث في اصوله وفروعه وانه كان يقول بفقه اهل الحديث ويقدمه على القياس والعمل
ونحو ذلك فتواتر العمل بما ذكرناه عن النبي صلى الله عليه وسلم عند اهل العلم
بحديثه اعظم من تواتر ما ذكرناه من اقوال المتبوعين عند اتباعهم ومن سمع
ما سمعوه وتدبر ما تدبروه حصل له من العلم ما يحصل لهم ولكن اكثر اهل
الكلام واتباعهم في غاية قلة المعرفة بالحديث وتجد افضلهم لا يعتقد
انه روي في الباب الذي يتكلم فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شي او يظن المروي فيه
حديثا او حديثين كما تجده لاكابر شيوخ المعتزلة مثل ابي الحسين البصري يعتقد
انه ليس في رؤية الاحاديث واحد وهو حديث جرير ولا يعلم ان فيها ما شا الله
من الاحاديث الثابتة المتلقاة بالقبول حتى ان البخاري ومسلما مع كونهما مختصرين
قد رويا فيه عددا جيدا من ذلك والبخاري هو اكبر من مسلم ومع هذا فقد
سماه الجامع المسند المختصر من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وايامه فانكار
هولاء لما علمه اهل الوراثة النبوية مثل حكاية كثير من الفقها لمذاهب الايمة
المشهورين بخلاف المتواتر عند اصحابهم وقد رايت من ذلك عجايب حتى
رايت في الكتب المشهورة عند الحنفية ان مالكا يبيح نكاح المتعة وقد علم ان
مذهب مالك يمنع توقيت الطلاق لئلا يشبه المتعة وكثير من الناس قد يطرق
سمعه هذه الاحاديث ولا يجمعها وطرقها في قلبه وان كان من سامعي الحديث وكتابه
ومعلوم ان حصول العلم في القلب بموجب التواتر مثل حصول الشبع والري وكل واحد
من الاشيا يفيد قدرا من الاعتقاد فاذا تعددت الاخبار وقويت افادت العلم
اما للكثرة واما للقوة واما للمجموع عنهما والعلم بموجب الخبر لا يكون بمجرد سماع
حروفه بل بفهم معناه مع سماع لفظه فاذا اجتمع في القلب المستمع للاخبار
المروية بطرقها والعلم بحال رواتها حصل له العلم الضروري الذي لا يمكنه
دفعه ويدل على ذلك ان جميع ايمة الحديث المعروفين المشهورين قاطعة بمضمون
هذه الاحاديث شاهدين على رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك جازمون بان
من كذب بمضمونها فهو ضال او كافر مع علم كل احد بفرط علم القوم و
دينهم وانهم اعلم اهل الارض من علمها بما يصدق ويكذب باحوال المخبرين

او ج

وانهم يحرفون الرواية والخبر تحريفا لا يفعله احد لا من المسلمين ولا من غير المسلمين
فيما ياخذونه بالنقل عن الانبيا ولا عن غيرهم والمرجع في العلم بصحة هذه الاخبار الى
ما يحصل للانسان في نفسه من العلم الضروري الذي ليس له الا ذلك كما يرجع الى ما يجده
من العلوم الوجودية كاللذة والالم وما يحس وكل من كان من العلما بالحديث من
الاولين والاخرين يعلم ذلك ويحلف عليه ويباهل عليه ومن سالنا ان نباهله
باهلناه فانا اتباع الانبيا نباهل على ما جاوا به كما دعت الانبيا المباهلة على الحق
فانا اتباع الانبيا ما اتاهم من الله وقول القادح في النبوة يجوز ان يكون
الذي جاه شيطان ويجوز ان يكون غلط مثل قول هولا القادحين فيما
اتاهم بروايته والانبيا يجوز ان يكون رواة هذه الاخبار كاذبين او غالطين
وكل احد يعلم ان المتدينين بالحديث اصدق الطوايف واعدلها واقلها كذبا
وظلما كما قال عبد الله ابن المبارك وجدت الدين لاهل الحديث والكلام للمعتزلة
والكذب للرافضة والحيل لاهل الراي وذكر كلمة اخرى ثم لو تساوينا بين
اهل الحديث وبين اقل الطوايف فمن المعلوم ان المناظرة اذا انتهت الى العلم الضروري
بالضرورة لم يكن لاحد الخصمين رد ذلك على خصمه فانه علم بنفسه الا ان يعلم
كذب الخبر الذي يستدل به على انتفا العلم به مثل علمنا بكذب الرافضة في
دعوى النص وكذب النصارى في دعوى صلب المسيح فاذا كان المناظر لنا يقول
اني اعلم كذب من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت هذه المعاني
او اني اعلم ان النبي ما اثبت ذلك سوا ادعى ذلك ضرورة او نظرا ونحن نقول انا
عالمون ان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت ذلك كان بيننا وبينه ما كان بين
النبي صلى الله عليه وسلم وبين اهل نجران من المباهلة قال الله تعالى فمن حاجك
فيه من بعد ما جاك من الحق فقل تعالوا ندع ابنانا وابناكم ونسانا ونساكم وانفسنا
وانفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنت الله على الكاذبين فانا قد جانا من جهة نبينا صلى
الله عليه وسلم ما نقول لمن حاجنا فيه من بعد ما جانا من العلم تعالوا فان المحاجة
التي هي المناظرة اذا انتهت الى دعوى كل واحد من المناظرين علما ما هو عليه
بدليل اختص به او عجز عنه او ترك الاستدلال واعرض عنه او عجز عنه او علما ضروريا
لم يفصل بينهما الا المباهلة او انقياد من لم يباهل لمن باهل كما انقاد النجرانيون
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المخاطب لنا المكذب لنا جانا عن نبينا اما ان

يناظر

مباهلة عندهم

العلم

يناظر با العلم والعدل واما ان يباهل ان ادعي ان عنده من العلم مالا يمكنه المناظرة
به فان امتنع منهما فاما ان ينقاد والا فقد بان ظلمه وكذبه واستحق ما يستحقه الكاذب
الظالم في هذا الباب واما القسم الثاني وهو طريق يعرف افادة التواتر للعلم بالنظر
والاستدلال فنقول التواتر يفيد العلم بكثرة العدد تارة وبصفات المخبرين اخرى
فان الواحد والاثنين ممن علم كمال عدله وضبطه كابي بكر وعمر وابن مسعود وابن
عمر يفيد اخبارهم من العلم مالا يفيده خبر عدد ليسوا مثلهم وليعتبر كل واحد
ذلك بمن يعلم منه ذلك ولكن هذا انما يوجد كثيرا في اهل السنة والعدل واما اهل
الاهواء فالكذب فيهم كثيرا وتارة بحال المخبر عنه وتارة بقوة ادراك المخبر وفطنته
فان الذكا وقوة الادراك بينهما من العلم مالا يحصل لمن ليس له ذلك واذا كان كذلك
فالمخبرون بهذه الاخبار ينبغي معرفة احوالهم ولهذا تجد حال من علم حال
مالك بن انس وابن عمر يعلمون من صدق روايتهم مالا يحصل لهم من رواية
شعبة وقتادة والثوري واما اهل الحديث فيعلمون ان الثوري كان احفظ و
ابعد عن الغلط من مالك وان مالكا كان اكثر تنقية للشيوخ من الثوري فالثوري
يروي عمن لا يروي عنه مالك فشيوخ مالك ثقات عنده بخلاف محدثي الثوري
فليس كلهم ثقة عنده وكان يسمع من الكلبي وينهى عن السماع منه ويقول انا
اعلم صدقه من كذبه ويعلمون ان الزهري وقتادة ما كانا يغلطان ويعلمون
ان ابن مسعود وابن عمر لا يتصور ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
اكثر ائمة اهل الحديث مثل مالك وشعبة والثوري واحمد بن حنبل من علم حالهم
يعلم علما ضروريا انهم لم يتعمدوا الكذب قط في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ويعلمون ان هولاء لم يغلطوا ان غلطوا الا في لفظة او لفظتين ومنهم من يعلمون
انه لم يغلط في الحديث النبوي فان احمد ابن حنبل ما عرف انه غلط فيه قط ولا
الثوري ولا الزهري ولكن لكن خلق كثير غيرهم والذين يعلمون انهم قد يغلطوا مثل
حماد بن سلمة او جعفر بن محمد يعلمون ان غلطهم انما هو شي يسير وفي مواضع
يعرفونها وبالكلمة الجملة يجب ان يعلم ان حفظ الله تعالى لسنة نبيه من
جنس حفظه لكتابه الذي لا يروج فيه الغلط على صبيان المسلمين وكذلك الحديث
لا يروج فيه الباطل على علما الحديث مع انا لا ندعي في هذا المقام فان ذلك
من خواص اهل الحديث وخصايص الامة وانما يكفينا هنا الاكتفا بالعادة

يحصل صح

تعمد صح

المشتركة بين بني ادم فان العلم بخبر الاخبار يكون من الاسباب الاربعة التي
تقدمت الكثرة وحال المخبر وحال المخبر عنه وحال الاخبار ايضا ومن قال من المتكلمين
ومن اتبعهم من الفقها من اصحابنا وغيرهم انه لا اعتبار الا بالعدد وانه اذا
حصل بخبر اربعة لقوم علم لهم وجب ان يحصل بخبر كل اربعة لكل قوم في كل قضية
فهذا قد عرف غلطه ثم غلطه في مواضع ويكفي الانسان انه اذا تصور هذا
القول وعرضه علي نفسه علم بطلانه فبهذين الطريقين الضروري
والنظري يحصل العلم لاهل الحديث بخبر هذه الاخبار المتواترة تواترا لفظيا
او معنويا في الامور العلمية في باب الايمان بالله والايمان باليوم الاخر والقسم
الثاني من الاخبار ما لم يروه الا الواحد العدل ونحوه ولم يتواتر لا لفظه
ولا معناه ولكن تلقته الامة بالقبول عملا به او تصديقا له كخبر ابي هريرة لا تنكح
المراة علي عمتها ولا علي خالتها فهذا يفيد العلم اليقيني ايضا عند جماهير امة
محمد صلي الله عليه وسلم من الاولين والاخرين اما السلف فلم يكن بينهم في ذلك نزاع
واما الخلف فهذا مذهب الفقها الكبار من اصحاب الايمة الاربعة والمسيلة
منقولة في كتب الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية مثل السرخسي ومثل الشيخ
ابي حامد وابي الطيب وابي اسحاق وغيرهم ومثل القاضي ابو يعلي وابي الخطاب
وابن الزاغوني وغيرهم ومثل القاضي عبد الوهاب وغيره وكذلك اكثر
المتكلمين من المعتزلة والاشعرية مثل ابي اسحاق الاسفراييني وابي بكر
بن فورك وغيرهما وانما نازع في ذلك طايفة كابن الباقلاني وتبعه مثل ابي المعالي
والغزالي وابن عقيل وابن الجوزي ونحوهم وقد ذكر ابو عمرو بن الصلاح
القول الاول وصححه لكنه لم يعرف مذاهب الناس فيه ليتقوي بها وانما قاله
بموجب الحجة وظن من اعترض عليه من المشايخ الذين فيهم علم ودين وليس
لهم بهذا الباب خبرة تامة لكنهم يرجعون الي ما يجدونه في مختصر ابي عمرو بن
الحاجب ونحوه من مختصر ابي الحسن الامدي والمحصل ونحوه من كلام ابي عبد
الله الرازي وامثاله ظنوا ان الذي قاله الشيخ ابو عمرو في جمهور احاديث
الصحيحين قول انفرد به عن الجمهور وليس كذلك بل عامة ايمة الفقها وكثير من
المتكلمين او اكثرهم وجميع علما اهل الحديث علي ما ذكره الشيخ ابو عمرو وليس كل من
وجد العلم قدر علي التعبير عنه والاحتجاج له فالعلم شي وبيانه شي اخر والمناظرة

عنه واقامة دليله شيء ثالث والجواب عن حجة مخالفيه شيء رابع والحجة
علي قول الجمهور ان تلقي الامة للخبر تصديقا وعملا اجماع منهم والامة لا تجتمع
علي ضلالة كما لو اجتمعت علي عموم او امر او مطلق او اسم حقيقة او علي موجب
قياس بل كما لو اجتمعت علي ترك ظاهر من القول فانها لا تجتمع علي خطاء وان كان
ذلك لو جود الواحد اليه نظره لم يامن علي الخطا فان العصمة تثبت بالهيئة
الاجتماعية كما ان خبر التواتر كل من المخبرين يجوز عليه ان يكون كاذبا او مخطيا ولا
يجوز ذلك اذا تواتر فالامة في روايتها ورايها ورؤياها ايضا كما قال النبي
النبي صلى الله عليه وسلم اني ارى رؤياكم قد تواطات علي انها في العشر الاواخر
فمن كان منكم متحريها فليتحرها في السبع الاواخر فجعل تواطي الرويا دليلا علي
صحتها والواحد من الرواة قد يجوز عليه الغلط وكذلك الواحد في رايه وفي رواياه
وكشفه فان المفردات في هذا الباب تكون ظنونا بشروطها فاذا قويت
تكون علوما واذا ضعفت تكون اوهاما وخيالات فاسدة وايضا فلا يجوز
ان تكون في نفس الامر كذبا علي الله ورسوله وليس في الامة من ينكره اذ هو خلاف
ما وصفه الله فان قيل اما الجزم بصدقه فلا يمكن منهم الا بمجازفة واما
العمل به فهو الواجب عليهم ان لم يكن صحيحا في الباطن وهذا سوال ابن الباقلاني
قلنا اما الجزم بصدقه فلجزمهم بالاحكام التي يستندون فيها الي ظاهر
او قياس وكجزمهم بمعاني الايات والاخبار وذلك انه قد يحتف به عندهم
من القراين ما يوجب العلم اذ القراين المجردة قد تفيد العلم بمضمونها فكيف
اذا احتفت بالخبر والمنازع بنا هذا علي اصله الواهي ان العلم بخبر الاخبار
لا يحصل الا من جهة العدد فلزمه ان يقول ما دون العدد لا يفيد اصلا وهذا
غلط خالفه فيه حذاق اتباعه واما العمل به فنقول لو جاز ان يكون في
الباطن كذبا وقد وجب عليهم العمل بما هو كذب فهذا هو الخطا ولا معني
لاجماع الامة علي خطا الا ذلك فان المجوز لذلك لا يقول انهم عاصون او فساق
بالخطا وان بني ذلك علي اصله الفاسد من ان الاثم والخطا متلازمان فقد سد
علي نفسه باب كون الاجماع حجة فان المنازع يقول انا اجوز عليهم الخطا بلا اثم
فان كنت تقول ان ما لا اثم فيه لا خطا فيه كان قول اهل الاجماع عندك مثل قول
الواحد من المجتهدين اذ ليس عندك لا خطا ولا اثما وليس مثل هذا القول

العقل منه عليه

حجة على من نازعه بلا ريب فيلزم ان لا يكون قول اهل الاجماع حجة بل هو كقول
الواحد من المجتهدين وليس هذا مذهبه وان لزم تناقضه والمقصود هنا الاحتجاج
بالقواعد المقررة والا فنحن نكون الاجماع حجة ايضا فالاجماع واذا كان تلقي الامة
له بالقبول يدل على انه صدق لانه اجماع منهم على انه صدق مقبول فاجماع
السلف والصحابة على ذلك كاجماعهم على الاحكام او معاني الايات بل لا يمكن
احدا ان يدعي اجماع الامة الا فيما اجمع عليه سلفها واما بعد ذلك فقد انتشرت
انتشارا لا يضبط معه اقوال جميعها واعلم ان جمهور احاديث البخاري
ومسلم من هذا الباب كما ذكره ابو عمرو بن الصلاح ومن قبله من العلماء كالحافظ
ابي طاهر السلفي وغيره واما ان تلقاه اهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق دون
من لا يعرف الحديث من المتكلمة ونحوهم فهو كذلك يكون اجماعهم على ذلك حجة
قطعية لان الاعتبار في الاجماع على كل امر من امور الدين باهل العلم به دون
غيرهم فكما لا يعتبر في الاجماع على الاحكام الشرعية الا العلماء بها وبطرقها وهم
الفقهاء في الاحكام دون النحاة والاطباء فكذلك لا يعتد في الاجماع على صدق الحديث
وعدم صدقه الا باهل العلم بطرق ذلك وهم علماء الحديث العالمون باحوال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الضابطون لاقواله وافعاله العالمون باحوال حملة الاخبار
فان علمهم بحال المخبر والمخبر عنه مما يعلمون به صدق الاخبار كما ان العلم
المتفق على صدقه والفقيه والمتكلم والصوفي بالنسبة الي علماء الحديث كالمحدث
والمتكلم بالنسبة الى الفقيه والجمهور على ان هولاء لا يعتد بخلافهم وقد قيل
انه يعتد بخلافهم فهكذا اذا خالف اهل الحديث متكلم او فقيه وهذا في خبر
الواحد المحض الذي لم يتواتر لا لفظه ولا معناه وقد علمت ان التواتر لا يشترط
فيه عدد معين على القول الصحيح فيتصل بعض هذا القسم بالقسم الاول اذا كان
ما رواه الواحد والاثنان قد يحصل به العلم فيكون متواترا باعتبار صفاتهم وغيرها
من القراين والضمايم وكثير من الناس لا يسميه متواترا بل يجعل ما رواه الاربعة
من اخبار الاحاد مطلقا ويتوقف فيما رواه الخمسة كما يقوله القاضي ابو بكر والقاضي
ابو يعلى في بعض كتبه وللناس في العدد اقوال كثيرة سبعة واثنا عشر واربعون
وثلثماية وبضعة عشر وغير ذلك مما حكيت ولا اعلم بها قايلا معينا ولا حجة تذكر
والقسم الثالث خبر الواحد العدل الضابط الذي يجب قبوله والعمل

هنا بياض في الاصل الذي نقل منه هذا

به علي المسلمين ليس كل خبر من كل عدل ضابط بل الخبر الذي اوجبت الشريعة تصديق
مثله والعمل به فهذا في افادة العلم به قولان هما روايتان احدهما انه يفيد العلم
ايضا وهو احدي الروايتين عن مالك وقول الحرث المحاسبي او غيره وقول محمد بن خويز منداد
وقول طوايف من اهل الحديث واهل الظاهر وطايفة من اصحاب احمد
والثانية لا توجب العلم ولا تخلو عن مضمونه وهذا قول جمهور اهل
الكلام واكثر متاخري الفقها وطوايف من اهل الحديث لان ذلك العدل يجوز عليه
الكذب عمدا او خطا والعمد قد يعلم انتفاوه ولكن الخطا لا يعلم انتفاوه فان الانسان
قد يخطي سمعه وقد يخطي فهمه لما سمعه وقد يخطي ضبطه له وحفظه
وقد يخطي لسانه في تبليغه ثم هذه التجويزات لا يقطع بعدمها
وللاولين حجج ليس هذا موضع استقصايها اذ هم لا يجعلون حصول العلم
بهذا من جهة العادة المطردة في حق الكفار وغيرهم كما يقوله المتكلمون
في التواتر الذي يحصل العلم فيه بخبر الكفار والفساق وانما يقولون هذا
من باب حفظ الله تعالي للذكر الذي بعث به رسوله وعصمته للحجة ان
يوجب علي الامة اتباع ما يكون باطلا اذ لو جاز ذلك ولم يبق بعد محمد نبي
يبين الخطا لم يقم حجة الله علي اهل الارض في ذلك ولكان قد اوجب الله
علي الناس ان يقولوا علي ما هو في نفس الامر كذبا ويقولون متي كان المحدث
قد كذب او غلط فلا بد ان ينصب الله حجة يبين بها ذلك كما قال بعض السلف لو هم
رجل في السحر ان يكذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصبح الناس يقولون
هذا كذاب وفي ذلك من البسط ما لا يختص بهذا المكان ولا يتفق عرضا عليه
فان عامة الاحاديث التي يحتج بها في موارد النزاع لا تخرج عن القسم الاول او الثاني
واحاديث الاصول الكبار التي بها يتميز اهل السنة والجماعة هي من القسم الاول
المتواتر لفظا ومعني وفي لفظها يخالف الخوارج والروافض والجهمية والقدرية
من المعتزلة ونحوهم فصل الطريق الثالث ان يتكلم
في الحديث الذي اتفقت اسباب العلم بصدقه من كل وجه وهذا قد يكون
عند شخص وطايفة دون شخص وطايفة فكثير من الاحاديث المعلوم صدقها
عند علما الحديث هي عند غيرهم غير معلومة الصدق بل يظن بها الصدق
كما ذكره المعترض ودونه فنقول علي هذا التقدير علينا ان نقدر الحديث

فذره فاذا غلب على الظن صدقه اعتقدنا اعتقادا راجحا مضمونه ولم نجزم به
جزما بالمتيقن صدقه كما نقول في ادلة الاحكام الظواهر والاقيسة وخبر الواحد
انجي واذا لم يفدنا الا غلبة الظن اعتقدنا غلبة الظن بها وهذا هو الواجب بل هذا
في الامور الخبرية اجود لانه لا يترتب على ذلك فساد ولا مضرة اذ كنا لا نوجب به عملا
ولا عدمه وانما نظن مضمونها وبهذا اجوز العلما ان تروى الاحاديث في الوعد
والوعيد اذا كانت ضعيفة ولم يعلم صدقها ولا كذبها ولا يثبت بها استحباب
لكن يثبت بها ظن يحرك القلب على فعل الخيرات او ترك المنكرات فاذا كان هذا فيما
يتعلق بالايمان باليوم الاخر فكذلك فيما يتعلق بالايمان بالله اذا روي خبر في عظمة
الله وبعض شؤونه التي لم يعلم بها المخبر انتفاؤها ولا ثبوتها والخبر مما يغلب على الظن
صدقه اعتقدنا بموجبه وظننا ذلك ظنا غالبا فان كان صادقا في نفس الامر و
الا فعظمة الله اكبر كما ان حديث الوعد والوعيد الذي لم يعلم انتفا مضمونه ان
كان صادقا والا فثواب الله اعظم مما علمناه مفصلا اذ فيه ما لم يخطر على قلب
بشر فهذا هذا وهذا مما اتفق عليه سلف الامة وائمة الاسلام
ان الخبر الصحيح مقبول مصدق به في جميع ابواب العلم لا يفرق بين المسايل العلمية
والخبرية ولا يرد الخبر في كل باب من الابواب سوا كانت اصولا او فروعا بكونه خبر واحد
فان هذا من محدثات اهل البدع المخالفة للسنة والجماعة فان قيل هذا الشرط
ان لا يعلم بالعقل ولا بالشرع انتفا مضمونه قلنا نعم لا بد من هذا الشرط والا
فما قطعنا باستحالة مضمونه يستحيل ان يغلب على ظننا صدقه فان هذا جمع بين
النقيضين لكن دعوى المعترض قيام الادلة العقلية القطعية على انتفا مضمون
الايات والاخبار هو السوال الاخر فلهذا اخرنا الجواب الى هناك والواقع انه ليس
في الاخبار الصحيحة التي لا معارض لها من جنسها ما يخالف القران ولا العقل كما سنبين
ذلك فان قيل من الناس من يقول هذه المسايل العلمية التي امرنا ان نقول فيها
بالعلم متى لم يكن الدليل عليها علميا قطعنا ببطلانه فلهذا يجب رد كل خبر او دليل
لا يفيد علما في باب الخبر عن صفات الله ومنهم من يطرد ذلك في صفات المخلوقات
كالارضين والسموات قلنا لا ريب ان هذا الكلام قد يطلقه كثير من اهل النظر
كالقاضي ابي بكر وابن عقيل والمازري ونحوهم وقد اطلقه قبلهم كثير من متكلمة
المعتزلة وغيرهم وقد انكر ذلك عليهم كثير من ارباب النظر وقالوا العلم بالعدم غير

عدم

عدم العدم الدليل غير دليل وهذا قول اكثر الفقهاء واهل الحديث واهل الكلام وعدم م
وفصل الخطاب ان يقول لا يخلوا اما ان يكون الموضع مما اوجب الله
علينا فيه العلم او وجبت مشيئته وسنته فيه العلم واما ان لا يكون مما يجب
فيه العلم لا شرعا ولا كونا فان كان الاول مثل ما اوجب الله علينا ان نعلم انه لا اله
الا هو وان الله شديد العقاب وان الله غفور رحيم وانه على كل شي قدير وانه
قد احاط بكل شي علما فلا بد ان ينصب سببا يفيد هذا العلم لئلا يكون موجبا
علينا ما لا نقدر على تحصيله وانه لا يكلفنا ما لا نطيقه له اذا اردنا تحصيله ففي
مثل هذا اذا لم يكن الدليل موجبا للعلم لم يكن صحيحا وكذلك ما اقتضت مشيئته
وسنته العلم به مثل الامور التي جرت سنته بتوفر الهمم والدواعي على
نقلها نقلا شايعا فاذا لم ينقل فيعلم انتفاوها وكذب الواحد المنفرد بها واما
ما لم يجب فيه العلم لا وجوبا دينيا ولا وجوبا كونيا فلا يعلم بطلان ما افاد فيه
غلبة الظن فان اليقين له اسباب وللظن الغالب اسباب والتكذيب بما لم يعلم
انه كذب مثل التصديق بما لا يعلم انه صدق والنفي بلا علم بالنفي مثل الاثبات
بلا علم بالاثبات وكل من هذين قول بلا علم ومن نفى مضمون خبر لم يعلم
انه كذب فهو مثل من اثبت مضمون خبر لم يعلم انه صدق والواجب على
الانسان فيما لم يقم فيه دليل احد الطرفين ان يسرحه الى بقعة الامكان
الذي هي الى ان يحصل فيه مرجح او موجب والا يكون قد سكت عما لم يعلم فهو
نصف العلم فرحم الله امرا تكلم فغنم او سكت فسلم ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت واذا اخطا العالم لا ادري اصيبت مقاتله واذا
كان كذلك فنحن لم يجب علينا قط ان نعلم جميع ما لله من معاني اسمايه ولا
ان نعلم جميع صفاته ولا ان نعلم صفات مخلوقاته ولا مقادير وعده ووعيده
وصفات ذلك ولا احد يسنه فان سبب العلم بذلك يكون مشهورا او لا قام دليل
على نفي ما نعلمه من ذلك فاذا جانا خبر يغلب على الظن صدقه صدقناه في غالب
الظن وان غلب على الظن كذبه كذبناه وان لم يعلم واحد منهما توقفنا فيه
ويجوز لنا ان نرويه اذا لم نعلم انه كذب لكن متى علمنا انه كذب لم يجز روايته
الا مع البيان لقوله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث وهو يعلم انه
كذب فهو احد الكاذبين وهو في صحيح مسلم واما من قال من ظاهر

ا

اهل العلم ان ما لم يقم على ثبوته دليل فانه يجب نفيه فانه مبني على هذا الاصل
المتقدم وقد بينا حكمه واما قولهم هذا من المسايل العلمية فلا نتكلم فيها بالظن
فهذا لفظ مشترك قد يراد بالعلمية ما ليس تحتها عمل كما يقول بعضهم العلوم النظرية
والمسايل الخبرية والاعتقادية واذا كان المراد بهما ذلك لم يجب ان يكون مقطوعا
بها وقد يراد بالعلمية ما العلم فيها واجب او واقع وهو ما يرد فيها ما لم يفد العلم
ولهذا فصلناه لك الى نوعين والله اعلم فصل واما السوال
الثاني وهو قوله ليست الاحاديث نصوصا في ذلك بل هي ظاهرة قابلة للتاويل
فهذا الكلام مجمل نقابله بجواب مجمل وهو ان نقول كل موضع قطعنا بمضمونه فالنصوص
فيه قطعية وما نقطع بمضمونه فقد يكون الدلالة فيه ظاهرة وقد يكون قطعية وما لم
يتبين لنا كونها قطعية يكون الدليل في نفسه موجبا للقطع والاعتقاد الراجح
غير حصول العلم وذلك ان الادلة هي في نفسها الاتفاق الجمهور على القول الاخر
واما المؤثمة للمخطي والمعتقد ونان من لا اثم عليه لم يخط كابن الباقلاني ونحوه
فيقولون ليس في الظنون تفاوت ولا عليها امارات تقتضيها وهذا غلط عند
جمهور الناس بل للظن اسباب كما للعلم اسباب واذا كانت الادلة هي في نفسها
على صفات تقتضي ذلك فان ذلك يختلف ايضا باختلاف قوى الادراك وباختلاف كمال
النظر فالحاد الذهن الصبور على استيفا النظر يحصل له من العلم والظن بانواع
من الادلة والامارات ما لا يحصل لمن يقوى قوته ولم يصبر صبره وما لم يكن قطعيا
بل دلالته ظاهرة ليس للانسان ان يصرفه عن ظاهره الا مع وجود المقتضي لذلك
السالم عن المعارض المقاوم فالمقتضي مثل قيام دليل يبين لنا مراد المتكلم من
الادلة الشرعية ونحوها كالعام الذي بين معناه الخاص وكذلك لو فرضنا
وجود دليل عقلي قطعي يعارض ظاهر الادلة الشرعية التي ليست قطعية لوجب
تقديم القطعي على الظني ولجزمنا بان الرسول لم يرد بكلامه ما يعلم مثلنا وامثالنا
انتفاوه وعقولنا اقل من ان يقال هي دون عقله بل لو حكى احد مسيلة
في الطب او النحو مما يعلم ان ابقراط وسيبويه لا يقولانها لبادرنا الى التكذيب مثل
ان يحكي حاك عن ابقراط انه قال طبايع الاجسام الارضية خمسة او البلغم
احسن من المرة الصفرا او الدم ايبس منها او هو ابرد من المرة السودا فانا
نعلم ان ابقراط ونحوه لا يقولون هذا اذا ما ان الناقل قد كذب عمدا

او خطا

للعبارة صح

اوخطا او يكون [للعبارة] معنى غير الظاهر الباطل الذي لا يقوله ذلك الفاضل
وكذلك لو نقل عن سيبويه ان الفاعل منصوب والمصدر مجرور وخبر
كان مرفوع وخبر المبتدا مجرور ونحو هذا لعلمنا ان هذا كذب على سيبويه
عمدا او خطا او يكون للعبارة معنى يليق به ان يقوله وكذلك لو نقل عن الائمة
امور تنافي ما علمناه من احوالهم علمنا انه مكذوب او مصروف ممن نقل
عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال لعبد ربه انه خلق نفسه من عرق الخيل
او ان النبي صلى الله عليه وسلم كان موجودا بنفسه نبيا قبل ان ينبئه الله او ان
يعطي من دعا بهذا الدعا مثل ثواب الانبيا ونحو ذلك علمنا انه يكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم والكذب عليه كثير قد صنف العلما في بيان الاحاديث الموضوعة
مصنفات وميزوا الصدق من الكذب تمييزا معلوما عند اهله ولكن هل
في القران او الاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ظاهره ممتنع
في العقل ولم يتبين ذلك بالادلة الشرعية هذا لا يعلم انه واقع اصلا
فمن قال ان هذا واقع فليذكره فانا راينا الذي يدعي فيه ذلك اما ان يكون الحديث
فيه موضوعا او الدلالة فيه ليست ظاهرة او ان ظاهرها الذي لم يرد قد بين
بادلة الشرع انتفاوه فاذا كان النص ثابتا والدلالة ظاهرة وليس في بيان الله ورسوله
ودلالته ما يبين انتفاها ومراده بها فانا وجدنا ما يذكرونه من المعقول له
هو في نفسه هو معارض بمعقول اقوى منه ووجدناه من المجهول لا من المعقول
بل وجدنا المعقول الصريح يدل على بطلان المعارض للمنقول الصحيح والله
يقول الحق وهو يهدي السبيل وهذه جملة يبينها التفصيل اذ السوال
ايضا مجمل وقد فصلنا الجواب اكثر من تفصيل السوال وهذا يبطله بذكر
فصل جليل القدر عظيم في تصديق المرسلين ورعاية حق المومنين وذلك انه
ما زال في الامة قديما وحديثا من يظهر له من اية او حديث معنى ويعتقد
ان ذلك المعنى باطل اما لمعارضته لما يرى انه علمه او لمجرد عقله للامور الموجودة
او لما يرى انه علمه لما عقله من كتاب الله فيحتاج عند ذلك اما الي رد الخبر واما الي
تاويله ورده بان يقول غلط سمع الراوي او لم يفهم معناه او لم يحفظ ما فهمه
او انه تعمد الكذب فان الخبر لا ياتيه البطلان الا من تعمد المخبر او خطائه وخطاوه
اما في نفس ما سمعه من اللفظ فقد يغلط السمع وقد يسمع البعض دون

البعض واما انه لم يفهم المعنى ورواه بالمعنى الذي فهمه بلفظ اخر او باللفظ الاول
مع قراين تفيد غير المعنى الاول او كان مع اللفظ الاول قراين تركها بحيث يكون
اللفظ مشتركا والمتكلم اراد به معنى مع قراين والراوي فهم معنى اخر واخبر به
مع قراين تفيد ذلك المعنى فالجمع بين المتفرق في الدلالة والفرق بين المجتمع فيها
قد يحيل المعنى ولهذا قال العلما كاحمد وغيره في الحديث الطويل اذا اراد الرجل
ان يفرقه ويروي بعضه قالوا لا يفعل ذلك فيما يرتبط المذكور منه بالمتروك ارتباطا
يحيل المعنى تفريقه وذلك ان المستمع للكلام لا يروي مجرد صوت غير معلوم المعنى
بل يروي لفظا له معنى فاذا ضبط اللفظ الدال على المعنى فقد يحفظ ذلك وقد
ينساه فلا تاتيه الافة الا من الغلط في الفهم اولا او من زوال العلم بعد حصوله
بالنسيان والا لمتى علم ما سمع وحفظ لم يبق فيه الا ان يتعمد الكذب فالذين
يرون الخبر على اشتمال امر باطل تارة يردونه ولا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم
قاله وتارة يفسرونه ويتاولونه بامور اخرى وان خالف الظاهر فهذا القدر قد وقع
من بعض الصحابة في مواضع ومن التابعين اكثر وكلما تاخر الزمان كان وقوعه
اكثر لكن اذا تامل العالم ما وقع من الصحابة والتابعين وجد الصواب والحق
كان في الخبر الصحيح وان الذي غلط راويه برايه كان هو الغالط وان كان عظيم
القدر مغفورا له غلطه مثابا على اجتهاده فاذا كان هذا حال اكابر الصحابة والتابعين
فكيف بمن يرد الاخبار بالتكذيب والتحريف من المتاخرين احسن احوال المومن العالم
منهم ان يكون هو الغالط في تغليطه لما رواه الثقات الاثبات عن رب السموات ويكون
هذا الغلط مغفورا له لاجتهاده ويكون مثابا على ما فعله من حسن نيته وقصده
وعلمه وسعيه اما ان يرجح رايه وتاويله على مقتضى النصوص فهذا ظلم محرم
وفيه رد ما جاء به الرسول لاجل راي غيره وتاويله ولهذا قال الامام احمد
اكثر ما يخطي الناس من جهة التاويل والقياس ولقد احسن رضي الله عنه
بهذه الكلمة الجامعة النافعة فاني تدبرت عامة من رد حديثا صحيحا يقبله
حديث صحيح يكون ناسخا له برفع او تفسير او مبينا غلط راويه فلم اجد الغلط الا
من الراد وان كان قد تاول لورده ظاهر القران ويكون غلط من احد وجهين اما لانه
اعتقد ظاهر الحديث ما ليس ظاهره ثم رده وكان لا يكون ظاهر الحديث هو المعنى
المردود او لان ظاهره الذي اعتقده الظاهر حق والدليل الذي بعاه ضربت

معاه فيتبين له حقا وهذا والله اعلم من حفظ الله لما بعث به نبيه من
الحكمة التي هي سنته فانها من الذكر الذي امر الله بذكره حيث قال واذكرن ما يتلى
في بيوتكن من ايات الله والحكمة وقد قال سبحانه وتعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له
لحافظون وسنته التي هي الحكمة منزلة بنص القران فان كانت داخلة في
نفس الامر الذكر ~~وانا له لحافظون وسنته التي هي الحكمة~~ كما تقدم تقديم والا كانت
في معناه فيكون حفظها بما حفظ به الذكر ولهذا يوجد من الايات الخارقة
للعادة في حفظ السنة ما يوكد ذلك كما ان الله تعالى حفظ القران حفظا
خرق به عادة حفظ الكتب السالفة وكما ان الله تعالى جعل اجماع هذه الامة
حجة معصومة وذلك انه لا نبي بعد محمد حتى يبين ما غير من دينه وانما
العلما الذين هم ورثة الانبيا الذين يحفظ الله بهم محمد وبيناته ولهذا
كان طايفة من علما الامة وفقهايها الكبار يتحرثون وايما انه من قدر ان
ياتي عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديثين صحيحين متعارضين
فلياتنا ولن يجد احد الى ذلك سبيلا وهذا القدر عام في الاحاديث
الخبرية المتعلقة بالعقايد والاصول الخبرية وفي الاحاديث العلمية المتعلقة
بالاعمال اصولها وفروعها لا يستثنى من ذلك نوع واحد كما يفعل طوايف من
اهل الكلام الذين سلكوا المعترض سبيلهم وانا اذكر امثلة وقعت في زمن
الصحابة لتكون عبرة لما سواها ويستفيد الانسان بها اقرار الاحاديث
الثابتة عند علما الحديث ويوسع الاعتذار والاستغفار لمن تاول في
اجتهد في طلب الحق وان اخطاه بل يعطى حقه من المحبة والموالاة والتعظيم
بحسب حسناته وايمانه فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب
ببكا اهله عليه ومن نيح عليه يعذب بما نيح عليه وهذا رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم عمر وابن عمر والمغيرة بن شعبة وعلو عن ذلك فطايفة من السلف والخلف ردته
وطايفة تاولته على غيرنا وبله وطايفة اقرته على المعنى الذي احاله اوليك الذي
هو ظاهره واسعد الناس به من فهم ظاهره واقره ثم سكت عن الامرين واكثرهم دخل
الامر من جهة اعتقاد فهم ظاهره فانهم اعتقدوا ان الله تعالى لا يعاقب الميت
على ذنب الحي وظنوا ان العذاب لا يكون الا عقابا على ذنب وان الله لا يعاقب الانسان
بعمل غيره لان ذلك مع ما فاته العدل عندهم فهو مخالف لقوله ولا تزر وازرة

ورد راخرى ثم تنوعوا مابين رد وتاويل فرد ته طايفة منهم عايشة وابن
عباس والشافعي في مختلف الحديث وغيرهم وقالت عايشة انكم لتحدثونا عن
غير كاذبين ولكن السمع قد يخطي واقسمت ان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال ذلك
ثم ادت حديثين واحدهما معناه يوافق معنى ذلك الحديث ولهذا قال الشافعي
في مختلف الحديث ما قال ما قالته عايشة اشبه بكتاب الله لكن روايتها الاخرى
لى صحيحة قلت فاما الحديث الاول ففي الصحيحين عن ابن ابي مليكة قال توفيت
لعثمان ابنة بمكة وجينا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس والى الجالس
بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جا الاخر فجلس الى جنبي فقال عبد الله بن
عمر لعمرو بن عثمان الا تنهى عن البكا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت
يعذب ببكا اهله فقال ابن عباس كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت
مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيدا اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب
فانظر من هولا الركب قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال ادعه لي فرجعت
الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المومنين فلما اصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول
وا اخاه واصاحباه فقال عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الميت يعذب ببعض بكا اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت
ذلك لعايشة فقالت رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله ليعذب المومن ببعض بكا اهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله ليزيد الكافر بكا اهله عليه وقالت حسبكم القران ولا تزر وازرة وزر اخرى
قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة والله ما سمعت
عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على يهودية يبكي عليها اهلها فقال انكم تبكون عليها وانها لتعذب في قبرها ورواه ايضا
البخاري عن ابي موسى الاشعري قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا اخاه فقال
عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكا الحي ورواه ايضا البخاري
عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وقد ذكره ابن عمر في حديث اخر اما ان يكون
من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الواقعة واما ان يكون قد قاله لقلته
بان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ففي البخاري عن سعيد بن الحرث عن عبد الله

[illegible]

بن

ابن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده
مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله
عنهم فلما دخل عليه فوجده في غاشية اهله قال قد قضى قالوا لا يا رسول الله
فبكى النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين
ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وان الميت يعذب
ببكا اهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصا ويرمي بالحجارة ويحثي بالتراب
وقد اخبره به ايضا المغيرة سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم ففي
الصحيحين عن المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا علي ليس
ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ينح عليه فانه يعذب بما نيح عليه فهذا الحديث
الحديث قبله اكابر الصحابة مثل عمر وهو يحدث به حين طعن وقد دخل عليه
المهاجرون والانصار وينهى صهيبا عن النياحة ولا ينكر ذلك احد وكذلك
في حال امارته يعاقب الحي الذي يعذب الميت بفعله وتلقاه اكابر التابعين
مثل سعيد بن المسيب وغيره ولم يردوا لفظه ولا معناه واما الذين
ردوه تغليطا للراوي فهم الذين غلطوا يغفر الله لهم كيف وقد سمعه مع
الفاروق المغيرة وغيره كيف والسابقون الاولون لم ينكروه ثم لو رواه
بعض اعيان الصحابة لم يكن مردودا لما ذكر فان احد الحديثين الذين روتهما عايشة
يوافق معناه وهو قوله ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكا اهله عليه وام
المومنين هي الثقة المامونة على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقة بنت الصديق
وهي من اعلم الصحابة واحفظهم لحديث النبي صلى الله عليه وسلم وهي حجة في ذلك
والحديث الذي روته ان الله يزيد الكافر عذابا ببكا اهله يدل على ان الكافر
الميت يعذب ببكا اهله عليه فلو كان ذلك من باب حمل الوزر او الظلم لم يصح
في حق كافر ولا مومن واما اذا رات رايا ورايي غيرها رايا فالمرد الى الله ورسوله
وهي لم تحتج الا بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذه الاية
لا تخالف الحديث فان الميت لا يحمل من ذنب الحي شيئا وهذا هو حمل الوزر وان
يوضع من ذنب المرء على غيره ليخفف عنه بل النايح يعذب على نياحته
كما في الحديث الصحيح ان النايحة اذا لم تتب قبل موتها فانها تلبس يوم القيمة

فلما راى القوم بكى النبي صلى الله عليه وسلم صح

يق

ويقام وعليها سربال من قطران ودرع من جرب وكذلك الاحتجاج بقوله هو
اضحك وابكي وجهه ان الله خالق الضحك والبكا وهو كاين بغير اختيار المرء فلا
يعذب على فعل الله الذي ليس من فعله كما لا يعذب على تم بعينه وتحويته وهذه
الحجة لا تخالف الحديث ايضا فان من الضحك والبكا ما يامر الله به وينهي عنه وبهذا
قال الله تعالي افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وقال ان الذين اجرموا
كانوا من الذين امنوا يضحكون فذمهم على ذلك وقال خروا سجدا وبكيا وقال
ويخرون للاذقان يبكون فجعل ذلك من اعمالهم الصالحة بل الفرح والحزن
قد يدخل تحت الامر والنهي استحبابا او ايجابا كقوله لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
بما اتاكم وقد ذم الله الفرح بغير الحق وامر بالفرح بالايمان ونهي عن الحزن
الذي يضر وذلك اصل الضحك والبكا فقال قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا
وقال ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون وقال اذ قال
له قومه لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين وقال ولا تهنوا ولا تحزنوا وقال
ولا تحزن عليهم وقال ولا يحزنك قولهم فنهي عن الحزن الذي يضر كالحزن على الكفار
المكذبين والحزن اذا غلب المسلمون او خافوا من عدوهم والحزن من قولهم
فان هذا الموطن يومر فيه بالثبات والقوة والقيام بالواجب من التبليغ
والجهاد والحزن يضعف عن هذا الواجب وما افضى الي ترك واجب نهي عنه
وكذلك ما شغل عن المستحب لم يكن حسنا واما الحزن على الميت ونحوه فيرخص
منه في الحزن ولا تعدي حد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يواخذ
على دمع العين ولا حزن القلب وهذا هو الذي لا يملكه العبد بل يكون بغير
اختياره على سبب غير محرم فلهذا لم يواخذ الله عليه كما قال ما كان من
العين والقلب فمن الله وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان فالذي
يخلقه الله وليس من مقدور العبد عفا عنه وهو الذي يجب القول به من
احتجاج ابن عباس وهو قوله ان الله اضحك وابكي فهذا هو من الله واما ما كان
من اليد واللسان فذاك مما يامر به الشيطان فيدخل تحت العقاب وان كان الله
هو خالق كل شي ولولا هذا لم يعذب نايحة والنصوص كلها تخالف ذلك
كما تقدم في الحديث وكقوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق
الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وقال ابو موسى انا بريء ممن بري منه رسول الله

الذي لا يقصد فيه وفي الدمع كما يستحب فيه رحمة الميت اذ ليس في ذلك نوع ترك واجب

صلي

صلى الله عليه وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة وكلاهما في الصحيحين
وقال الله تعالى ولا يعصينك في معروف وهي النياحة كما جاءت مفسرة وهي مما اخذه
النبي صلى الله عليه وسلم على النساء في البيعة كما في الصحيح عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في البيعة ان لا ننوح فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ولهذا
كانت النياحة محرمة على القول الصحيح الذي عليه جماهير العلماء وهو المنصوص عن احمد
وغيره وان كان بعض اصحابه وبعض الناس جعل فيه تفصيلا كالغناء عنده فليس
كذلك بل جنس النياحة اعظم من جنس الغناء للنساء ولهذا كان الضرب بالدف
في الجنازة منكرا بلا ريب حتى نص احمد على وجوب ازالته في ذلك بتخريق او غيره
وان كان النساء يرخص لهن في الضرب بالدف في الافراح والنساء قد رخص لهن
في الغناء في مواضع ولم يرخص في النياحة قط بل السنن الصحيحة تنهى عن النياحة
مطلقا والسلف انما كان ينوح في عهدهم النساء ولم يامر الله تعالى بالجزع قط ولا اثنى عليه
فالصوتان المنكران الاحمقان اللذان نهى عنهما النبي صلى الله عليه وسلم
صوت لهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت لطم خدود وشق جيوب
ودعاء بدعوى الجاهلية احدهما انكر من الاخر نعم اذا كان البكاء رحمة
للمبكي عليه فهذا احسن مستحب كما في الصحيحين عن اسامة بن زيد قال
ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا لي قبض فائتنا فارسل يقرئ
السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر و
لتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه لياتينها فقام ومعه سعد بن عبادة
ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبي ونفسه تتقعقع كانها شن ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول
الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء وهذا
يقتضي ان من لم يكن عنده رحمة للمتوجع بنزع او مرض او فقر او ظلم او معصية
اصيب بها ونحو ذلك فانه لا يرحم ولهذا جمع الله تعالى بين الصبر والرحمة
في قوله ثم كان من الذين امنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة فذكر التواصي
بالصبر والرحمة جميعا اذ المرحمة بلا صبر يكون معها الجزع والصبر بلا مرحمة يكون
معه القسوة فهذه الرحمة حسنة مامور بها واذا كان معها حزن لم يكن
به باس وان لم يؤمر به فقد قال يعقوب يا اسفى على يوسف وابيضت عيناه من

في مواطن الصبر وانما اثنى عليه

الحزن فهو كظيم وفي البخاري عن ثابت عن انس قال دخلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ابي سيف القين وكان ظئرا لابرهيم فاخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابرهيم فقبله وشمه ثم دخلنا بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه
فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف
وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انها رحمة ثم اتبعها باخرى فقال ان العين
تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي الرب وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون
ونحو هذا الحديث وفي غيره يا رسول الله اولم تنه عن البكا فقال انما نهيت عن
صوتين احمقين فاجرين لم تقدم مسير صلى الله عليه وسلم مالا اثم فيه او ما
يستحب من الرحمة والحزن والدمع وما ينهى عنه من النياحة برفع الصوت
والندب وما يتبع ذلك مما ليس هذا موضعه اذ الغرض بيان معنى الحديث
وان ما في حجة ابن عباس من دفع التكليف عما ليس مقدورا للعبد لا هو ولا سببه
يخالف الحديث بل قد بين صلى الله عليه وسلم الفرق بين النوعين وما
يواخذ الله عليه وما لم يواخذ ولفظ حديثه انه يعذب ببكا اهله بالمد
او من ينح عليه يعذب بما ينح عليه والمعول عليه يعذب والنياحة والعويل والبكا
بالمد لا يكون الا مع الصوت الذي هو الصلق فاما الدمع فهو بكا بالقصر لا بمد كما قال
الشاعر بكت عيني وحق لها بكاها وما يغني البكا ولا العويل فان زيادة
اللفظ لزيادة المعنى والفعال من امثلة الاصوات كالرغا والثغا والدعا والخوار
والجوار والنباح والصراخ وكذلك الفعيل كالضجيج والعجيج والهرير واما
القسم الثاني الذين تاولوا الحديث فهولاء من المتاخرين لا من الصحابة
فان الصحابة عرفوا المقصود برواية بعضهم لبعض فلم يستقم لهم التاويل
وهولا جعلوا التعذيب على ذنب بفعله الميت فبعضهم جعله هو امره بالنياحة
وقصر الحديث على هذا كما يذكر عن المزني وبعضهم جعل ذلك اذا كانت النياحة
عادتهم ولم ينهى عنها فيعذب على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا
امثل التاويلات وهي تاويل البخاري صاحب الصحيح وجدي ابو البركات و
غيرهما وهذا ايضا ضعيف لانه خلاف مقتضى الحديث ومفهومه وخلاف
ما فهمه الصحابة الذين رووه وقصر لهذا اللفظ العام على صور قليلة فان
النياحة لم تكن من عادة المسلمين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بل كانت

قليلة

قليلة وايضا فالاحيا الموجودون احق بالتعذيب على انكار المنكر من الميت ورث ح
الفاجر ولا اختصاص لتعذيبه على ما لم ينه من النياحة بل ما يتركونه من
الواجبات ويفعلونه من المحرمات التي لم يامر ولم ينه عنها اعظم من
النياحة فتخصيصها لهذا السبب بعيد وايضا فان الناهي ينهي فلا يسمع
منه وحسبك بنهي النبي صلى الله عليه وسلم ومبايعته للنسا ونهيه لنسوة جعفر
كما في الصحيحين عن عايشة قالت لما جا النبي صلى الله عليه وسلم نعي ابن حارثة وجعفر
وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صاير الباب فاتاه رجل فقال
ان نسا جعفر وذكر بكاهن فامره ان ينهاهن فذهب ثم اتاه الثانية فذكر انهن
لم يطعنه وقال انههن فاتاه الثالثة فقال والله لقد غلبنا يا رسول الله فزعمت
انه قال فاحث في افواههن التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما امرك رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العنا ولهذا كان
عمر بن الخطاب يحثو فيهن التراب لامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك هذا مع
قوله دعهن يبكين على سليمان خالد بن الوليد ما لم يكن نقع او لقلقة وايضا فان
المحوج لهم الى هذا التاويل ظنهم ان ظاهر هذا الحديث عقوبة هذا بذنب
هذا وليس كذلك واما الطايفة الثانية الذين اعتقدوا هذا ظاهره
نجوزت ان الله يعاقب الانسان بعمل غيره وهولا يقولون ان اطفال المشركين
يدخلون النار مع ابايهم وهذا قول طايفة من اهل الحديث والفقه و
الكلام من اصحاب احمد وغيره ويقولون ان الله يفعل ما يشا ويحكم ما يريد وانه
لا يتصور منه ظلم اصلا ولا اشكال في الحديث اصلا ومن العجب انه يستشكله
كثير ممن يقول بهذا الاصل وانما المخالف للقران ان تحط سيات غيره بلا معاوضة
وهذا ليس في الحديث والذي عليه الاكابر الصحابة والتابعين هو الصواب فان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يعذب ولم يقل يعاقب والعذاب اعم من العقاب
قال صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه
ونومه فاذا قضى احدكم نهمته من سفره فليعجل بالرجوع الى اهله وقد قال
ايوب عليه السلام اني مسني الشيطان بنصب وعذاب فالعذاب هو الالام التي
يحدثها الله تعالى تارة يكون جزا على عمل فيكون عقابا وتارة يكون بتكفير السيات
فانه ما يصيب المومن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن ولا غم ولا اذى الا

كفر الله به من خطاياه اخرجاه في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم فالعذاب
الذي يعذب به الميت في قبره من جنس الالام التي تحصل له في الدنيا وقد يكون
غير ذلك ولهذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي في
السنن انه قال لنسوة في جنازة ارجعن مازورات غير ماجورات فانكن
تفتن الحي وتوذين الميت ولهذا في سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان تتبع الجنازة بصوت او نار وضرب عمر بن الخطاب نايحة فقيل له قد بدا
شعرها فقال انه لا حرمة لها انها تنهى عن الصبر وقد امر الله به وتامر بالجزع
وقد نهى الله عنه وتفتن الحي وتوذي الميت وتبيع عبرتها وتبكي بشجو غيرها
انها لا تبكي على ميتكم ولكن تبكي على اخذ دراهمكم وهذا الالم والعذاب الذي
يحصل للميت بالنياحة موجود كما دلت عليه احاديث مثل حديث عبد الله بن
رواحة فجعلت اخته تبكي واجبلاه واكذا تعدد عليه فقال حين افاق
ما قلت لي شيا الا قيل لي انت كذاك فلما مات لم تبك عليه ومثل هذا عرف عن غير
عبد الله بن رواحة فانه يوجد الميت يشتكي من تالمه ببكا الحي عليه ويكتسي
في المنام وغيره في ذلك للمومن امور متعددة وقد يتعذب الحي بما يسمعه
ويراه ويشمه من احوال غيره فهذا امر موجود في الدنيا والاخرة ثم ذلك
الالم الذي يحصل للميت في البرزخ اذا لم يكن له فيه ذنب من جنس الضغطة
وانتهار منكر ونكير ومن جنس اهوال القيمة يكفر الله به خطايا المومن ويكون من
عقوبة الكافر ولا ينقطع التكليف والعذاب الا بدخول دار الجزا وهي الجنة فاما
البرزخ وعرصة القيمة فيكون فيها هذا كله وايضا فمن عقوبات الذنوب
ما يصيب غير المعاقب ويكون مصيبة في حقه كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان
فيهم جميعا ثم بعثوا على نياتهم وفي الحديث الصحيح يغزو هذا البيت جيش
فبينما هم ببيدا من الارض اذ خسف بهم فقيل يا رسول الله فيهم المكره قال
يبعثون على نياتهم وكذلك الجدب ونحوه مما يصيب غير المذنبين وكذلك ما ثبت
في الصحيح من مناداة اهل القليب وقوله عليه السلام لهم هل وجدتم ما وعدكم
ربكم حقا وقول بعض الصحابة يا رسول الله اتدعوا اقواما او قال قوما قد جيفوا
فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم وما ثبت في الصحيح من قول عايشة انهم

الذي رواه البخاري في صحيحه عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال اغمي على عبد الله بن رواحة

ليعلمون

ليعلمون الان ان ما كنت اقول لهم حق وقد قال الله تعالى انك لا تسمع الموتى
وفي الصحيحين عن عروة بن الزبير قال ذكر عند عايشة ان ابن عمر رفع الى النبي صلى
الله عليه وسلم ان الميت يعذب في قبره ببكا اهله عليه فقالت وهل انما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب بخطيته او بذنبه وان اهله ليبكون عليه
الان وذلك مثل قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب يوم بدر وفيه
قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال انهم ليسمعون ما اقول وقد وهل انما
قال انهم ليعلمون الان ان ما كنت اقول لهم حق ثم قرات انك لا تسمع الموتى
وما انت بمسمع من في القبور يقول حين تبوءوا مقاعدهم من النار وفي لفظ
البخاري عن نافع ان ابن عمر اخبرهم اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على اهل
القليب فقال وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فقيل له تدعو امواتا فقال ما انتم
باسمع منهم ولكن لا يجيبون ومن المعلوم ان سمع الموتى قد ثبت بنصوص
متواترة من حديث انس وغيره ومثل قوله في الحديث المتفق عليه انه
ليسمع قرع نعالهم حين يولون عنه مدبرين وقوله في حديث ثابت ما من رجل يمر
بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه
السلام وقوله ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام
ومثل الاحاديث المتواترة في السلام على الموتى وهذا باب واسع
والحديث الذي روته يويد ذلك وهو انهم يعلمون فالذي يجوزه ان يعلم يجوز
ان يسمع كاينا ما كان فان الموت ينافي العلم كما ينافي السمع والبصر فلو كان منافيا لكان
منافيا للجميع ولهذا كان جماهير المسلمين على مقتضى الحديث فهذا ونحوه
من المسايل الخبرية العلمية التي هي من جنس مسايل الاعتقاد والاصول العلمية واما
في المسايل العملية فكثير ايضا مثل ما في الصحيحين لما سيل ابن مسعود عن
تيمم الجنب فنهى عنه فذكر له ابو موسى حديث عمار فقال الم تر عمر لم يقنع به
وذكر له اية التيمم فلم يجب بشي غير انه قال لو رخصنا لهم في هذا لاوشك
احدهم اذا وجد الم البرد ان يتيمم ومعلوم ان حديث عمار مما لا يمكن
رده وعمر رضي الله عنه لم يرده على عمار ولكن نسيه وقال لعمار اوليك من
ذلك ما توليت يعني حدث به انت والاية لا يمكن تركها بهذا القياس
وهو ان تيمم الجنب مستلزم للتيمم عند البرد بل مثل هذا الذي يسميه

الفقها مصلحة مهدرة ثم يقال ان كان هذا القياس صحيحا لزم جواز التيمم
عند خوف التضرر بالبرد وهذا اللازم حق وقد سلك هذا الطريق من
المفتيين والمشايخ والامرا وغيرهم لكن من المعلوم ان الصواب الذي امرنا به
اتباع النصوص وان لا نردها بما نراه من مصلحة او مفسدة ولهذا اتفق ايمة
العلما على تيمم الجنب لدلالة الكتاب والسنة على ذلك في عدة احاديث كحديث
عمار وعمران بن حصين وهما في الصحيحين وعمرو ابن العاصي وصاحب الشجة
وهي احاديث جيدة ولم يروا ان يتركوا ذلك لما يخاف من المفسدة بل عرفوا ان الماء
بر والمهدي عنه ثم التيمم مشروع عند عدم الماء وعند خشية الضرر باستعماله
كما في القران نحو حديث عمار ونحوه للعادم وحديث صاحب الشجة وعمرو للمتضرر
بمرض او خوف مرض فتاخير الصلاة مع الجنابة حتى يجد الماء قد نهى
عنه النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث وكذلك اغتسال المريض وقد قال
في صاحب الشجة قتلوه قتلهم الله هلا سالوا اذا لم يعلموا فانما شفا العي
السوال ومع هذا فقد تاول خلاف ذلك من كان من اعيان الصحابة في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته وان الجنب لا يصلي وانه يغتسل مع ضرورة
وكذلك كان ابو هريرة يحدث باحاديث فينكرها بعضهم ثم يرجعون الى الحق
مثل توقف ابن عمر عن قوله ان المصلي على الجنازة له قيراط حتى سالوا
عايشة فوجدت ذلك ايضا وكذلك حديث فاطمة بنت قيس وحديث
بروع بنت واشق وامثال ذلك كثيرة مما علمنا احدا من الصحابة والتابعين
مع فضل عقلهم وعلمهم وايمانهم رد واحديث صحيحا وتاولوه على خلاف
مقتضاه لمخالفة ظاهر القرانية في فهمهم والمخالفة المعقول او القياس الا كان
الصواب مع الحديث ومن اتبعه فكيف بمن بعدهم وهذا من معجزات
الرسول وايات حفظ دينه وشرعه وسننه وهذا خاصة الصديق
مع ساير الصحابة فانه لم يعرف له فتوى ولا كلام يخالف شيا من الاحاديث
بل يحمل فيه التصديق حيا وميتا ولغيره من التاويل والاجتهاد ما هو
مثاب فيه على حسنه ومغفور له فيه خطاوه بل كان الصديق يبين لهم
من معاني النصوص اذا اعتقدوا في ظاهرها ما لا يدل عليه وراى عدمه
كما قال لعمر عام الحديبية الم يحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ناتي هذا

البيت

البيت ونطوف به قال افقال لك انك تاتيه هذا العام قال لا قال فانك آتيه ومطوف
به وكان عمر لما سال النبي صلى الله عليه وسلم اجابه بهذا الجواب وهو جواب
حق فان اللفظ مطلق لم يوقت زمانا فتخصيصه بذلك العام كان في ظن المستمع
لما راى حركة النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين الى البيت ظن ان الوعد تنجز بهم
في ذلك العام ولم يكن ذلك في ظاهر لفظ الوعد وكذلك لما قال له عمر كيف تقاتل
الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على
الله تعالى فقال له ابو بكر الم يقل الا بحقها فان الزكاة من حقها والله لو
منعوني عناقا كانوا يودونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعها قال عمر فما هو الا ان رايت ان الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
فعلمت انه الحق وهذا المعنى الذي ذكره ابو بكر هو مصرح به في الحديث الاخر
الذي في الصحيحين من رواية ابن عمر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة فذاك الحديث ان جعل
معارضا لهذا فقد بين به ابو بكر عدم المعارضة وبين ان الحجة فيه ايضا
بقوله الا بحقها اي لا تحل دماوهم واموالهم الا بحقها اي لا تباح لي بالباطل
بل بحقها والزكاة هي من الحق الذي اوجبه الله عليهم فانا اقاتلهم على هذا
الحق ثم بين بانهم لو تركوا من الحق شيا قليلا لقاتلتهم عنه فقال والله
لو منعوني عناقا كانوا يودونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعها وكلا الحديثين حق فان الكافر المحارب اذا نطق بالشهادتين
حرم حينيذ قتاله ثم بعد ذلك ان اقام الصلاة واتى الزكاة والا قوتل عليها
كما بينه في الحديث الاخر ثم بعد ذلك ان تركوا شيا من حقها مثل
ان يستحلوا الربا او يمتنعوا من تركه او نحو ذلك كانوا قد حاربوا الله ورسوله
وقوتلوا ايضا على ذلك وانما هي مراتب فالكلمتان راس الاسلام من الكلام
والصلاة والزكاة هما راس العمل فتارة يذكر الاصل الذي هو الاعتقاد و
والكلام وتارة يقرن به الاصل الاخر من العمل والاقتصاد ثم يدرج ساير
الدين امر الله تعالى تعالى بالقتال عليه في قوله الا بحقها كما قال
تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فقوله عصموا مني

امرت صح

الذي صح

دماهم واموالهم الا بحقها كقوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق
وقوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل ونظاير هذه المقامات للصديق كثيرة
يفقههم فيما خفي عليهم او ذهلوا عنه من معاني الكتاب والسنة كتلاوة قوله
تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية لهم احاديث لم يعرفوها كحديث دفن النبي صلى الله عليه وسلم
وغيره وكجوابه لهم فيما يشكل عليهم من معاني القران والحديث وبيان ان ظاهره
حق وان من ظن ان ظاهره ليس بحق فهو المخطي في ذلك وانه لم يوجد له فتوى
ولا امر ولا كلام يخالف شيا من النصوص كما وجد لغيره ولهذا احكى غير
واحد من العلما اجماع اهل السنة والجماعة على انهم اعلم الصحابة فهو اعلمهم
واشجعهم واجودهم وادينهم باتفاق اهل المعرفة من المسلمين واعظم علم
وايمانه التصديق بالنصوص النبوية خبرا وامرا واتباعها وانه لا يعارضها
بشي من تاويله وارايه وهذا وكثير منه يبين لك ان المتبعين للحديث
هم صديقوا هذه الامة والصديقون هم افضل الخلق بعد الانبيا ومن كان
منهم اعظم اتباعا له كان اعظمهم تصديقا واما الخوارجون عن السنة والجماعة
فاما ان يكون من جنس ذي الخويصرة وامثاله من الخوارج واما ان يكونوا من
جنس عبد الله بن ابي وامثاله من المنافقين واما ان يكونوا من جنس مسيلمة
الكذاب واتباعه المرتدين الذين جعلوا مع الرسول نظيرا له واما ان يكونوا من
من جنس مانعي الزكاة وامثالهم ممن اقر ببعض واجبات الدين وبعض ما جا
به الرسول دون بعض وهذا امر مطرد لا يخرم لا يخرج احد عن شريعة النبي
صلى الله عليه وسلم وسنته وجماعة المسلمين المقربين بالشهادتين الا وهو اما منافق
واما مبتدع مارق كالذين كانوا على عهده واما مرتد عن بعض دينه واما
جاعل معه نظيرا له وهما متلازمان فان من جعل معه نظيرا لا بد ان يرتد
عن بعض دينه ومن ارتد عن بعض دينه فلا بد وان يطيع في ترك ذلك البعض
لغيره وهولا من المرتدين الذين قاتلهم الصديق والصحابة اجمعون والخوارج
هم الحرورية الذين قاتلهم امير المومنين علي بن ابي طالب واصحاب رسول الله
عليه وسلم بامر النبي صلى الله عليه وسلم ونصوصه لا باجتهاد والراي والتاويل
واما المنافقون فانهم وان لم يقاتلوا اذا لم يظهروا الا الطاعة لله ورسوله

فهم

نهم في الاخرة في الدرك الاسفل من النار فهذا حال المحارب والمسالم من الخارجين عن شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجماعة المسلمين من المقرين بالشهادتين فاما من لم يقر بالشهادتين من المشركين واهل الكتاب فامره ظاهر وانما الغرض من قد يشمله لفظ مسلم لظهور اسلامه بالشهادتين وان كان الايمان لم يدخل قلبه او كان في قلبه مرض او قدار تدعن بعضه فهذا هذا والله اعلم وقد تبين بذلك ان الاحاديث النبوية في الصحاح من رد منها شيا او فهم ما ظاهره معنى يعتقد انه مخالف للقران او للعقل فمن نفسه اتى وان المقربين للنصوص هم ارفع الخلق واعلاهم طبقة اذ جمعوا المعرفة من الخطاب والفهم فان الصديق رضي الله عنه كان اعلمهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم وافهمهم لمعان زايدة من الخطاب لا تستفاد بمجرد اللغة والعلم باللسان بل شي من الفهم الذي يوتيه الله عبده كما في الصحيحين عن ابي سعيد قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبدا خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله فبكى ابو بكر وقال بل نفديك بانفسنا فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ ان يكون الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك العبد وكان ابو بكر اعلمنا به فقال يا ابا بكر لا تبكي ان امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوخة باب الا سد الا باب ابي بكر وكذلك رواه البخاري عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا راسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال انه ليس احد في الناس امن علي في نفسه وماله من ابي بكر بن ابي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة ابي بكر وقد كان هذا الجنس من الاستشكال والمعارضة يورد على النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فتبين عدم وروده مثل ما في الصحيحين عن عايشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب عذب قلت يا رسول الله اليس يقول الله تعالى

في كتابه فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال
ذلك العرض ولا ريب ان حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يعارض هذه
الاية فانما قال من نوقش الحساب عذب والاية انما فيها ذكر الحساب اليسير ليس
فيها المناقشة لكن لما اثبت القران حسابا للسعيد ظن المستمع ان ذلك من المناقشة
في الحساب وليس كذلك فزاده النبي صلى الله عليه وسلم بيانا ان ذلك الحساب اليسير
هو العرض وهو ان تعرض عليه اعماله يعلمها ويعلم رحمة الله له بالعفو عنه
كما في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يلقي
كنفه على عبده المومن ثم يقرره بذنوبه فعلت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم
يا رب فيقول اني سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم واما الكفار والمنافقون
فينادي على رءوس الخلايق هولاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على
الظالمين فحساب العرض والتعريف ليس هو المناقشة واما المناقشة تكون
عن الموازنة والمقابلة اذا وزنت حسناته بسياته من غير عفو ولا مغفرة
ومثل هذا حديث حفصة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار احد
بايع تحت الشجرة وقالت اليس الله تعالى يقول وان منكم الا واردها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ثم ننجي الذين اتقوا فبين ان هذا الورود ليس هو من
الدخول المنفي اذ هو المرور على الصراط فهو امان لا يسمى دخولا واما ان لا يدخل
في مطلق دخول النار فاذا كانت الاحاديث الصحيحة الخبرية والطلبية
في الاصول والفروع لا يعلم منها حديث اصاب من عارضه او خالف
ظاهره بغير حديث اخر فكيف يكون القران وهذا هو سر الملة التي
يستشكلها كثير من الناس من كلام الشافعي وهو ان القران لا ينسخ السنة
وقد وافقه على ذلك اصحاب احمد في احد القولين وهو احدى الروايتين عن
احمد واظهر الثاني قوله وان كان كثير من اصحابه على الاخر حتى قال طايفة
من اصحاب الشافعي واحمد ان القران لا يخص عموم السنة ولا يتبين القران
السنة وهذا اسلم معنى ما روي عن غير واحد من السلف انهم
قالوا السنة تقضي على القران والقران لا يقضي على السنة وسيل الامام
احمد عن ذلك فقال لا اجتري هذا اللفظ ولكن السنة تفسر القران وتبينه
وتدل عليه وتعبر عنه فقد عدل عن لفظ تقضي عليه لانها تشعر المخاطبين

فيه منه بانها علامة الى لفظ البيان والتفسير وهذا هو الذي قصده
اولئك وقولهم تقضي على بمنزلة قول الفقها ترجح الخاص على العام وان كان
الخاص دون العام في الحرمة وكثير من اهل الكلام والفقه ينكرون هذا ويقولون
كيف لا يكون الدليل الاقوى ناسخا ومخصصا لما دونه ولم يفهموا مراد من قال ذلك
من الايمة فانهم قالوا اذا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة وجا القران
بنسخها فلا بد ان يكون من النبي صلى الله عليه وسلم من طاعة كتاب
الله ما يخالف السنة الاولى فلا تكون السنة منسوخة بالقران الا ومع القران
سنة توافقه وهذا حق وكذلك قال من قال السنة هي المفسرة للقران المبينة له
فكيف يكون القران مفسرا لها مبينا لها ومقصودهم بهذا الرد على من يعارض
سنة النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة الصريحة بما يظن هو ناسخا لها من
ايات في القران فقيل له لو كانت منسوخة لكان في السنة بما يبين ذلك
كما قال يزيد بن عبد الله بن الشخير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسخ
بعضه بعضا كما ينسخ القران بعضه بعضا ولهذا كان ظاهر مذهب احمد وهو
مذهب الشافعي ان القران لا ينسخه الا قران لا ينسخه مجرد السنة ايضا
وان كانت السنة مفسرة له ومبينة له بلا نزاع وقد خالفهم
في ذلك اكثر اهل الكلام وطوايف من الفقها وهو الرواية الاخرى عن احمد التي
يختارها اكثر اصحابه وهذا النزاع في جواز ذلك واما الوقوع فلا اعلم
فالى ساعتي هذه حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم يجب تركه
الا لحديث صحيح يعارضه ناسخا ومفسرا الا اعلم ما يجب تركه من الحديث الصحيح
لمخالفته ظاهر القران او العقل او نص للقران الا ان يكون قد جا حديث اخر
يخالفه كما قاله الشافعي رضي الله عنه فانه كان من ابصر الناس باصول الفقه
واعلمهم بالجمع بين النصوص المتعارضة ناسخها ومنسوخها ومجملها ومفسرها
ولهذا تكلم على مختلف الحديث وكان يدعى ببغداد ناصر الحديث وصح
بما ذكرته فروى شيخ الاسلام في كتاب ذم الكلام عن الربيع قال سيل
الشافعي باي شي يثبت الخبر قال اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يترك له حديث الا حديث واحد
يخالفه حديث فذهب الى اثبت الروايتين ويكون احدهما منسوخا فيعمل

بالناسخ وان تكافيا اذهب الى اشبههما بكتاب الله وسنة نبيه فيما سواهما
وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مستغن بنفسه واذا كان يروي
عن دونه حديثا يخالفه لم التفت اليه وحديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم اولى ولو علم من روى عنه خلاف سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتبعها ان شاء الله ولله وللامام احمد وغيرهما من الايمة
من الكلام ما لا يفهم غوره كثير من الناس كالايمة السلف قبلهم فتجد
من يفتي بظاهر من القول ممن الف طريقة بعض المتاخرين واصطلاحهم
لا يعرف اصطلاحهم ولا يعرف مقصدهم ومغزاهم بل يكون محجبا عن اللفظ
والمعنى جميعا ولهذا كان هولا الايمة الذين اشتهروا بالامامة في
الحديث مثل الشافعي واحمد واسحق وابي عبيد وغيرهم من ايمة الاثار
طريقتهم انهم لا يردون شيا من الحديث الصحيح لا في المسايل الخبرية
ولا الشرعية لا في الاصول ولا في الفروع لا يردونه لمخالفة ما يظن في قياس
او معقول او لمجرد ظاهر من القران كما بيناه انه لا يوجد حديث صحيح
مستحق الرد بلا حديث يعارضه لكن قد يفارق الرجل اصله احيانا على وجه
الغلط وكذلك اصول ساير الايمة وجميع السلف على ان الاخبار
الصحيحة مقبولة في جميع ابواب العلم الخبرية والعملية الاصول و
الفروع لم يكن في السلف ولا في الايمة من يرد الخبر في باب من ابواب العلم
بانه خبر واحد ولم ينشا ذلك الا من اهل البدع ولهذا ما زال
علما السنة يقبلون الخبر الصحيح ويبينون اتفاق الاخبار المتعارضة
عند بعض الناس ووضع كل حديث موضعه وان من الاحاديث كما جات
لا ترد بتكذيب ولا بتحريف ولم يكن في ايمة المسلمين من يقول هذا خبر
واحد في المسايل العلمية فلا يقبل او هذا خبر واحد مخالف للعقل
فلا يقبل ومن قال شيا من هذا عدوه من اهل البدع لكونه يعارض
السنة الصحيحة بما لم يجي عن الرسول وكلام الرسول لا يعارضه الا كلام
الرسول لكن قد كان بعضهم يعارض الخبر المنفرد اما بظاهر
من القران واما بما يعتقده من الاجماع ونحو ذلك من الادلة الشرعية
فهذا قد كان يقع في بعض السلف كقول عمر لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا

عمن

لقول

لقول امراة لا ندري هل حفظت او نسيت وقول مروان فناخذ بالعصمة
التي وجدنا عليها الناس وما ذكر عن عايشة في مواضع من رد بعض
الحديث بظاهر من القران وكذلك ما يوجد في مذهب اهل المدينة
من تقديم العمل الذي يجعلونه اجماعا علي الخبر ويستدلون بذلك علي
نسخه ونحو هذا او نحوه فقد كان يقع من بعضهم وما علمت انه وقع من
ذلك شي الا والصواب خلافه كما تقدم التنبيه عليه ولهذا قال الامام احمد
اذا ورد الخبر الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنة يجب اتباعها
ولا يلتفت الي غيره من قياس او عمل وكان هو وغيره من الايمة يجعلون
من اكابر اهل البدع من يرد الاخبار الصحاح في الامور الخبرية او العملية في اصول
او فروع ولهذا كان الشافعي يقول دايما اذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحايط
وكان يقدم الخبر الصحيح علي كل ما يدعي من هذه المعارضات وهذا القدر انما
استقام لايمة الحديث لانهم عرفوه وصححوه فعندهم من اليقين بصحته ما
ليس عند غيرهم ممن لم يعلم منه ما علموه وقد علموا ان ضعف المعارض
ما لم يعلمه غيرهم ولهذا تجد غيرهم يذكر احاديث مستفيضة متلقاه
بالقبول واحاديث ضعيفة او موضوعة والجميع عنده من جنس واحد
وهو خبر واحد فيقبل هذا الجنس الذي فيه الحق والباطل مطلقا اذا وافق
بعض اصوله ويخالفه اذا خالف بعض اصوله وهو لا يدعون من اهل
الحديث بل المردود علي هذا من فعل اهل الاهوا والبدع كما قال وكيع بن الجراح
من طلب الحديث كما جا فهو صاحب سنة ومن طلبه ليقوي به رايه فهو
صاحب بدعة ويروي عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي او احدهما
قال اهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم واهل الاهوا لا يكتبون الا ما لهم
وهذا حق فان الذي يقبل من الحديث ما وافق رايه وهواه بمنزلة
الذين يقولون امنا بالله وبالرسول واطعنا ثم يتولي فريق منهم من
بعد ذلك وما اوليك بالمومنين واذا دعوا الي الله ورسوله ليحكم
بينهم اذا فريق منهم معرضون وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين
افي قلوبهم مرض ام ارتابوا ام يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله
بل اوليك هم الظالمون انما كان المومنين اذا دعوا الي الله ورسوله

قولهم

ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واوليك هم المفلحون ومن يطع الله
ورسوله ويخش الله ويتقه فاوليك هم الفايزون وبمنزلة الذين
قالوا امنا بافواههم ولم تومن قلوبهم ومن الذين سماعون للكذب
سماعون لقوم اخرين لم ياتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون
ان اوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته
فلن تملك له من الله شيا اوليك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم سماعون للكذب اكالون
للسحت الاية ولهذا كان طايفة من اهل الحديث لا يحدثون بحديث
النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الاهوا لانهم لا يقبلونه على وجهه
بل يقبلون منه ما وافق اراهم واهواهم لموافقته لارايهم واهوايهم
لا لكونه في نفسه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فيصيرون
بمنزلة اهل الكتاب والمنافقين الذين يقولون ان اوتيتم هذا فخذوه
وان لم تؤتوه فاحذروا وهولا قد خير الشارع عليه السلام بين
الحكم بينهم وتركه وقد يكون الترك اصلح كما قد يكون الحكم اصلح
وهذا حال جميع اهل الاهوا في الحديث وهو حال كثير منهم
في القران في المواضع التي يزعمون انها لا يقبل الا بعقلهم مثل
مسايل التوحيد والصفات والقدر ونحو ذلك مما يقع فيه خلايق
من المتكلمة والمتصوفة لا يرون ان يحتجوا بالقران للاعتماد بل
للاعتضاد ولهذا يقبلون الايات الموافقة لظنونهم واهوايهم
التي يسمونها معقولات ويجعلون الايات المخالفة لهم من المتشابهات
التي لا يجوز اتباعها ولهذا كان السلف يسمونهم اهل الاهوا
وهو موجود ايضا في غالب الخلق من العلما والامرا ومن دخل فيهم من
المشايخ والملوك ونحوهم في كثير من امور الدين القولية والعملية وان
كانت مما يسوغ فيه الاجتهاد فان من اعتقد قولا او عملا وصار لا يحب
من نصوص الكتاب والسنة وادلة الحق الا ما وافق هواه في ذلك
القول والعمل ويبغض الحق الذي يخالفه فهو صاحب هوى وكذلك
لو علم ان قوله وعمله اصح ولم يعط منازعه ما يستحق من الحق بل

زاد

زاد في ذمه على ما شرعه الله ورسوله كان صاحب هوى وهذا هو اصل التفرق بين اهل الارض قديما وحديثا فان اتباع الهوى بعد ظهور
الحق بغي قال الله تعالى وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاتهم
البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفا ويقيموا
الصلوة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة وهذه اية عظيمة في سورة
عظيمة امر الله رسوله ان يخص أبيا لتبليغها له وقراتها عليه ليستمعها
ويتلقنها هو مخص من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله أمرني ان
اقرا عليك هذه السورة قال أوسميت قال نعم فبكى ابي فاخبر بعظم فهم
وبما امروا به بعد قوله لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين
منفكين حتى تاتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة فيها
كتب قيمة وينبغي ان يتدبر المومن قوله وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين حنفا ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة فان الله اخبر انه لم
يامر الا بهذا وان هذا هو دين القيمة وهكذا في جميع الرسل حتى ان خاتم
الرسل اخبر انه امر بقتال الناس على هذا فقال في الحديث المتفق عليه في
الصحيحين امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وان يقيموا الصلوة ويوتوا الزكاة وفي رواية حتى يعبدوا الله وحده هذا
تحقيق قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ولهذا
قال سبحنه واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن الهة
يعبدون وقال وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون
وقال تعالى ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت
وقال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فاخبر سبحانه انه خلق الخلق
لعبادته وارسل جميع الرسل تامر بعبادته وحده ولذلك وصف
المومنون الذين ظلموا كقول مومن ال فرعون اتقتلون رجلا ان
يقول ربي الله وقوله اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان
الله لعلى نصرهم لقدير الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان
يقولوا ربنا الله وامر خاتم الرسل مع دعوته جميع الناس
الي ذلك ان يقاتل جميع الناس على ذلك واباح له ممن امتنع عن

عبادة الله وحده ان يسترقه ويستعبده ويستغني ماله فان الله انما خلقهم
لعبادته وجعل المال عونا على عبادته وطاعته فاذا امتنع من عبادته ابا ح ان
يفيء المال الى عباده المومنين الذين يعبدونه وحده فانهم المستحقون لذلك
في دينه الذي هو عبادته وحده وان يسترقوا تلك الانفس فان حدمتها لمن يعبد
الله خير من معاندتها لهم فسبب الرق سببه الكفر وهو من العقوبات
والعقوبات لا تسقط بعجز والتوبة بعد القدرة ولهذا كان المحارب اذا اسلم
قبل القدرة عليه عصم دمه وما هو في سلطانه من ولده الصغار وماله كان
حرا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للاسير العقيلي لما قال اني مسلم
اما انك لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح واذا اسلم بعد القدرة
على عصم دمه فقط لان الاسلام هو المطلوب بالقتال ولهذا من كانت
ردته مجردة فاسلم بعد القدرة عليه عصم ايضا دمه لان الاسلام
يجب ما قبله من عقوبة الكفر ولهذا لما كان الله تعالى انما خلق لعبادته
وحده لا شريك له وبذلك بعث رسله وانزل كتبه كان الخروج عن ذلك
بالكلية وهو الشرك غير مغفور كما قد بين في غير هذا الموضع وكان معه
مثقال ذرة من ايمان يخرج من النار والعبادة اصلها عبادة القلب وهي
غاية الذل بغاية الحب وذلك انما يكون لشعور في القلب وعلم واحساس
وبارادة وقصد واختيار فالمستكبر عن عبادة الله تعالى ليس بمسلم
والمشرك الذي يعبده ويعبد غيره ليس بمسلم والاسلام يضاد الاستكبار
والاشراك جميعا ومن المعلوم ان كل من اعرض عن عبادة الله وحده فلا
بد ان يهوي قلبه ويحب شيئا اخر فان العبد كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم اصدق الاسماء الحرث وهمام هو همام لا بد له من نية والهمة
اول النية فالهمة من هم مثل النية من نوى وهي الفعلة يراد بها نوع
من الارادة ويراد بها نفس الشي المراد اذ المصدر يطلق على المفعول
نفس المنوي المقصود يقال له نوى وقصد كما يقال هذه النوى للجهة التي
يقصدها المسافر وكل من لم يعبد الله وحده فانما يعبد هواه اي
ما يهواه فانه اذا كان همامار ابدا ولم يرد الله فلا بد ان يريد غيره
وذلك هو هواه والهوى يقال له المهوي المحبوب كما يقال النوى

عن عمر

والنية

والنية القصد للمنوي المقصود كما تقدم فلما كان كل من لم يعبد
الله فانما يعبد هواه وما يهواه ويحبه بنفسه قال تعالى افرايت من اتخذ
الهه هواه افانت تكون عليه وكيلا ام تحسب ان اكثرهم يسمعون او
يعقلون انهم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا وقال افرايت من اتخذ
الهه هواه واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره
غشاوة فمن يهديه من بعد الله فاخبر انه جعل الهه الذي يعبده
هو ما يهواه ويحبه ولهذا قال الفقهاء في صفة المشركين يعبدون ما
يستحسنون وقد اشار الى هذا المعنى في قول ابراهيم لا احب
الافلين ومن المعلوم ان الحي متى اتبع ما يهواه بلا علم كان مثلا بمنزلة
الذي يتحرك ويسير لا يدري الى اين ولهذا قال تعالى وان كثيرا ليضلون
باهوائهم بغير علم وقال ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله
ان الله لا يهدي القوم الظالمين فمن لم يرد الله بعلمه وقوله
فهو صاحب هوى ومن اراده ولم يسلك الطريق التي شرعها فهو
صاحب هوى ولهذا كانت سيما اهل البدع انهم اهل الاهوا ولهذا
كان الواجب ان يكون العمل لله وان يكون على السنة وهذا مقصود
الشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله
فان عبادة الله وحده لا شريك له هو اخلاص الدين له واتباع رسوله
فيما بلغه عنه من الشريعة هو العمل بالسنة وذلك هو العمل الصالح
ولهذا كان عمر بن الخطاب يدعوا فيقول اللهم اجعل عملي كله صالحا
ولا تجعل لاحد فيه شيئا وهذا تاويل قوله تعالى فمن كان يرجوا لقاء
ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال الفضيل
ابن عياض في قوله ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه قالوا
يا ابا علي ما اخلصه واصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا
لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا
والخالص ان يكون لله والصواب ان يكون على السنة يعني ان يكون
مما شرعه الله وهو ما امر به امر ايجاب او استحباب فان اراد غير
الله لم يكن عابدا لله سوا عبدهما جميعا او عبد ما دونه فقط كما

له ح

ثبت في الصحيح ان الله تعالى يقول انا اغنى الشركا عن الشرك فمن عمل عملا اشرك
فيه غيري فانا منه بري وهو كله للذي اشرك ومن عبد الله بما ليس من
الواجب والمستحب الذي يحبه لم يكن عمله حسنا ولا صالحا ولا خيرا
فان كل حسن وكل صالح وكل خير فالله يحبه ويامر به ويشرعه وهو من
شرعته وسنته وسبيله ومنهاجه فما لم يكن من المشروع لم يكن من
المحبوب ولا من الحسن وان كان قد يكون من المشروع مما يعتقد قوم
انه ليس منه كما قد يكون في غير المحبوب ما يعتقد قوم انه منه واذا كان
كذلك فما جعله الله سبحانه في الانسان من المحبة والبغضة ما يستعين
به على المحبة المقصودة لنفسها وهي عبادة الله وحده مثل محبة الاكل
والشرب والنكاح وبغض المؤذيات ان فعله بنية الاستعانة على ما
خلق له كان داخلا في عبادته وكان له عليه الاجر كما قال صلى الله عليه وسلم
لسعد بن ابي وقاص انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا
ازددت بها درجة ورفعة حتى اللقمة تضعها في في امراتك وقال
نفقة المسلم على اهله يحتسبها صدقة بل نفقة المرء على نفسه
وعياله افضل من نفقته على من لا تلزمه نفقته لان ذلك واجب
وما تقرب العباد الى الله بمثل اداء ما افترض عليهم ولهذا قال صلى
الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وقال خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى وابدا بمن تعول وقال ايضا يا ابن ادم انك ان تنفق
الفضل خير لك وان تمسك الفضل شر لك ولا تلام على كفاف واليد العليا خير من
اليد السفلى وابدا بمن تعول وكل هذه الاحاديث في الصحاح وقال دينار
انفقته في سبيل الله ودينارا اعطيته لمسكين ودينارا انفقته على
اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك وهذا حديث ثابت
ايضا ولكن اكثر الناس يفعلون ذلك طبعا وعادة لا يبتغون به وجه
الله تعالى كما يفعلون في قضا الديون من اثمان المبيعات والقروض
وغير ذلك من المعاوضات والحقوق وهذه كلها واجبات فمن
فعلها ابتغا وجه الله كان له عليها من الاجر اعظم من اجر المتصدق
نافلة لكن يتصدق احدهم بالشي اليسير على المسكين وابن السبيل

مطلب في فصل ٣ النفقة على العيال

وبخو

ونحو ذلك لوجه الله تعالى فيجد طعم الايمان والعبادة لله ويعطي في هذه
الوفا فلا يجد في ذلك طعم الايمان والعبادة لانه لم ينفقه ابتغا وجه
الله ثمن هذا الوجه صار في عرفهم ان هذه النفقات التي لابد
منها ليست عبادة وقد لا يستشعرون ايجاب الشارع لها وانما يستشعر
احدهم ما في تركه من المضرة الحاصلة اما في نفسه واما من جهة الخلق
فانهم لا يتركون حقوقهم فهو يفعلها لرغبتهم ورهبتهم وللعادة التي
هو عليها وقد يفعلها لمحبة للحق ورغبة فيه من غير ان يرجوا احدا ولا
يخافه ومن غير ان يفعلها تعبدا وهذا احسن لا باس به فان من فعل
الحسنات لانها حسنات نفعه ذلك كما ينفع الحيوان اكله وشربه لكن
لا يكون عبادة لله بخلاف من لا يفعله الا خوفا من الخلق فان هذا مذموم
ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل
حمية ويقاتل ليري مكانه فاي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وهذا يكون في القتال
باليد واللسان وانفاق المال وذلك كله يكون جهادا لكن ما ليس في سبيل
الله منه ما لا يعاقب على المرء ومنه ما يعاقب عليه والمقصود هنا
ان هذه الامور العادية المباحة تفعل لمحبة وهوي وارادة فان كان
ذلك يستعان بها على عبادة الله كانت طاعة وعبادة وان كان ذلك
لمجرد العادة والطبع على الوجه الحق لم يكن ذلك معصية ولا اثما وان لم
يقصد بها صاحبها العبادة لله فقولنا كل من لم يعبد الله ويريده
يعمله فلا بد ان يعبد غيره ويعبد هواه ليس هو في هذه الامور التي
تراد لمصلحة الجسد وهي مشتركة بين المومن والكافر وكلاهما يستعين
بها على دينه وقد يقال لها الامور الدنيوية ومصالح الدنيا وهي الدما والاموال
والاعراض التي جعل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحج الاكبر وقال ان
دماكم واموالكم واعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في
شهركم هذا وقال ليبلغ الشاهد الغايب وهذا الحديث من اشهر
الاحاديث التي في الصحاح من حديث ابي بكرة وابن عباس وابن عمر
ويتبع ذلك الاتصاع ومنافع الاموال والابشار فان هذه لا تخرج

بيان ورهبتهم

عن النفوس والاموال وانما هو فيما يكون مراد القلب ومقصوده الذي ينتهي اليه قصده وارادته اذ هذه الامور تراد لغيرها وهي تابعة لمريدها وخادمة له فذلك هو الدين وقد امر الله تعالى ان يكون الدين كله لله وامر بقتال الخلق حتى يكون الدين كله لله وهو نوعان اقوال من جنس الاعتقادات العلمية وافعال تتضمن الارادات العلمية فهذان الصنفان يجب ان يكونا لله وحده وان يكون ماخوذين عن رسول الله فان الدين هو شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله فمن قصد بالاعتقادات الدينية والاعمال الدينية غير الله فهو مشرك في ذلك والمشرك في هذه الامة اخفى من دبيب النمل والناس كما قال الله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وان كان شرك دون شرك وكفر دون كفر لكن نعلم من كان هكذا انه ليس دينه كله لله بل بعضه لغير الله وعلي ان يكون دينه كله لله وان ما لم يكن من دينه لله فهو فيه متبع هواه ولهذا كان امر التوحيد واخلاص الدين لله هو مقصود القران وهو الذي يعظم امره ويكثر ذكره فان العبد محتاج اليه في كل وقت وفي كل شئ

مطلب في حكاية الريا والسمعة

والريا والسمعة وان كان فيه شرك كما جا في الحديث من يصلي يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك وجا ايضا في الصحيح من سمع سمع الله به ومن رائى رائى الله به فلا ريب ان المرائي يكون عمله حابطا فلا يثاب عليه وشركه دون شرك الذي يعتقد دينا ويقصده لغير الله فان المرائي والمسمع يعلم من نفسه انه انما فعل وتقول ليراه الناس ويسمعوا ذلك فهو يفعل ذلك للرغبة اليهم والرهبة وليس ذلك عنده دينا نابنا والها يطمئن اليه الا ان يكون ممن يناله بعض البشر كعباد فرعون والدجال وعباد بعض المشايخ والملوك وغيرهم فهذا شرك عظيم لكن لا يكون في مسلم صحيح الاسلام وان كان قد وقع منه شي كثير من المنتسبين الي الاسلام ولا ريب ان ذلك اذا وقع كان من اعظم الشرك وهذا لا يفعله الا لمعبوده لا يرائي به غيره واما الريا الذي يقع من منافقي هذه الامة وذوي

المرضي في قلوبهم فهو الذي قصدنا انه لا يتخذ دينا في الباطن وان كان
شركا وانما الذي يتخذ دينا ما يحبه المرء وما يهواه ويدين به
سرا وعلانية فهذا اذا لم يقصد به وجه الله وطاعة رسوله
كان ذلك اتباعا لهواه وكان خارجا عن موجب الاسلام في هذا
الموضع وان كان في موضع اخر داخلا فيه وبهذا يتبين ان كثيرا
من الاحبار والرهبان والعلما والعباد يا كلون اموال الناس بالباطل
ويصدون عن سبيل الله وان العالم الذي يعتقد الاعتقاد في
المسايل الخبرية والعلمية والعابد الذي يتعبد لنفسه ان لم يسلكا
السبيل المشروعة والا كان كل منهما متبعا لهواه فان العالم يامر
وينهي ويخبر والامر والنهي يتضمن الحب والارادة والبغض والكراهة
في نفس الدين فان لم يكن الحب لله والبغض لله في الدين والا كان
هوى وشركا والاخبار يتضمن الامر باعتقاد الخبر ولهذا لما تنازع
الناس هل يسمى الفقها ونحوهم من اهل الاهوا فجعلهم منهم
طايفة كابي حامد الاسفرايني والقاضي ابي يعلى وابى ذلك
طايفة كابن عقيل كان التحقيق ان غالبهم لهم هوى لكن ليسوا من
اهل الاهوا المطلقة المفارقة للسنة والجماعة فلهذا على
المسلم ان يتلقى ما جات به الرسل على وجهه فيريد الله بجميع
ذلك والا وقع في بدعة وشرك واتباع هوى بلا ريب وان كان
مخالفه اعظم منه في ذلك فانهم يكونون متفرقين والله تعالى انما
امرهم ان يعبدوه مخلصين له الدين فكل ما دخل في الدين
يجب ان يخلص لله لا لغيره فيكون الدين دين المرء كله لله كما ان الدين
في نفسه كامل لا نقص فيه ولا تناقض كما بيناه وان نصوص الكتاب
والسنة لا يحتاج الي غيرها اصلا كما ذكرناه اولا وان ذكر احد قوله
واوتيت من كل شي وقوله تدمر كل شي ونحو ذلك من العمومات
والظواهر التي يعلم انتفا المعنى الذي لم يرد منها بالحس والعقل
فيقول هذا فيها طريقان من الناس من يقول هي على ظاهرها
وظاهرها هو المعنى الصحيح المتفق عليه ولهولا ماخذان احدهما

ان القرينة المتصلة باللفظ اذا كانت لفظية بينت معناه وكان ظاهره
ما دلت عليه فما لو افكذلك القرينة المتصلة وان لم تكن لفظية فالحس
والظاهر والعقل الذي يعلم به ان المخاطب لم يرد بكلامه ما يخالفه
عندهم قرينة متصلة اذ لا يظن المستمع بالمخاطب انه اراد ذلك
ومن المعلوم ان فهم الخطاب لا بد فيه من علم المخاطب والمخاطب
جميعا فكما ان علم المخاطب المستمع ان المخاطب المتكلم لا يريد بلفظه
الا مفهومه ومعناه فوجب ان لا يحمله على غيره فكذلك علم المخاطب
المتكلم ان المخاطب المستمع لا يفهم انه اراد ما يخالف حسه وعقله
قرينة وضميمة يضمها الى كلامه والماخذ الثاني ان لفظ كل
شي هو العموم في كل موضع بحسب سياقه وهذه قرينة متصلة
ولهذا قالوا هذا اللفظ ليس على عمومه المطلق الا في قوله ان الله
بكل شي عليم مما يصلح ان يعلم وخالق كل شي مما يصلح ان يخلق و
تدمر كل شي مما يصلح ان تدمر واوتيت من كل شي مما يوتاه مثلها
فهذه القيود عندهم معلومة في هذا اللفظ بالسياق وهذا
حقيقة عرفية في هذا اللفظ لم تستعمل الا فيه قالوا ولم يجده
مستعملا المطلق قط الا ان السياق اقتضى ذلك واما الطريق
الثاني اذ يسلم ان ظاهر هذه الالفاظ هو المعنى الذي يمتنع ارادته
لكن يقال قد بين الله بخطاب اخر انه لم يرد المعنى الممتنع فقد
بين بما ذكره من قصة سليمان انها لم توت ملك سليمان ونحو
ذلك وبين في القصة انها كانت ملكة سبا وللملوك حد لا يتجاوزونه
فيعلم بهذا الخطاب انها لم تملك السموات ونحوها وكذلك تدمر كل
شي مع ما اخبر به واذا كان في القران ما يبين عدم ارادة الظاهر
كان هذا من بيان الله ورسوله ولم يكن الله ورسوله ترك بيان
كلامه فاما اذا كان الظاهر ممتنعا ولم يبين الله ورسوله
عدم ارادته فهذا الذي من ادعاه فليظهره لينظر فيه فصل
واما قوله قابلة للتاويل فيجب ان يعلم معنى التاويل الذي
ليس فيه نزاع بين احد من عقلاء الادميين لا من المسلمين ولا من
غيرهم

غيرهم وهو ان تاويل كلام المتكلم الذي هو تفسيره وبيان المراد به
سوا كان مصروفا عن ظاهره او لم يكن انما هو بيان مراده ومقصوده
واظهار معناه ومغزاه فاذا قيل نتاول هذه الاية او هذا
الحديث او غير ذلك من كلام ساير المتكلمين فمعناه انا نبين مراده
بهذا الكلام وان كان مخالفا للظاهر لكن لاخلاف انه بيان مراد
المتكلم فاذا علم ان المتكلم لم يرد هذا المعني وانه يمتنع ان يريد
هذا المعني او ان في صفاته ما علمنا معه ان هذا المعني لا يليق
به ويستحيل عليه في العادة او في غيرها ان يريده لم تصلح ان يكون
ذلك تاويل كلامه وان كان لنا ادلة نعلم بها ان بعض المعاني
الفاسدة التي تظهر لبعض الناس غير مراده حتي يقول ما ظهر
لهذا المخطي غير مراد فلان يكون لنا ادلة نعلم بها ان ما تاوله عليه
المتاول المخطي غير مراد اولي واحري فليس للرجل كل ما ساغ في
اللغة لبعض الشعر او الاعراب او العامة ان يحمل عليه كلام الله
وكلام رسوله الا اذا كان ذلك غير مخالف لما علم من نعت الله
ورسوله وكانت ارادة ذلك المعني بذلك اللفظ مما يصلح ان
ينسب الي الله ورسوله فهذا اصل عظيم يجب معرفته
ومن اعتني به علم ان اكثر او كثيرا مما يدعيه المحرفون في التاويلات
هو مما يعلم بان الرسول لا يصلح ان يريده بذلك الكلام وان كان
ذلك مما يسوغ في اللغة لبعض العوام وفيما يدعي من التاويل
مواضع كثيرة لا تسوغ في اللغة فلا بد ان يكون المعني الذي يصرف
اليه المتاول الخطاب مما يسوغ في اللغة ويسوغ اضافته الي الشارع
صاحب الخطاب عند اهل العلم واولي الالباب ولهذا كان
المصنفون في ابطال التاويلات اذا كشفوها تبين بطلانها بادي
نظر وقد فصلنا بطلان التاويل الذي ذكره مثل علو العظمة وذكرنا
ايضا الاسنيكه ومن نظر في التاويلات المخالفة للدلالة الظاهرة
راي من العجايب ما يضحك تعجبا ويبكي خشية وهربا فانظر تاويلات
القرامطة والفلاسفة والمعتزلة والرافضة ومن اتبعهم ومن

اتبع بعض هولا المتكلمين من متكلمة الجماعة واهل الحديث ومتصوفتهم
يرى ملحا اجاجا اقبح من الاحاديث الموضوعة والمغازي المصنوعة
مثل ما يحكيه السوال في سيرة عنتره والبطال من انواع الكذب و
المحال وما يدخلونه في مغازي علي رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وغيره من انواع الاحاديث التي هي عند من يعلم صفة الحال
من الاعاجيب فهولاي في الرواية وكذلك المتاولون اذا رايت ما يصرفون
اليه الكلام من المعاني وما يقدرونه لذلك من المباني وما يحملون عليه
احسن الكلام التشابه المثاني بحو من انواع الهرا التي هي فوق
مطلق الكذب والافترا ما يليق ان يقرن بحكايات السوال ولو ذكره
المساخر لم يضحك منه لاخذوا به الاموال هو عند المومن بالله ورسوله
مما يبغض صاحبه من اهل الافترا علي الله ورسوله وقد يكون العيب
لهم والتهجا لهم من نوع الجهاد في سبيله كما امر النبي صلى الله عليه
وسلم حسان بن ثابت ان يهجوا المشركين وقال هو انكا فيهم من وخز النبل
وقال اهجهم وهاجهم وجبريل معك وقال اللهم ايده بروح القدس وقال
ان روح القدس معك ما دمت تنافح عن رسول الله وفي ذلك حيث
يقول فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء
واكثر هذه التاويلات المخالفة لمذهب السلف واهل الحديث تتضمن
من عيب كلام الله ورسوله والطعن فيه ما هو من جنس الذين يلمزون
النبي من المنافقين لما فيها من دعوي ان ظاهر كلامه افك ومحال وكفر
وضلال ثم صرفها الي معان يعلم ان ارادتها بتلك الالفاظ من الفهاهة
والعي وسبيل اهل الضلال والغي فالمرافعة عن الله ورسوله من سبيل
المومنين والمجاهدين كما قال جاهدوا المشركين بالسنتكم وايديكم
واموالكم ومن ذلك بيان سخافة عقول هولا المحرفين وكونهم
من اهل الضلال المبين كالذين ذمهم الله من الذين يحرفون
الكلم عن مواضعه والذين لا يفقهون ولا يتدبرون القول
وشبههم بالانعام والحمر المستنفرة والحمار الذي يحمل الاسفار
ولهذا كان المسلمون يعيبون ويطعنون علي اصحاب مسيلمة الكذاب

بما

تكلف صح

الله ع

بما قبلوه من قرانه المفتري من دون الله وان كان قد نعم انه
شريك لرسول الله في الرسالة وما من احد خرج عن الكتاب
والسنة الا وقد جعل مع الرسول كبيرا له بشركه معه في التصديق
والطاعة لاسيما الغالية من الجهمية والاتحادية والباطنية ونحوهم
عند كلام ساداتهم وكبرائهم مضاده لكلام الله ورسوله وكثيرا ما
يقدمونه عليه ذوقا ووجدا او حالا واعتقادا ومقالا ومنهم من
يفضله على كلام الله حتى يقول كلام الله يوصل الي الجنة وكلامنا
يوصل الي الله تعالي والقران للعوام وكلامنا للخواص ويقول
احدهم رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وقال لي
هولا علمان وانت خشداشي وهذا بعينه قول مسيلمة الكذاب
اذا ادعي انه اوحي اليه وانه نظير لمحمد صلى الله عليه وسلم من هولاء
واما المقتصد منهم فلا يعتقدون ذلك لكنه لازم لهم في مواضع
كثيرة فليتدبر المومن هذا الموضع فانه عظيم الفايدة وذلك
ان الذين كانوا مقرين برسالة محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم
نوع ايمان به كان فيهم من يجعل له شريكا في الطاعة مثل ما كانوا
يطيعون عبد الله بن ابي رييس المنافقين وكبيرهم وكان اهل
المدينة قد عزموا على عقد الملك له قبل مجي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليها فلما رد الله ذلك بالحق الذي بعث
به رسوله شرق بذلك ولما خرج النبي صلى الله عليه وسلم
معسكرا الى احد رجع ابن ابي ورجع معه ثلث الناس وكان
يقوم في المسجد ويحض على طاعة النبي صلى الله عليه وسلم
واخباره معروفة وكان من المسلمين من يطيعه في كثير من الامور
ويقبل منه وان لم يكن منافقا محضا كما قال تعالي وفيكم سماعون
لهم ولهذا غضب له سعد بن عبادة في نوبة الافك وكان
ايضا في المومنين من مثل ذي الخويصرة التميمي راس الخوارج
والمبتدعين المفارقين للسنة والجماعة ثم انه في اخر عمره
ادعي مسيلمة الكذاب انه اشرك معه في الامر وان كلاهما رسول

الله صلى الله عليه وسلم وكان يقيم الصلوات ويقرا عنده قرانه
والقران الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته
في الردة معروفة فمسيلمة وامثاله نظير لكل من ادعى ان له
في الدين حكما مع الرسالة اما في اصول الدين واما في فروعه
بحيث يطاع كما يطاع الرسول سوا كان ذلك دعوى قياس ونظر او
ذوق او بصر او غير ذلك وان كان الواحد من هاولا يشبه مسيلمة
من وجه دون وجه فمنهم من هو اكذب منه ومنهم من هو خير
منه ومن قرن بالرسالة واتباعها طريقة عقلية او ذوقية يناظرها
بها فهو شبيه بالذين قرنوا ما جابه مسيلمة الى قوله بما جا
به محمد فان كلاهما في الحقيقة كذب وان اشتبه بالحق على خلق
كثير فقد اتبع مسيلمة الوف مؤلفة وما حارب المسلمين احد
من اعظم اصحابه وكان قتاله من اعظم فضايل الصديق الذي
صدق الرسالة للكذاب الذي قرنها بما يقوله ومن قرن بالرسالة
رياسة دنيوية بحيث يجعل طاعتها كما يفعل اتباع الملوك
والروسا والاغنيا فقيهم شوب من المطيعين لابن ابي فانه
كان كالا بمنزلة الملوك الروسا المطاعين في اتباعهم ومن اعترض
على السنة والجماعة بنوع تاويل قياس او ذوق او تاويل منه
خالف به سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه شوب
من الخوارج اتباع ذي الخويصرة وانما الحق ان يكون الدين كله لله
هي العليا والمبلغ لكلمة الله الامر بطاعة الله هم رسل الله الذين
ختموا بمحمد صلى الله عليه وسلم ختم الله به النبوة والرسالة فليس
بعده نبي ولا رسول ومن اطيع من الامرا والملوك والمشايخ فلانهم
يامرون بما امر الله به ورسوله طاعة متابعة واتباع لا طاعة
مشاركة وابتداع فهذا هذا والله اعلم فصل
واما الوجه الثالث فقوله قد تاول السلف كثيرا منها ومن الايات
واذن لنا في التاويل ابن عباس وهو حبر هذه الامة وترجمان القران
في غير ما اية في هذا الباب قال اذا خفي عليكم شي من القران

فابتغوه

كطاعتها

وتكون كلمة الله

فابتغوه في الشعر فانه ديوان العرب وقال في قوله يوم يكشف عن
ساق اما سمعتم قول العرب قامت الحرب على ساق فالجواب
من وجوه احدها ان كان المراد بالسلف الصحابة فهذا النقل عنهم باطل
لم يتاول احد قط من الصحابة شيا من ايات القران التي ظاهرها انها
صفة لله تعالى ولقد بحثت عن هذا الباب وكشفته وطالعت التفاسير
المنقولة عن الصحابة نقلا صحيحا فلم اجد عن احد من الصحابة انه تاول
اية واحدة من الايات التي ظاهرها صفة على نفي الصفة بل وجدت
عنهم من الاثار التي تقرر النصوص وتثبت الصفات وتصرح بمنافاة
قول المتاولين والمعطلين ما لا يتسع هذا الموضع لكتابته ولا يحضر
لي تفاصيل ذلك وليست الكتب عندي وكتابة مثل هذا من الحفظ
متعذر فهذا السوال الذي اورده قد انقلب عليه وهو من
اعظم الحجج القطعية على صحة مذهب المثبتة للصفات المانعين
عما يضادها من التاويلات اذ جميع الصحابة قد ثبت عنهم
بانواع الناس من المنقولات اثبات صفة العلو وغيرها من
الصفات بالنصوص الصريحة التي لا تحتمل خلاف ذلك ولم ينقل
عن احد منهم تاويل يخالف ذلك مما يخالف الظاهر فالمتاول بما يخالف
الظاهر مع انه مبتدع لهذه التاويلات فهي بدعة مخالفة لاجماع
السلف لا بدعة مسكوتا عنها ومع انهم لم يتاولوا ما ظاهره الصفة
فلم اعلم عن الصحابة نزاعا فيما يقال انه من الصفات الا في قوله
يوم يكشف عن ساق فان هذه متنازع فيها من الصحابة فنقل
ابن عباس وطايفة ما ذكره المعترض ان المراد به الكشف عن شدة
وقد بعد عهدي بالاسناد عن ابن عباس هل هو متصل او منقطع
وعن ابي سعيد الخدري وغيره جعله من الصفات وفي الصحيحين
حديث ابي سعيد وغيره وسبب النزاع انه ليس في ظاهر
الاية ما يدل على انها من الصفات لانه قال يوم يكشف عن ساق
ولم يضف ذلك الى الله بل نكره ومعلوم ان هذا لا يدل بنفسه
على انه صفة لله بخلاف ما اضيف اليه ولهذا تنازع فيه

صحح اسناده البيهقي كذا في الدر

اخرج البخاري وابن المنذر وابن مردويه عن ابي سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه الحديث

الصحابة فمن اثبته احتج بحديث ابي سعيد المتفق عليه في الصحيحين
وقال ايضا فرق بين ان يقال كشف الشي او ان يقال كشفت عنه فان
الشدة يقال فيها كشفها الله اي ازالها كما قال تعالي وقالوا يا ايها الساحر
ادع لنا ربك بما عهد عندك لين كشفت عنا الرجز الي قوله فلما كشفنا عنهم
الرجز الي اجل هم بالغوه وقال تعالي في حق ايوب فاستجبنا له وكشفنا
ما به من ضر وقال تعالي واذا مس الانسان الضر دعانا لجنبه او قاعدا
او قايما فلما كشفنا عنه ضره مر كان لم يدعنا الي ضر مسه وقال تعالي
قل ارايتم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير الله تدعون ان كنتم
صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه وتنسون ما تشركون
وقال تعالي ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا في طغيانهم يعمهون
قالوا فالشدة يقال فيها كشفها ولا يقال كشفت عنه واما الكشف
عن الشي فهو اظهاره وابرازه كما يكشف العذاب عن الناس فالعذاب
نفسه مكشوف واما الناس فهم مكشوف عنهم لظهورهم وبروزهم
بعد زوال العذاب عنهم وان كان المراد بقوله السلف التابعين
فلا اعلم احدا من التابعين تاول شيا من النصوص التي ظاهرها
الصفة بل القول فيهم كالقول في الصحابة الا ان دعوي الاحاطة
بكلامهم اصعب وعامة الايمة والمفسرين علي اثبات الصفات كما
تقدم عن الصحابة والمنقول بذلك عنهم كثيرة لا تنحصر وبينهم نزاع في
الساق كما تقدم وقد نقل عن مجاهد في قوله تعالي فاينما تولوا
فثم وجه الله اي فثم قبلة الله ومن قال ذلك منع ان يكون لفظ
الوجه هنا ظاهرا في الصفة بل الوجه كالوجهة كما قال تعالي ولكل وجهة
هو موليها ومن اثبت الصفة مع ذلك سلك طريقة اخري والمقصود
هنا بيان انه لا نسلم ان ظاهر الخطاب اذا كان صفة لله تاولها السلف
وان كان المراد بالسلف من كان في زمن الايمة من اهل البدع مثل
الجهم والجعد ومن بعد هولا مثل ابي الهذيل العلاف وطبقته وبشر
المريسي ونحوه فهولا الذين ابتدعوا هذه التاويلات والكلام فيها
معهم ومع اتباعهم الوجه الثاني انه لو ثبت

عن

عن بعض الصحابة او التابعين تاويل فهو مثل تنازعهم في تفسير
بعض الايات وبعض الاحكام فمن المعلوم ان الاية التي ذكر تاويلها عن
ابن عباس قد نازعه فيها غيره وقد قال تعالى فان تنازعتم في
شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم
الاخر ذلك خير واحسن تاويلا وليس قول بعض الصحابة حجة على
بعض الوجه الثالث ان المنقول عن الصحابة والتابعين
من اثبات الصفات وتقرير النصوص الدالة عليها لا يحصيه الا الله
فكيف يترك المنقول بالتواتر ويدعي ما لا حقيقة له او يحتج بمورد النزاع
الوجه الرابع ان نقله عن ابن عباس انه تاول غير ما آية
لا اصل له بل المحفوظ عن ابن عباس في تقرير النصوص الدالة على
الصفات واثبات الصفات اكثر من المحفوظ عن غيرهم من الصحابة ولست
تجد في هذا الباب شيئا اكثر من المنقول عن ابن مسعود وابن عباس
واصحابهما وهم اعلم الناس بالتفسير وتاويل القران الوجه الخامس
ان نقله عن السلف انهم تاولوا الاحاديث فهذا اغرب هل يقدر احد
قط ان ينقل عن احد من الصحابة والتابعين انه قال تاول شيئا من
احاديث الصفات بل هم الذين كانوا يروونها ويحدثون بها من
غير تعرض لمعناها ولا ذكر تاويل فيها وعنهم اخذها تابعوا التابعين
وما صار الناس في زمن تابعي التابعين يسالون عنها علماء ذلك الزمن
من صغار التابعين ~~وما صار الناس~~ مثل الزهري ومكحول وتابعيهم
مثل الاوزاعي ومالك وغيرهما امروها كما جاءت ولم ينقلوا عن احد من
التابعين تاويلها اصلا بل المنقول عنهم كما قال الاوزاعي كنا والتابعون
متوافرون نقول ان الله فوق عرشه ونومن بما وردت به السنة
من صفاته فهذا نقله لما كان زمن التابعين وهو الايمان بالصفات
ولم يرد بذلك الايمان بمجرد حروفها فان هذا لم ينقل وقد سماها صفات
ولو كانت متاولة لم تكن صفات ولهذا لا يسميها محققوا اهل التاويل
احاديث صفات بل يقولون احاديث الاضافات كما يقول ابن عقيل
وطايفة معه او يقولون مشكل الحديث او متشابهه واما قول

الاوزاعي كانوا من بما وردت به السنة من صفاته الوجه السابع
ان نقله عن ابن عباس اذا خفي عليكم شي من القران فابتغوه في الشعر لا يدل
علي مورد النزاع فان هذه الايات والاحاديث المفهوم معناها الظاهر مدلولها
لم يخف علينا حتي نطلبه من الشعر وانما قال ذلك في الالفاظ الغريبة المتداولة
مثل قسورة وضيزي ونحو ذلك من الالفاظ الغريبة ولهذا روي ان نافع
بن الازرق كان يسال ابن عباس عن شي غريب القران فيجيبه عنه و
يستدل لمعناه بما يرويه من الشعر فاين الاستدلال بالشعر علي اللفظ
الذي لا ظاهر له ولا يفهم له معني من الاستدلال به علي صرف النصوص عن
مدلولها ومعناها ينبغي لمن تكلم انا يعقل ما يقوله ثم يتكلم فبمثل هذه
الاستدلالات وقع التحريف في الكتاب والسنة فلا حول ولا قوة الا بالله
الوجه الثامن ان هذه المسلة فيها نزاع وهو التمثل للقران
ببيت من الشعر وتفسيره بمجرد اللغة وفيه روايتان عن احمد احداهما جواز
ذلك لما تقدم والثانية المنع من ذلك لما تقدم من ان الصحابة والتابعين
نقلوا معاني القران عن النبي صلي الله عليه وسلم فلا حاجة الي اخذ
معانيه من احد ومن قال هذا طالب بصحة النقل عن ابن عباس او حمل
هذا علي الصورة التي يتعذر فيها النقل عن الصحابة وهذا قريب
ولهذا قال اذا خفي عليكم وانما يخفي عليهم اذا لم يكن منقولا عن
الصحابة والتابعين الوجه التاسع ان يقول لهم ان كان قول
الصحابي في التفسير حجة ففي الحكاية من التفسير المثبت للصفات المبطل
لتاويلات الجهمية ما لا يعلمه الا الله وان لم يكن مقبولا فلا حجة لكم
في قولكم عن ابن عباس هذا فعلي التقديرين حجتكم باطلة والتفسير المنقول
عنهم في اثبات الصفات منصوص في مورد النزاع فصل
واما الوجه الرابع وهو قوله عارضها الادلة العقلية القطعية فجوابه
من وجوه احدها ان المثبتة لا تسلم ان موجب النصوص عارضها دليل
قطعي قط وكل ما يقال انه قطعي يبين انه ليس بدليل اصلا فضلا عن
ان يقال انه قطعي وكان الواجب عليه بيان هذا الدليل القطعي
بل المثبتة تقول الادلة العقلية القطعية تبطل مذاهب المعطلة

قف علي هذا الفصل وتامله الي آخره ترى العجب من كلام شيخ الاسلام رضي الله عنه من حسن التوحيد لله تعالى

النفاة فهم يمنعون صحة الادلة العقلية التي احتج بها النفاه ويعارضون
بادلتهم العقلية التي هي اثبت واقوي بل يثبتون فساد حجة النفاة ..
بالعقل الصريح وصحة قولهم بالعقل الصريح الوجه الثاني
ان يقال من المعلوم ان الدليل القطعي مبني علي مقدمتين احداهما
ان موجب الصفات مستلزم للتجسيم والتشبه والتجسيم والتشبيه
منتف فيجب نفي موجبها ويتعين تاويلها واذا كان هذا اجيب عنه
بالاستفسار المتضمن لمنع احدي المقدمتين وهو ان يقال ان كان
التجسيم الذي تعنيه قد دلت عليه النصوص فلا نسلم انتفاءه
وان لم تكن دلت علي منع المقدمة الاولي وحقيقة الجواب ان ماهو
مدلولها لم ينفه العقل والذي نفاه العقل ليس مدلولها وانما وقعت
الشبهة في الاشتراك والاجمال الواقع في لفظ التجسيم والاشتباه مالا
ينفيه العقل بما لا ينفيه وذلك ان في لفظ التجسيم نزاعا كثيرا بين
الناس قد بسطنا القول فيه في قاعدة التعطيل والتجسيم وربما
نذكرها ان شاء الله تعالي ولكن نذكر هنا التنبيه علي النكتة فان المثبت
لمدلول النصوص والصفات لله تعالي يقول للنافي قولك ظاهرها التجسيم
اتريد به ان الله جسم من جنس الاجسام المخلوقة بحيث يكون من جنس
البشر كما ودما وعصبا وعظما كما يذكر هذا عن بعض المشبهة او من
غير جنس البشر من السموات او الارض او الملئكة او الجن او غير ذلك
من المخلوقات ان اردت به ان هذا ظاهرها وهذا منتف اصبت في قولك
هذا منتف وهو المقدمة الثانية وقولك التجسيم منتف والله منزه عن
التجسيم واخطات في قولك ان هذا ظاهرها اما الاول فقد روي من
وجوه عن النبي صلي الله عليه وسلم ان قوما من المشركين من اهل
الكتاب سالوه عن ربه ومعبوده الذي يدعو اليه مما هو من ذهب او فضة
او كذا او كذا او سموا اما سموا من اجناس الاجسام فانزل الله تعالي
قل هو الله احد وانزل ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء وهم
يجادلون في الله وهو شديد المحال واصابته صاعقة فاذهبت
بقحف راسه فاهلك الله تعالي من سال عن مجانسته للمخلوقات وهو

لحما

من جنس سؤال فرعون وما رب العالمين فانه لا يمكن ان يذكر ان الله
تعالى وشيئا من المخلوقات يشتركان في الحقيقة الجنسية كاشتراك الانسان
وساير الحيوان في الحيوانية او كاشتراك الحيوان والنبات في النمو والاغتذا او كاشتراك
الاجسام النامية والجامدة فيما يتجانس فيه ومن سال عن ذلك فهو كمن سال عن
نسبه وقال من ابوه ومن ابنه ولهذا انزل الله تعالى سورة الاخلاص التي هي
نسبة وصفته فقال قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد فنزهه وقدسه عن الاصول والفروع والنظرا والامثال وليس في
المخلوقات شي الا ولا بد ان ينسب الي بعض هذه من الاعيان والمعاني فالحيوان
من الادمي وغيره لا بد ان يكون له اما والد واما مولود واما نظير كفوه وكذلك
الجن والمليكة ولهذا قال سبحانه ومن كل شي خلقنا زوجين لعلكم
تذكرون قال بعض السلف لعلكم تذكرون فتعلمون ان خالق الازواج
واحد وقال تعالى والشفع والوتر وقال مجاهد كل شي خلقه فهو شفع
السما شفع والارض شفع والوتر الله تعالى وهذا هو الذي
ذكره البخاري في صحيحه فانهم يعتمدون علي تفسير مجاهد لانه اصح
التفسير قال الثوري اذا جاك التفسير عن مجاهد فحسبك به وهذا
القول اختيار جدي ابي البركات رحمه الله في هذه الاية ولهذا قال
سبحانه سبح اسم ربك الاعلي الذي خلق فسوى والذي التسوية التعديل
والتعديل لا يكون الا بين شيين متناظرين متشابهين فالمخلوقات لا بد فيها
من التشابه والتماثل المقتضي التسوية والتعديل والله تعالى لا عدل له
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ولا يستوي هو وغيره ولكن كما قال الله فكبكبوا
فيها هم والغاوون وجنود ابليس اجمعون قالوا وهم فيها يختصمون تالله
ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين ولا سمي له كما قال تعالى
فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سميا ولا ند له كما قال تعالى فلا تجعلوا
لله اندادا وانتم تعلمون ولا شريك له لا في ربوبيته بل هو خالق كل شي
وربه ولا في الوهيته بل لا اله الا هو وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو علي كل شي قدير ولا كفو له كما قال ولم يكن له كفوا احد ولا مثل له كما قال
ليس كمثله ومما يجب ان يعلم ويضم الي ما ذكرناه قبل ان نفي المثل عنه

والمسمي

مطلب لا يماثل الله شي

والسمي والمساوي يقتضي نفي ذلك في كل شي فلا يماثله شي من المخلوقات في
شي من الاشيا فقط لا في شي من معاني اسمايه وصفاته ولا في شي من
افعاله ومخلوقاته ولهذا قال تعالي وبرزت الجحيم للغاوين وقيل لهم
اينما كنتم تعبدون من دون الله هل ينصرونكم او ينتصرون
فكبكبوا فيها هم والغاوون وجنود ابليس اجمعون قالوا وهم فيها
يختصمون تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين
فاخبر سبحانه انه يكبكب في جهنم المعبودون من دون الله هم
والغاوون وجنود ابليس اجمعون وانهم يقولون لما دعوه من
دون الله لقد كنا في ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين ومعلوم
انهم لم يجعلوهم مساوين له في كل شي فان احدا من الخلق لم يقل
ان العالم صدر عن خالقين متكافيين في الصفات والافعال وانما
تسويتهم اياهم بالله انهم عبدوهم كما عبدوه كما قال تعالى ومن
الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله فجعلوهم
مثله في العبادة وهذه تسوية وفي الصحيحين عن عبد الله
ابن مسعود قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل
لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تزني بحليلة جارك فعلم
ان الله تعالى لا يجوز ان يساوى بغيره في شي من الاشيا ولهذا
قال تعالي ثم الذين كفروا بربهم يعدلون اي يجعلون له عدلا والعدل
المثل وقد قدمنا ان المعادلة في كل شي لم يفعلها احد فعلم ان
من جعل له عدلا في شي من الاشيا فقد عدل بربه وكذلك قوله
فلا تجعلوا لله اندادا ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا
والند المناد المناوي ومن المعلوم ان احدا لم يجعل لله من يكافيه
في كل شي ولكن في بعض الاشيا دون بعض فعلم ان الله لا يكون
له ند في شي من الاشيا ولهذا لما سمع النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا يقول ما شا الله وشيت فقال اجعلتني لله
ندا قل ما شا الله وحده وفي السنن ان رجلا راى يهوديا يعير
المسلمين يقول نعم القوم انتم لولا انكم تندون تقولون ما شا الله

تمام التوحيد الصمد

وشا محمد فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال قولوا ما شا
الله ثم شا محمد فمن جعل لشي من صفاته من علمه او قدرته او حياته
او سمعه او بصره او رضاه او غضبه او رحمته او خلقه بيديه او اتيانه
او مجيئه او استوائه او نزوله او غير ذلك عدلا ومثلا مما يوجد في
المخلوقين فقد سواه برب العالمين في ذلك وجعل له عدلا في ذلك
كان المشركين انما جعلوا له عدلا وندا ومساويا في بعض الامور
ولهذا قال الامام احمد في رواية حنبل المشبه الذي يقول بصر كبصري
ويد كيدي وقدم كقدمي ومن قال ذلك فقد شبه الله بخلقه ومن قال
هذا فهو ممثل به به عادل به مسوي به ولو جعل احدهما اكبر من الاخر
فلو جعل صفاته مثل صفات خلقه في الجنس وجعلها اعظم في القدر مثل
ان يجعل بصره من جنس بصر العبد لكنه اعظم منه كما يحكى عمن قال من
المشبهة انه علي صورة الانسان لحم ودم لكنه عظيم القدر كبير الجثة فهولا
قد سووا برب العالمين في حقيقته وعدلوا به كما قدمنا ان المنفي بالنصوص
والذي ذم الله به القائلين هو التسوية والعدل به ولو في بعض
الامور وذكرنا ان الذين سالوا عن جنسه من المخلوقات بين الله
لهم انه لا كفو له فبين انتفا المكافاة في شي من الاشيا لان الاشتراك
في الجنس والحقيقة تنافي نفي ذلك وهو نفي الكفو مطلقا فان الما القليل من
جنس الما الكثير لقوله في ذلك وكذلك ساير الاجسام المتجانسة المتماثلة
في الحقيقة وان تفاوتت في المقدار وانتفا هذا كما دلت عليه نصوص
الكتاب والسنة اخبار بذلك فقد بين الله تعالى ان انتفا ذلك
معلوم بالعقل ايضا في مثل قوله هل تعلم له سميا وغير ذلك فانا
نعلم بعقلنا انه لا سمي له ولا عدل ولا كفو ولا ند في شي من الاشيا
وذلك ان المتماثلين في الحقيقة وان تفاوتا في المقدار كالمايين والترابين
والعظمين واللحمين عن ذلك من الاجسام لا بد ان يجوز على احدهما
ما يجوز علي الاخر ويجب له ما يجب له ويمتنع عليه ما يمتنع عليه وهذا
حد المثلين عند اهل النظر وهو ان يجوز علي احدهما ما يجوز علي
الاخر ويمتنع عليه ما يمتنع علي الاخر ويجب له ما يجب له وقد يعبرون

عنه

عنه بعبارة اخري هو ما سد احدهما مسد الاخر وقام مقامه والعبارتان
تؤديان الي حقيقة واحدة فان الما يسد مسد الما في الحقيقة وكذلك
التراب وكذلك العظم واللحم ونحو ذلك ويشتركان في الواجب والجايز والممتنع
في الحقيقة فلو كان في المخلوقات ما هو عدل ومثل للباري في الحقيقة
والصفات وان كان اصغر منه في القدر لجاز علي الباري ما يجوز عليه
من العدم والفقر الي الصانع والحدوث وانه بنفسه ممكن مفتقر الي
من يوجده ويوجب له ما يجب للباري من القدم والقيام بنفسه
والاستغنا عن خالق والصمدية ولجاز عليه ما يجوز علي من خلق الخلق
وابدع العالم وامتنع علي العبد من العدم والموت والحاجة ما يمتنع
عليه فيلزم ان يوصف كل منهما بالصفات التي لحقيقة الاخر وهذا
مع انه محال في حق الرب ان يكون موصوفا بالصفات التي لحقيقة العبد
ومحال في حق العبد ان يكون موصوفا بصفات حقيقة الرب فانه
متناقض اذا فرض تماثلهما وتساويهما في الصفات مع كون احدهما خالق
الاخر فيجب ان يكون كل منهما خالقا مخلوقا فيجب ان يكون الخالق قد
خلق نفسه اذ كان مثله وخلقه لنفسه محال فكيف يخالق نفسه
ويجب ان يكون الخالق مخلوقا للمخلوقه وهو ممتنع عليه ان يكون مخلوقا
لنفسه فكيف لمخلوقه وهذا هو السوال الذي يقال ان بعض ملوك
الهند اورده علي بعض متكلمة المسلمين في امارة هرون فقال هل
يستطيع ربك ان يخلق مثل نفسه ان قلت نعم فقد جعلت له مثلا
وان قلت لا فقد عجزته فقال له هذه المسلة ممتنعة مستحيلة في
نفسها واذا كانت في نفسها ممتنعة لم يكن جوابها الا كذلك لانك اذا قلت
خلق مثل نفسه فقد فرضت مثلين احدهما خالق الاخر ولو كان مثله
لم يكن مخلوقا له ولا كان الاخر خالقا له فان التماثل يمنع هذا الاختلاف
ويوجب التساوي في القدم والحدوث فبهت الذي كفر وهذا جواب
سديد فان السايل اذا فرض اجتماع ما يمنع اجتماعهما فقال ماذا يكون
علي هذا التقدير قيل له لا يكون علي هذا التقدير الممتنع المحال الا ما
هو ممتنع محال واجتماع متماثلين احدهما خالق الاخر محال في نفسه

لف

لعله
صانع

كما يقال لو فرض ان مانع العالم موجود معدوم اكان يصنعه ام لا ولو
فرض انه خلق العالم ولم يرد ان يخلقه او خلقه ولم يكن قادرا على
خلقه او خلقه ولم يعلم كيف يخلقه او لو فرض ان الذي خلق العالم
كان عدما او مواتا او غير ذلك من التقديرات الممتنعة في نفسها ومثل
هذه الاغلوطات من المسايل يسلكها اهل اللدد في الجدل في امر الدنيا
والدين في الاصول والفروع من جنس الاغلوطات الذي ابتدعه
العميدي السمرقندي في مثل نكته التي يسميها البرهان ويدعي
انها قطعية وغير ذلك يفرض امورا ممتنعة ويستنتج نتايجها على
ذلك التقدير الذي يمتنع وجوده فان هذه المقدرات التي لم توجد
منها ما هو ممتنع في نفسه فيكون لازمه ممتنعا ومنها ما قد علمنا انه
لا يكون وان كان في نفسه غير ممتنع فيكون لازمه مما لا يكون ويسمى
هذا ممتنعا لغيره لمشية الله ولعلمه واخباره بان ذلك لا يكون
مثل قولهم لو لم يقتل المقتول هل كان يعيش فهذا التقدير معلوم
العدم ممتنع لغيره فان الله شاء ذلك وعلمه وكتبه فلم يكن يمكن
لمشية الله وعلمه ان يقع الا ذلك فاذا قدر عدم المشية لقتله
وعدم تعلق العلم كان هذا تقديرا لعدم الوجود فيلزم عدم الموجود
وهو قتله فاذا لم يقتل امكن ان يعيش وان يموت بسبب آخر فلو لم يقتل
لزم احد الامرين لكن قتله لا بد من وجوده وقد يقدر الممتنع لذاته
كما يقال لو لم يكن خالق العالم ~~يكن~~ لم يكن مخلوقا مثل قول النبي صلى الله
عليه وسلم والصحابة حيث يقولون وهم يرتجزون

لا هم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

وربما قالوا

والله لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

وكذلك قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا ولولا
كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم ونظايره
متعددة فقد يقدر عدم الموجود ليعلم كيف الامر مع عدمه
ويقدر وجود المعدوم ليعلم كيف الامر مع وجوده كقوله لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا ومن الاول قوله ام خلقوا من غير شي ام هم

الخالقون

الخالقون يقول تعالي ايتصورون ان يكونوا مخلوقين من غير خالق خلقهم
ام هم الخالقون ايتصورون ان يكون الشي خلق نفسه فاذا قدر عدم الخالق
لزم ان يكونوا خلقوا من غير خالق او يكونوا هم خلقوا انفسهم وكل ذلك ممتنع
فتعين ان يكون لهم خالق خلقهم ولهذا قال جبير بن مطعم لما
سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقرا هذه الاية في الصلاة احسست
بفوادي قد انصدع وكان جبير قد قدم في فدا الاسري عام بدر وكان
ذلك اول مادخل الاسلام في قلبه فهذه التقديرات التي تكون
في العلم والكلام هي طرق وادلة وبراهين قد تبين بها حقيقة
الامور حتي في الامور العملية دون الخبرية فان الانسان قد يكون
في حال موجودة محمودة لا يعرف مايكون اذا عدمت من الضرر فيتركها
فيحصل له من الضرر مالم يكن يظنه وربما يطلب وجود امر لا يقدر
اذا وجد مايكون معه من الضرر فاذا وجد كان من الضرر مالا يعلمه
وصاحب النظر والقياس والتدبير يقدر وجود ذلك المعدوم
وعدم هذا الموجود ليتبين له بذلك الحال كيف يكون فيعلم ماياتي
ومايذر فهذه التقديرات اذا كانت لطلب معرفة الحق
الذي ينبغي معرفته والعمل الذي ينبغي فعله كانت حسنة وان
كانت لرد الحق الذي يجب قبوله والعمل الذي نهي عنه كانت من
السيات المذمومة مثل تقدير فيلسوف قريش ورئيسها
الوليد بن المغيره لما سمع القران واراد ان يجمع قومه المشركين علي
قول يلقونه الي الناس يصدونهم عن اتباع الرسول فعرضوا علي
الانهم هذا يقول ساحر وهذا يقول كاهن وهذا يقول
مجنون وهو يرد ذلك ويبين ان مثل هذا القول لا ينفق علي الناس
ولا يقبلونه لظهور بطلانه ثم فكر وقدر فقتل كيف قدر ثم قتل كيف
قدر ثم نظر ثم عبس وبسر ثم ادبر واستكبر فقال ان هذا الا سحر
يوثر ان هذا الا قول البشر ووجه قوله انه سحر اي انه يسحر
قلوب المتبعين له حتي يفرق بين المرء ووالده والمرء واخيه
فجعل هذا القدر المشترك الذي يفعل الساحر مثله هو وجه

والمرؤ ولده صح

كونه سحرا واما وجه كونه قول البشر فهو يشبه من بعض الوجوه ما يقول
البشر فهو نظير قول الفلاسفة الذين قالوا انه فيض يفيض عليهم من
العقل الفعال كما يفيض ساير كلام المتكلمين علي قلوبهم وشاركهم في بعض
قولهم من يقول القران مخلوق او يقول ان حروفه مخلوقة فهذا التفكير
والتقدير الذي يطلب به معارضة القدر الذي انزل الله به كتبه وارسل
به رسله كما يفعله فضلاء المتفلسفة والمتكلمة من جميع الطوايف في دفع
ما جاء به الكتاب والسنة هو التفكير والتقدير الذي ذمه الله تعالي وقال في
مثله ما يجادل في ايات الله الا الذين كفروا وقال وهم يجادلون في الله وهو
شديد المحال والذين يجادلون في ايات الله بغير سلطان اتاهم ان في
صدورهم الا كبر ما هم ببالغيه الي امثال ذلك واما التفكير والتقدير
والقياس والتنظير الذي يحبه الله ورسوله فهو الامثال المضروبة
التي ضربها الله في كتابه فقال ولقد ضربنا للناس في هذا القران من كل
مثل فان ضرب المثل هو تقديره وجمعه فان لفظ الضرب يشعر بذلك
ومنه ضرب الدرهم والضرب في الارض والضريبة الطبيعة وكذلك
الضرب بالعصا كل ذلك ما اصل واحد في اللفظ والمقصود هنا
انه قد علم من المعدوم الممتنع في نفس الامر ان يكون لله مثل لكن اذا قدر
ذلك في النفس تبين بتقديره ما يلزمه من الامور الممتنعة التي يعلم بها
انه ممتنع وقد تبين انه اذا قدر مثلا ان احدهما خالق والاخر مخلوق كان
هذا ممتنعا متناقضا من وجوه كثيرة لا تنحصر فان المثل الذي يجوز عليه
ويجب له ويمتنع عليه ما يجب ويجوز ويمتنع علي الاخر فحينيذ يجوز
ان يكون هذا خالقا لخالق نفسه ويكون هذا مخلوق المخلوق نفسه
فيكون مخلوقا لنفسه والشي لا يكون خالقا لنفسه ولا يكون مخلوقا لنفسه
ويكون هذا مستغنيا بنفسه واجبا بنفسه فلا يكون مخلوقا ويكون
ايضا مفتقرا الي صانعه ممكنا بنفسه فيكون مخلوقا فيكون كل منهما خالقا
مخلوقا وهذا محال كما تقدم ويكون هذا قديما فلا يحتاج الي
محدث ويكون هذا محدثا فيحتاج في وجوده الي قديم فيكون كل منهما قديما
بنفسه لا يحتاج ومحدثا محتاجا وهذا محال ويكون هذا واجبا

القران مح

بنفسه له العلم بكل شي والقدرة علي كل شي وهذا جاين علي الجهل
بكل شي والعجز عن كل شي فيكون كل منهما واجبا له بنفسه وجايزا عليه
العلم بكل شي والقدرة علي كل شي وهذا ممتنع ويكون هذا
واجبا له ان يكون سميعا لكل مسموع وبصيرا بكل مرئي وهذا جايز
عليه الا يسمع ولا يبصر شيا فيجتمع هذان الوصفان وهو محال ويكون
هذا يمتنع عليه الافات المذكورة فيكون كل منهما يجوز عليه الافات
ويمتنع وهو ممتنع فيكون هذا معدوما بنفسه لا يوجد الا بخالقه
واجب الوجود بنفسه لا يقبل ذاته العدم وهذا محال فقد تبين
انه يلزم اجتماع النقيضين من وجوه كثيرة علي تقدير اثبات المثل وهذا
باب واسع نبين فيه بهذه التقديرات المحالات اللازمة من فرض
تماثل الخالق والمخلوق ليعلم ان هذا ممتنع في نفسه متناقض
لا يتصور وان كان يلزم من التمثيل ايضا ما هو ممتنع من وصف الخالق سبحانه
وتعالي بصفات المخلوق الناقصة ووصف المخلوق بصفات الخالق التي
هي من خصايصه فان ذلك يبين استحالة تماثل الخالق والمخلوق من
غير تعيين وهذا بيان الاستحالة في الخالق الحق المعين الموجود
وفي المخلوق الموجود المعلوم وكل هذه طرق صحيحة ولهذا قال
سبحانه هل تعلم له سميا وهذا من الامثال المضروبة كما سمي الله بذلك
قول القايلين من يحيي العظام وهي رميم لما قال سبحانه وضرب لنا مثلا
ونسي خلقه قال من يحيي العظام فان هذه الجمل الاستفهامية هي
استفهام انكار انكار نفي وسلب ونهي ومنع فهي متضمنة لشيين احدهما
نفي ان يعلم له سمي وهو انك لا تعلم له سميا والثاني الانكار علي من
يقول ان ذلك يعلم اذ لو اراد سبحانه النفي المحض لقال ما تعلم له سميا
فهذا يكون فيه نفي علمه لا انكار وجوده فلما قال هل تعلم كان ذا انكار الوجود
ذلك ونفيا لان يكون ولهذا قال هل تعلم ولم يقل هل علمت ليبين
الانكار والنفي لوجود العلم مطلقا فان الفعل المضارع مطلق بنوه لما
هو كاين لم ينقطع هذا لفظ سيبويه كما بنوا الماضي لما مضي وبنوا الامر
لما لم يكن بعد ونظيره ان تقول هل ياتي نبي بعد محمد هل تقوم الساعة

الان هل يتخذ الله ولدا هل يعلم احدا ويقول عاقل ان الواحد مثل الاثنين
ونحو ذلك مما تبين فيه امتناع ذلك وانكاره وجوده وتبين ان وجوده
ممتنع وانه مما يجب انكاره وينكر على من ادعاه ثم دل ذلك على نفي متعلقه
ايضا فان الحق لا ينكر العلم به وانما ينكر العلم العلم بما لا حقيقة له لقوله
قل اتنبئونه بما لا يعلم في الارض فدل على هذا المثل على انه لا سمي
له وعلى انه لا يعلم احد له سميا وعلى انه لا يمكن ان يكون له سمي وعلى انه
لا يمكن ان يعلم له سمي دل على نفيه ونفي امكانه ونفي العلم به وبامكانه في
هذا اللفظ الوجيز المختصر فالعقل الشرعي عقل هذه الامثال كما قال
تعالى وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون فالعالمون يعقلون
هذا المثل كما قال تعالى وعقلهم له معرفتهم بما فيه من الحق وبدلالته
على الحق المطلوب حتى يتبقون عالمين بعقلهم للحق المطلوب لا على وجه
التقليد لمجرد صدق المخبر لكن كما قال تعالى ويرى الذين اوتوا العلم الذي انزل
اليك من ربك هو الحق فاذا اوتوا العلم عقلوا ان الذي انزل اليه من ربه
من الاحكام الخبرية والامرية والادلة الدالة عليها كالامثال المضروبة في القران
انه هو الحق فان العاقل انما يعقل ما لم يكن عنده من العلم بما هو عنده و
بالعلم بالمقدمات تعلم نتايجها ولهذا قال تعالى ان الامثال المضروبة
لا يعقلها الا العالمون واخبر ان الذين اوتوا العلم يرون الذي انزل اليك من
ربك هو الحق ويهدي الى طريق العزيز الحميد واذا تبين بالقران
وبالعقل الامثال المضروبة فيه امتناع السمي لله وانه يمتنع ان يكون سميا
في شي من الاشيا حصل المقصود والسمي هل المثل والشبه كما نقل عن ابن
عباس وهو اما ان يكون ماخوذا من المساميات وهي المرافعة والمعالات كما
قالت عايشة عن زينب وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم فيكون فعيل بمعنى الفاعل كالاكيل والعقيد والنظير
واما ان يكون بمعنى المسمي باسمه كما قال في قصة يحيى لم نجعل له من قبل
سميا ممن سمي باسم غيره فهو سمي له اذ الاسم هو مشتق في الاشتقاق
التام من سما يسمو وان كان في الاشتقاق الاوسط من وسم يسم كما قال
ذلك من قاله من نحاة الكوفة كما بينا انواع الاشتقاق في غير هذا الموضع

مراط

فتوا

فسوا كان المسمي من التسمية او المساماة فان مرجعهما الي شي واحد فان
المسمي باسم الشي هو مسام له وان لم يقصد ذلك والمسامي للشي لا بد ان يسمي
باسمايه اذ المراد بالاسم في هذه المواضع ليس هو مجرد اللفظ الذي
يكون علما كاسما الاعلام وانما المراد بالاسما مايدل علي نعوت المسمي وصفاته
فان الاسم يرفع المسمي ويعليه واذا ارتفع وعلا ظهر وتجلي وذلك هو
وصفه واظهار مافيه وهذا هو الذي عابه الله تعالي علي من سمي
الاوثان باسما ما انزل الله بها من سلطان ولهذا كانت اسما الله الحسني
صفات له قوليه وهي دالة علي صفاته المعنوية فيكون الله تعالي قد نفي
الامكان ان يكون الله من يسمي باسماه ويساميه وهذا الاينافي ما ذكرناه
اولا مما في كتاب الله تعالي ان الله تعالي سمي نفسه باسما وسمي بعض
مخلوقاته بتلك الاسما لانا قد بينا فيما تقدم ما في الاسما من الدلالة علي
المشترك والمميز ونحن نتحقق في هذا المكان مقصوده وهو ان اسما الله
مثل العليم والقدير والرحمن والرحيم دالة علي نفسه المقدسة بما لها
من نفس علمه وقدرته ورحمته وهذا الاسم الذي دل علي هذا المعني
لا يجوز ان يسمي به سواه اصلا واذا اطلقناه علي المخلوق وقلنا في الانسان
سميع بصير فهذا الاسم الذي دل علي حقيقة سمع المخلوق وبصره لا يسمي
الله به قط واما الاسم المطلق الذي لا يضاف فهو دال علي القدر
المشترك فالاسم وان كان لفظه قبل الاضافة والتعريف واحدا فهو
بالاضافة والتعريف يصير دالا علي اكثر مما كان دالا عليه حين التجرد ولهذا
قال الفقها في باب الايمان ان اسما الله ثلثة اصناف منها ما هو نص كقوله
تعالي الله ورب العالمين وارحم الراحمين ونحو ذلك فهذه يكون يمينا لا تحتمل
غير ذلك ومنها ما هو ظاهر وهو ما يكون باطلاقه لله وقد تسمي به غيره
بالقرينة كقوله العزيز والحكيم والروف والرحيم ونحو ذلك ومنها ما هو
مجمل لا ينصرف اطلاقه الي الخالق او المخلوق الا بالقرينة كقوله الموجود ونحوه
فهذا لا يكون يمينا الا اذا نوي به الله وهل يكون يمينا بالنية علي قولين
بنا علي ان اليمين بالله تعالي هل تنعقد بالكناية احدهما
يكون يمينا وهو المشهور من مذهب ابي حنيفة واحمد وغيرهما والثاني

لا يكون يمينا وهو ظاهر مذهب الشافعي وقول القاضي ابي يعلى في بعض
كتبه وهذا ثابت في جميع الاسما التي تتغير دلالتها بالتقييد والاضافة
في اسما المخلوقين فكيف بالاسم الدال على الخالق والمخلوق فلفظ الرسول
واحد ومع هذا فلما قال فعصى فرعون الرسول وقال لنا لا تجعلوا دعا
الرسول بينكم لم يكن صفة الرسالة وقدرها المدلول عليها باسم الرسول
في احد الموضعين هي الصفة والقدر المدلول عليها به في الموضع الاخر ويقال
هذا رسول هذه الامة ويقال في ذاك رسول بني اسرايل فلا يسمي
احدهما باسم الاخر مطلقا وان اشتركا في بعض مدلول الاسمين ولهذا
كان من اسما هذا الرسول محمد واحمد والماحي والحاشر والعاقب والمقفي
ونبي الرحمة ونبي الملحمة والضحوك والقتال ونحوه كل من الاسما التي يختص
هو بمعاني بعضها ويختص بكمال معاني باقيها فليس في الرسل من يسمي
باسمايه مطلقا وان كان يشركه في بعض اطلاق بعض اسمايه عليه لمشاركته
له في بعض معانيها وهذا لما قدمناه من ان الاسما المتواطية
تدل بتجردها على القدر المطلق المشترك الذي لا يوجد مطلقا مشتركا الا
في الذهن ويدل عند تعيينها بالتعريف على خصوص المعنى المعين الموجود
في الخارج الذي لا شركة فيه فمدلولها عند التعيين ليس فيه اشتراك
اصلا كما انه ليس فيها اشتراك ولا اطلاق ولكن الذهن ياخذ القدر المشترك
بين المعينين كما ينطق اللسان باللفظ المشترك المتواطي الموجود في المحلين
وان كان حال المطلق المشترك المتواطي كالمعنى المطلق المشترك وليس هذا
بشرط الاطلاق الا في الذهن كما ان اللفظ المطلق بشرط الاطلاق لا يكون
في كلام الناس واستعمالهم واللفظ المقيد بتعريف الاضافة وغيرها
يطابق المعنى الذهني المقيد بفهم تلك الحقيقة المعينة والحقيقة الخارجة
المعينة مطابقة لذلك المعنى المفهوم من هذا اللفظ المعين واللفظان
في حال تعيينهما المعينان والذهنان والحقيقتان الخارجتان كل منهما
متميز بنفسه ليس فيه شركة مع غيره ولكن معنى قولنا انه يشاركه
ان الذهن يدرك ان هذا يشبه هذا من تلك الجهة وكل منهما لا يكون
في نفسه مطلقا بشرط الاطلاق ولا مشتركا بشرط الاشتراك ولكن المعنى

المطلق يوجد فيه لا بشرط الاطلاق والمشترك يوجد فيه لا بشرط الاشتراك
بل مع تقييد وتخصيص ومن هنا قيل كما ان بين اللفظين اشتراكا
واشتباها فكذلك بين المعنيين اشتراكا واشتباها لكن هذا القدر المشترك
المشتبه ليس داخلا في حقيقة احدهما الخارجة الموجودة اصلا مشتركا
اذ الذي فيها لا يكون مطلقا بشرط الاطلاق وانما هو مطلق لا بشرط من
الاطلاق بل هو مقيد بالتعيين ولا مشتركا بشرط الاشتراك وانما يقال هو
مشترك للمشابهة بل هو مختص متميز ثم اذا عرف هذا فجميع الاسماء من
المتواطية وايضا اذا دلت على معنيين لم يكن في الولدين الخارجين اشتراك
بل كل منهما متميز بنفسه فلا يكون اسم هذا اسما لهذا ولا اسم هذا اسما
لهذا قط من جهة التعيين فان اسم المعين لا يكون اسما لغيره لكن ان كان
المسميان متماثلين في بعض الامور صح ان يسمي احدهما باسم الاخر
ويقال هو سميه فان التماثل في الحقيقة يوجب التماثل في اسمايها فيقال هذا
الانسان سمي هذا وهذا السواد سمي هذا وهذا العالم سمي هذا
وهذا العالم سمي هذا لتماثلهما في العلم وان تفاوتا في غيره واما ان كان المسميان
غير متماثلين في شي من الاشيا لم يكن احدهما سميا للاخر بحال فاذا قيل لجبريل
الروح وقيل الذبابة فيها روح ولم تكن روح الذبابة سميا لجبريل الذي
اسمه الروح واذا عن جبريل مطاع ثم امين وقيل عن بعض اهل
الكتاب ان تامنه بقنطار يوده اليك لم يكن هذا الامين سميا لذلك الامين
وذلك لان اللفظ دل على ان بينهما تشابها من بعض الوجوه وهو اصل
الامانة واما حقيقتها وصفتها وقدرها فلم يشتبها فيه فلم يكن اسم
احدهما دالا على مثل مدلول اسم الاخر فلم يكن سميا له فالله تعالى هو
السميع البصير فاذا سمي بعض مخلوقاته بالسميع البصير لم يكن مدلول اسمه
تعالى مثلا لمدلول اسم ذلك المخلوق بوجه من الوجوه فاذا لم يكن مسمى
السميع البصير الذي هو الذات والصفة مثلا لذلك لا الذات مثل الذات
ولا الصفة مثل الصفة امتنع ان يكون اسم هذا يقال على هذا وان يكون
سميا له وان كان من مدلول الاسمين تشابه من بعض الوجوه والتشابه
ليس هو التماثل بوجه من الوجوه فان الشي قد يشبه ما يكون مخالفا له اذ ما

من شيين الا وقد يشتبهان ولو في ادنى شي ولوان في احدهما غير
الاخر وخلافه وضده ومثل هذه المشابهة لاتوجب تماثلا بوجه
من الوجوه بل رفع الاشتباه من كل وجه يقتضي عدم احدهما وقد
قدمنا كلام العلما في ذلك وامتناع تحقيقهم ان ينفوا المشابهة من كل وجه
وان نفوا المماثلة من كل وجه فهو سبحانه ليس له شبه ولا مثل بوجه
من الوجوه اذ التماثل بوجه من الوجوه منفي عن الله تعالى بالنصوص
المتقدمة وبالامثال العقلية المضروبة التي ارشد اليها النص اذ لو
حصل له مثل في بعض الامور لزم الجواز والوجوب والامتناع من كل الوجه
فيلزم التناقض والمحالات المتقدمة واما الاشتباه في بعض
الامور فلا يستلزم الاشتراك في الوجوب والجواز والامتناع بل لابد منه
بين كل موجودين فمن فهم هذه المعاني الشريفة فهم مابين الاسما
من التواطي والافتراق ومابين مدلولها من التباين والاشتباه وعلم
ان الله ليس له مثل ولا سمي لا في نفسه ولا في شي من صفاته ولا من
افعاله ولا يسمي احد بشي من اسمايه اصلا وعلم ان المخلوق اذا سمي
بالاسما التي تضير اسماالله اذا اضيفت اليه فلم يسم باسماالله ولا
بمثل اسماالله ولا صار شي من الاشيا سميالله ولكن الاسم الذي
يكون اسماالله اذا سمي الحق به يصير اسما لهذا اذا سمي به وكونه يصير
اسماله اذا سمي به لا يوجب كونه سمياله وانما الاجل مافي اللفظين من
التواطي دلالة علي معني مشترك وهو مابين الحقيقة من تشابه في
معني الاسم وانه بثبوت ذلك المعني الذي ياخذه الذهن مشتركا
يكون الموجود موجودا والا كان معدوما كما قد بيناه لما تكلمنا علي الوجود
الواجب والممكن وبهذا تبين لك ان المشبهة اخذوا هذا المعني
وزادوا فيه علي الحق فضلوا والمعطلة اخذوا نفي المماثلة بوجه
من الوجوه وزادوا فيه علي الحق حتي ضلوا وان كتاب الله دل علي الحق
المحض الذي تعقله العقول السليمة الصحيحة وهو الحق المعتدل
الذي لا انحراف فيه فالنفاة احسنوا في تنزيه الخالق سبحانه عن
التشبيه او التمثيل بشي من خلقه بوجه من الوجوه فان المماثلة بوجه

من

من الوجوه تقتضي التناقض والمحال فانه لو فرض ان الله تعالي يماثل شيا
من خلقه في علمه او ارادته او غضبه او خلقه بوجه من الوجوه كان ذلك
الوجه الذي تماثلا فيه يقتضي ان يجوز علي احدهما ما يجوز علي الاخر
ولهذا جاءت هذه الشريعة باكمال التوحيد والتحميد والتنزيه فقال
رجل للنبي صلي الله عليه وسلم ما شا الله وشيت فقال اجعلتني
لله ندا قل ما شا الله وحده فجعله مماثلة له في المشية جاعلا له ندا مع انه
لا بد بين المشتبهين من قدر مشترك واشتباه ولكن ليس بينهما تماثل
وتناد ولهذا قال تعالي ام جعلوا لله شركا خلقوا كخلقه وقال تعالي
ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة وليخلقوا بعوضة وقال النبي
صلي الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون
بخلق الله حيث فعلوا مثل ما فعل ولو انه في الصورة فقط ولهذا يقال
احيوا ما خلقتم وقال من صور صورة كلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ لانه لما فعل
مثل الصورة في الجسم صار مضاهيا اذا هيا بخلق كخلق الله فقيل له حقق
التماثل فانفخ فيها الروح ولست بفاعل فكان التماثل من كل وجه معجوزا عنه
فنهي عن المماثلة من بعض الوجوه لانه ظلم باظهار التماثل من غير تحقيق ومع هذا
فالانسان له افعال لها اسما ولله تعالي اسما تسمي هي تلك الافعال اسما مثل والسما
بنيناها بايد ومثل قوله صنع الله الذي اتقن كل شي ومثل قوله وكتبنا له في
التورية من كل شي ولم يكن العبد ظالما بهذه الافعال لانه لم يماثل الرب فيها
بوجه من الوجوه وانما اشتباه من بعض الوجوه التي لا توجب محذورا بل
تحقق الثابتة في الموضعين فقد تبين انتفاء المماثل بين الخالق
والمخلوق من كل وجه ولم تكن المماثلة ثابتة من كل وجه وتقرر ثبوت الحقايق
التي لا بد ان يكون بينها قدر مشترك واشتباه سمي احدهما من تلك الجهة
بالاسم الذي تسمي به الاخر وان لم يكن احدهما اسم الاخر اذ الاسم هو مجموع
المجرد والمقرون به من الاضافة او لام التعريف وانما وجود الاسم المجرد في الموضعين
مثل وجود المضافين في موضعي الاضافة واحد جزء المركب في موضعي التركيب
فاذا قلت غلام زيد وغلام عمرو لم يكن احد الاسمين هو الاخر ولم يكن احدهما
سمي الاخر وابن عبد الله وعبد الرحمن من عبد شمس وعبد اللات ولهذا غير

النبي صلى الله عليه وسلم اسما من كان متعبدا لغير الله من المسلمين مثل من كان سمي
عبد شمس وعبد اللات فسماهم عبد الله وعبد الرحمن لم يكن احد الاسمين مثل الاخر
واذا كان شخصان احدهما اسمه عبد الله والاخر عبد شمس لم يكن احدهما سمي
للاخر ولا مسمى باسمه وان كان لفظ الاسمين متفقا في النصف وهو لفظ المضاف
لاما الاضافة الاختصاصية قطعت ذلك الاشتراك الذي كان موجودا قبلها فاذا
قلت سميع وسميع فهو كقولك عبد وعبد واذا قلت الله السميع البصير والانسان
السميع البصير كان هذا التباين اعظم من قولك عبد الله وعبد شمس اذ التعريف
باللام كالتعريف بالاضافة فتدبر هذا فان هذه المعاني الشريفة نافعة في
هذه المسايل التي كثر الاضطراب فيها والمستور احسن في نفي المماثلة من كل وجه
واثبات المباينة والمخالفة كما تقدم ولكن اذا اراد نفي المعاني الثابتة لله
في نفس الامر ونفي حقيقة اسمايه لما في ذلك من نوع اشتراك في الاسم واشتباه
في المعنى كان مبطلا معطلا لان الذي كذب به من الحق ونفاه قد يكون اعظم
مما كذب به من الباطل ونفاه والمشبهة احسنوا في اثبات حقيقة الله بما له من الصفات
الذي لا يكون هو هو الا بها وفي اثبات اسمايه الحسنى المثبتة لحقايق صفاته فانه لولا
ثبوت هذه الصفات التي هي العلم والقدرة والكلام ونحوها لم يكن ربا ولا خالقا بل لولا
ثبوت اصل الصفات لم يكن موجودا اصلا واثبات ما لا صفة له اثبات ما لا وجود له وهو
اثبات للمعدوم ولهذا كانت النفاة معطلة متناقضة ممثلة له بالمعدوم اما تناقضهم
حيث اقروا بوجوده واستحقاقه لجميع الكمال المطلق والوجود الاتم ثم وصفوه بما يستلزم
ان لا يكون شيا اصلا فضلا عن ان يكون قايما حيا ومثلوه بالمعدوم فكان اصل نفي مثله
بالموجود الشريف وكانوا مع ذلك معطلة عطلوا صفاته بانكارهم وعطلوا
حقيقته بما هو لازم لهم واذا كان قد ثبت ان اثبات المثل له من جهة الوجود يوجب
التناقض في نفسه وفي نفي الصفات بالكلية نفي وجود معنى مشترك ايضا فهذا بوجه
من الوجوه تناقض الصفات في نفسه ثم عدمها يقتضي عدمه وذلك يقتضي نفيه فلهذا
كان التعطيل شرا من التمثيل لان ما تناقض كان ممتنعا موجودا عقلا او قدرا وقد علم
انه حقيقة موجودة عقلا او قدرا وان لم يثبت الوجود خصايص الوجود والعلم خصايص
العلم والقدرة خصايص القدرة وعلى ان يكون وجوده ثابتا مستغنيا بنفسه عن غيره من
الموجودات وذلك حقيقته ثابتة بحقيقة الاثبات وثبت العلم خصيصة الادراك

التميز

والتمييز والمعرفة والاحاطة بالاشيا والقدرة من خصايص القدرة التي بها يفعل الافعال والا لم يثبت
موجودا ولا عالما ولا قادرا ومتى اثبت هذه الخصايص من المعلوم بالضرورة ان لا حد منا منها
نصيبا فان لنا وجودا وعلما وقدرة لنا ثبوتا محقق وتمييز وقدرة بها نفعل فان نفيت هذا
المطلق المشترك فقد عطلت الذات بالكلية وجعلتها معدومة بعد اقرارك بوجودها وهذا
تناقض وهذا المعنى قد اوضحناه فيما تقدم فاذا اراد المثبت وجعل بينه وبين غيره مماثلة
من بعض الوجوه مثل ان يجعل علمه او قدرته او رحمته او غضبه مثل شي من صفات خلقه
او يجعل ذاته مثل ذات شي من خلقه من ذهب او فضة او بلور او لحم كما يحكى عن بعض
المشبهة انه قال هو سبيكة من فضة وعن بعضهم انه قال هو لحم ودم ونحو ذلك وهذا غلو
في اثبات الحقيقة ادته الى التماثل الموجب لنقصه وعدمه فقد تبين ان الغلو في تحقيقه حتى
يماثل بعض المخلوقات يوجب الحكم بالعدم وان الغلو في تنزيهه حتى يرفع ما يعلم من القدر
المشترك المشتبه يوجب العدم فكل من غلا في الطرفين في النفي والاثبات يستلزم قوله عدمه
لكن النفاة يلزمهم الحكم بالعدم ابتدا من اول امرهم اذ لم يثبتوا شيا محققا اصلا وانما
ظنوا انهم اثبتوا والمثبتة يلزمهم الحكم بالعدم انتهائي اخر امرهم لانهم اثبتوا شيا محققا
واعتقدوا اعتقادا صحيحا ثم زادوا في تمثيله ما يوجب ان يكون في صفة المعدوم فلهذا كان
الاولون اضل ولكن ليس في المسلمين ولا من مثبتي الصانع من يبتدي بالنفي بل لا بد ان يثبت
اولا الصانع ويقر به ثم يبالغ اما بالنفي واما في الاثبات فلهذا لم يصرح احد من مثبتة الصا نع
بعدمه وان كان قوله مستلزم لذلك وهو للنفاة الزم وابلغ لزوما والسبق لزوما واوضح
لزوما فهذا هذا والله اعلم فان قلت ان الفقها الاصليين وغيرهم تنازعوا في نفي المساواة
هل يقتضي نفيها من كل وجه او يقتضي نفي كمال المساواة على قولين وميل اصحاب ابي حنيفة وكثير
من اهل الاصول الى عدم العموم وميل كثير من اصحاب الشافعي واحمد الى ان هذا يوجب رفع جميع
المساواة فلا يكون الكافر كفوا للمسلم ومساويا له في باب الدما فلا يكون دمه كدمه ولا يكون
كفوا له واذا انتفت المساواة والمكافاة لم يقتل المسلم بالكافر الذمي ويقول طوايف ان
هذا يوجب انتفا المساواة المطلقة والاشتراك في بعض الاحكام لا يمنع انتفا المساواة بدليل
انهما يستويان في كثير من الاحكام وانتم قد ذكرتم ان ما نفاه الله عن نفسه من الكفو
والسمي والمثل تقتضي نفي ذلك من جميع الوجوه وهذا الاصل اللفظي متنازع فيه ولا بد من
تقرير ذلك بالدليل قلت هذه المسالة تشبه دخول حروف النفي والنهي على الفاظ العموم مثل
ان يقول لا اكلت القوم او لا اكلت هذا الرغيف فيفعل بعض المحلوف عليه او مثل قوله تعالى

لا يستوي اصحاب النار واصحاب الجنة هل توجب اللفظ عموم النفي او نفي العموم وفي هذا الاصل
قولان في مذهب احمد وغيره ومسئلة اليمين مشهورة عند الفقها فالمشهور في مذهب
احمد وهو مذهب مالك انه يحنث بفعل بعض المحلوف عليه والرواية الاخرى عنه وهي ظاهر مذهب
ابي حنيفة والشافعي انه لا يحنث بفعل بعض المحلوف عليه عندهم كلهم مع الاطلاق فاما
مع قرينة العموم او الخصوص فلا ينبغي نزاع مثل اذا قال لا اكلت الخبز او اللحم او قال لا ارى انه
لا كلمت الرجال فهنا يحنث بفعل البعض اذ لا يراد هنا عموم النفي بل مطلق النفي ولو قال
والله لا بنيت هذا الحايط وحدي ولا نقلت هذا التراب وحدي مما تبين القرينة انه امتنع من
فعل الجميع لم يحنث بفعل البعض اما في الاصول فيذكرون القولين مطلقا في مذهب احمد
وغيره ولا يثبت لاحد في ذلك قول مطرد فان ما في القران من ذلك قد يراد به عموم النفي
كقوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله لا يستوي اصحاب النار واصحاب الجنة
وغير ذلك وانما قلنا انها مثلها لان اثبات المساواة المطلقة تعم المساواة في كل شي عند الاطلاق
فان عموم الكل لاجزايه كعموم الجمع لافراده اذ لا فرق بين ان يكون المشمول الذي تناوله
اللفظ افرادا متباينة او اجزا متصلة او صفات قايمة كعموم قوله تعالى وجوهكم وايديكم
لجميع اجزا اليد والوجه اذا عرف ذلك فنقول المساواة المثبتة تكون مطلقة وتكون مقيدة
فاذا كانت مقيدة ببعض الاشيا لم يكن النفي الا لتلك فقط ان كانت مفيدة بمساواة في
شي معين يقيد النفي به وان كانت مطلقة في المساواة في اي شي كان النفي لذلك وان كانت
عامة المساواة في كل شي فالعام المنفي نفيا مطلقا هو مورد النزاع واشهر القولين عند اصحابنا
وعليه الاكثر القول انه لعموم النفي فينتفي المساواة من كل وجه لان النفي الداخل على صيغ
العموم يعم ما يعمه الاثبات وذلك ان النفي يناقض الاثبات فيرفع ما اوجبه الاثبات ولهذا
كانت النكرة في سياق تعم لان مسمى اللفظ النكرة مثل رجل وفرس هو الحقيقة المطلقة
فاذا نفيت فقيل لا رجل في الدار ولا يقتل مسلم بكافر ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في
الحج ولا نبي بعدي ولا اله الا الله اقتضى نفي الحقيقة والحقيقة المطلقة لا تنتفي الا بانتفا
جميع افرادها والا فاي فرد ثبت كانت الحقيقة المطلقة ثابتة بثبوته فلهذا
كانت النكرة في سياق العموم تعم اما عموما قطعيا اذا تيقن ان اللفظ لنفي الجنس
مثل ان يقترن بها النافية للجنس مظهرة او مقدرة كقوله وما من اله الا اله واحد وقوله
لا اله الا الله واما عموما ظاهرا اذا كان اللفظ ظاهرا في نفي الجنس ويجوز ان يراد به نفي
الواحد منه كقولك ما كلمت رجلا ولا كلمت رغيفا اذ يجوز ان يقال بل رجلين وبل رغيفين

النفي

وان

وان كان اللفظ لنفي الواحد من الجنس كقولك ما كلمت رجلا بل رجلين ولا اكلت رغيفا بل رغيفين
انتفا العموم لان المنفي واحد من الجنس واذا كان كذلك فمن المعلوم ان اثبات اللفظ العام لافراده
لا يشترط فيه التلازم فلا يكون اثبات لبعض الافراد مشروطا باثباته لبعضها بل فالواو واو
التثنية والجمع في المؤتلفات كحروف النسق في المختلفات فاذا قال جا الرجال فقال النافي
ما جا الرجال فقد نفى ما اثبته وهو انما اثبت الحكم مجردا والعموم جا من الصيغة فالنفي
بنفي الحكم مجردا لا بنفي مجرد العموم بخلاف ما لو قال القايل جا كل القوم او ما جا كل واحد
منهم ولو قال اطعتهم كلهم او غسلت وجهي كله فقال ما اطعتهم كلهم وما غسلت
وجهك كله فهنا لما كان المقصود الاول اثبات نفس العموم لا الحكم الذي عرض له العموم كان
مقصود النافي العموم لا نفي الحكم الذي عرض له العموم اذ النفي مطابق الاثبات وكذلك
الحقايق المركبة الذي ينتفي مجموعها بانتفا جزء من اجزايها اذا نفيتها لم يلزم نفي
جميع اجزايها بل يكفي انتفا جزء من اجزايها وان نفي بعض اجزايها ولهذا صح عند
السلف ومن اتبعهم ان يقال عن الفاسق الملي ليس بمومن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا
يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا يكون ذلك نفيا لجميع اجزاء ايمانه فان الايمان
عندهم وان كان مولفا من امور واجبة فاذا انتفى بعضها انتفى الايمان الواجب
الذي به يستحق الجنة وينجوا من النار ولم ينتف جميع اجزايه الايمان بل قد يبقى
معه بعض اجزايه الذي ينجوا بها من النار بعد دخولها كما اخبر النبي صلى الله
عليه وسلم انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان فان الايمان عندهم ينقص
ولا يزول بالكلية كما انه قد يزيد على اكثر الواجبات بالطاعات فلهذا قالوا يزيد بالطاعة
وينقص بالمعصية ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او وسبعون
شعبة اعلاها شهادة ان لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة
من الايمان ومن خالفهم من الخوارج والمعتزلة والمرجئة والجهمية فانه عندهم لا ينقص
الا ان يزول بالكلية ظنا منهم ان المركب متى زال بعض اجزايه زال جميعه ولم يعلموا ان
الصلاة والحج وغيرهما من المركبات التي يتناول اسمها الاركان كانها وواجباتها قد يزول بعض
واجباتها ولا يزول اصل الاسم والحج عبادة واحدة فكيف الايمان الذي يدخل فيه كل طاعة
فاذا قلنا ليس بمومن دل على زوال بعض ما يجب من الايمان لا على زوال كله كما يقوله هولا
وكذلك اذا قال الشارع من فعل ذلك فليس منا اقتضى خروجه عن هذه الحقيقة وهي

لا نفي الجنس صح

ومستحباتها صح

الايمان الواجب التي يستحق به الثواب دون العقاب لا يقتضي خروجه عن جميع اجزاء
الايمان كما يقوله الخوارج والمعتزلة ولا يقتضي نفي التطوعات حتى يقال معناه ليس
مثلنا وليس من خيارنا كما يقوله المرجئة والجهمية فاذا كان النفي مقابلا للاثبات
الذي اثبت المثبت نفس العموم رفعه النفي كما في قوله اكلت هذا كله فقال النافي ما اكلت
هذا كله وان اثبت الحكم للمذكور بصيغة العموم كان النفي نفيا لذلك الحكم المذكور بصيغة
العموم فاذا قال جاء القوم قال النافي ما جاء القوم ثم هنا ثلاث احتمالات اما ان يقال النافي
نفي اثبات الحكم للمذكورين ولم يتعرض لنفيه عن بعضهم لا بالاثبات ولا نفي بل نفي عين ما اثبته
المثبت فيعلم ان حكم انه لم يجي المذكورون جميعهم ويكون مجي بعضهم مسكوتا عن نفيه واثباته
واما ان يقال بل نفي العموم وافاد بطريق المفهوم ثبوت البعض فهذا انما يكون اذا كان النافي
اثبت العموم كما تقدم واما ان يقال نفي الحكم من كل عين اثبته له وناقض الاثبات العام
بالسلب العام فهذا الاحتمال والاول هما القولان المذكوران في المسئلة واما ان يقال سلب
~~الحكم سلبا عاما او سلب~~ هو لسلب العموم فقط فهذا لا يكون الا في مواد معينة ومع القرينة
بل يقال سلب الحكم سلبا عاما او سلب الحكم العام الذي اثبته المثبت لا انه سلب عمومه
فقط لكن يقال ليس في نفس الامر الا السلب العام او سلب العموم اذ سلب الحكم العام اما
ان يكون مع العموم في السلب او لا معه فان كان مع العموم في السلب فهو القسم الاول
وان كان بلا عموم في السلب فقد سلب عموم السلب وهذه المسئلة تشبه الاستثناء
من الاثبات والنفي هل هو لاثبات النقيض او لرفع الحكم والاقوى في عامة الكلام اذا
لم يكن فيه قرينة يقتضي ان المراد رفع العموم وهو سلب العموم فان المراد عموم
السلب والنفي وذلك لان اعراض المتكلم عن ذلك لا يكاد يقع فلا بد ان يقصد المتكلم
احد الامرين وسلب العموم فقط لا بد له من قرينة في النفي كما انه لا بد له من قرينة
في الاثبات فبقي النوع الاخر وهو انه نفي ما اثبته اللفظ الاول والاول اثبت الكل والثاني
نفي الكل وهذا ايضا يوجب التعادل بين الاثبات والنفي فانه اذا كان الاثبات
يثبت الحكم لكل واحد فالنفي ينفيه عن كل واحد والا لم يكن النفي قد نفي ما اثبته
الاثبات وهذا واضح فان الاثبات اثبت حكما حاصلا للجميع فلا بد من رفع هذا
الحكم ولا يرتفع الا برفعه عن الجميع كما قيل في نفي الجنس فان الحكم الذي اثبته
الاثبات هو جنس فاذا قلت قام القوم اثبت جنس القيام للقوم انهم لما قالوا
النكرة في سياق النفي تعم دخل في ذلك نكرات الاسماء والافعال فاذا قال لا يقتل

مسلم

مسلم بكافر عم كل نوع من انواع القتل كما عم كل مسلم وكل كافر والفعل نكرة مطلقا
سوا كان فاعله ومفعوله نكرة او معرفة فاذا قيل جا القوم او اسلموا فقيل ما جاو او لا
اسلموا كان المنفي هو الفعل الذي هو نكرة والنكرة في النفي تعم وهذه حجة جيدة بينة
والمفهوم في الاستعمال في الكتاب والسنة وكلام العرب يوافق ذلك الموالاة في جميعهم
ولذلك لما حرم الله الدم والخمر والربا وغير ذلك كان تحريما لافراده ولذلك الرجل اذا قال
لابنه لا تكلم هولاء او لا تخاصمهم او لا تاكل هذا الطعام او لا تاخذ هذه الدراهم
فهم جميع الناس من ذلك العموم ولذلك الحالفون اذا قال والله لا اكل هذا الرغيف
او هذا الطعام او لا اضرب هولا او لا اعتدي عليهم فهم جميع الناس من ذلك
العموم وسببه والله اعلم ما ذكرناه من نفي النكرة التي لا تنتفي الا بانتفا جميع
افرادها فاما اذا علم سبب النهي وعمومه فذاك يكون عموما من جهة فهم العلة
وهو عموم معنوي وهذا يقتضي في قوله لا يستوي اصحاب النار واصحاب الجنة
رفع المساواة من هولاء وكل واحد من هولاء هذا في نفي العام المطلق واما
النفي المبين فيه العموم مثل ان يقال ما جا منهم احد او ما جاني من احد من هولاء
او ما جا لا هذا ولا هذا عند الاريب كما ان الذي قصد به نفي العموم فقط لا ريب فيه ومثل
هذا يساوي هذا في كل شي فيقال ما يساويه في شي اذا تبين هذا قلنا من المعلوم
ان احدا لم يثبت لله مثلا مطلقا ولا كفوا مطلقا ولا سميا مطلقا فلم يقل احد
من بني ادم ان للباري سبحانه من يساويه في جميع صفاته وافعاله فهذا اصل
والاصل الثاني انا قد قدمنا ان الند والمساوي والعدل اذا اطلق في جانب الله
فانما يراد به من جعل لله ندا في بعض الاشيا او جعل له عدلا في بعض الاشيا كقوله
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وقوله انا كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين
وقوله تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله وقول
النبي صلى الله عليه وسلم اجعلتني لله ندا وهذا كالذين جعلوا لله شركا انما اشركوهم
معه في بعض الامور واما ان يجعل له شريك مشركه في جميع خلقه وامره فهذا
لم يقله احد ولهذا قال ضرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم من
شركا في ما رزقناكم فانتم فيه سوا تخافونهم كخيفتكم انفسكم اي كخيفة
بعضكم بعضا فاخبر انكم لا تجعلون مماليككم شركاكم فكيف تجعلون مملوكي
شريكي وكانوا في تلبيتهم يقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه وما

ملك ولهذا انفى سبحانه تحليل الشرك فقال قل ادعوا الذين زعمتم من دونه لا يملكون
مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما من شرك فنفى نفيا عاما المسمى شرك
نكرة في سياق النفي يبين ان الشريك المنفي عنه من جعل شريكا له في ادنى شي من
ملكه فنفي الشريك كنفي الند والعدل فاذا كان الشريك في الند والعدل ونحو ذلك في
حق الله انما هو اسم لما اثبته الكفار ولهم لم يثبتوا ذلك الا في بعض الامور لا في
جميعها وثبت اطلاق هذه الاسما في الكتاب والسنة وغير ذلك لمن اثبت لغيره معه
معادلة في شي او مساواة في شي او مشاركة في شي علم ان مسمى العدل والند والشريك
في حق الله مطلق ولا يوجب المساواة في كل شي بل يتناول ما ادعيت له المساواة في اي (بل هو)
شي كان وسبب ذلك ان هذه المسميات ليس لها حقايق خارجية فان الله تعالى
ليس له في نفس الامر من يصلح ان يكون عدلا او شريكا او كفوا او ندا ولكن لما صار في بني
ادم ~~ويلزم من نفي ذلك~~ نفي ~~الند~~ العام من يعدل به بعض خلقه في بعض الاشيا نفي
ذلك فالنفي هو لما في ~~نفسهم~~ نفوس بني ادم ويلزم من نفي ذلك نفي الند العام لكن
ذلك لم يحتج الي نفيه ابتدا الا ان احدا لم يثبته وليس له مسمى خارجي والاسما
انما توضع للصور الذهنية او للحقايق الخارجية فاذا كان المماثل لله من كل وجه
ليس له وجود خارجي ولا اثبته احد في ذهنه واعتقاده لم يحتج ان يجعل له
لفظ يخصه ولكن هو ينتفي عن الله بطريق الاولى اما في العموم او بطريق دلالة
التحوى والتنبيه فتدبر هذا فانه موضع شريف فهذا قلنا ان نفي السمي والمثل
والند والكفو والشريك عن الله يقتضي نفي ذلك في كل الامور فليس له سمي في شي من
الاشيا ولا مثل في شي من الاشيا واما قولنا بين الوجودين قدر مشترك وهذا يقتضي
ان يكون وجوده مشاركا لوجود غيره فهذا لفظ اصطلاحي ليس هو الشرك المذكور
في القران فان القران نفي ان يكون في الموجودات من يكون شريكا لله فيما يستحقه
من خلقه وامره وعبادته وحده لا شريك له ولم ينف ان يخلق هو سبحانه مخلوقات
ويجعل لها صفات ولها تسمى باسما توافق اسماه فيعقل الذهن ان بين المسميين
قدرا مشتركا وذلك القدر المشترك ليس له مشاركة في شي موجود اصلا في
خلق ولا امر ولا عبادة وانما هو في اعتبار ذهني كما يشارك اسمه اسم بعض عباده
في بعض حروفه فالاشتراك بينه وبين عباده في بعض حروف الاسما التي تعقل بالجنان
وليس هذا اشتراك في حقيقة موجودة اصلا ثم هذا من نعمه وفضله فانه الذي

خلق

خلق الانسان علمه البيان وهو الذي بالقلم علم الانسان مالم يعلم ولهذا قال
النبي صلى الله عليه وسلم لمن قال له ما شا الله وشئت اجعلتني لله ندا وقال قل ما شا الله
ثم شا محمد واثبت المشيئة في مرتبة العبودة لا في مرتبة المساواة لذلك المخلوقات
لما اعطاهم من فضله الوجود العيني كما قال خلق خلق الانسان من علق علم ايضا من
فضله العلم بها والتعبير عنها كما علم العلم به والتعبير عنه باسمايه فكان وجودنا
وحقايقنا من فضله كذلك علمنا بانفسنا وتعبيرنا عن علومنا تابع للعلم به والتعبير
عن علمنا به واسماو نا من اسمايه كما روى الربيع بن انس عن المسيح عليه السلام قال
يتكلمون باسمايه ويتقلبون في نعمايه ويكفرون بالايه فقد تبين ان الله تعالى ليس
له مثل ولا كفو ولا سمي بوجه من الوجوه وتبين ان من اثبت لله ما يماثله في بعض
الامور مثل من يقول من المجسمة هو فضة او كالفضة او لحم او دم ومثل من طلب من
المعطلة ان يكون له جنس من المخلوقات فهولا مبطلون كلهم وليس في ظاهر ايات
الله ما يوافق قول احد من هولاء ومن ادعى ان في الكتاب والسنة ما يدل ظاهره
على التجسيم والتشبيه فقد افترى على كتاب الله وان وصف الله بذلك فقد افترى
على الله فالمشبه المثبت لذلك مفتر على الله وعلى كتابه والمعطل المتاول لكتاب
الله ظانا ان ظاهره كذلك مفتر على كتاب الله بل يجب ان يبين ان هذا ليس هو
ظاهره بل فيه نصوص كثيرة دلت بالمعقول الصحيح كما دلت بالسمع على تنزيه الله عن
مماثلة المخلوقات بوجه من الوجوه فان قيل قد تقدم تضعيفكم لاستدلال طايفة
بمثل قوله ليس كمثله شي على ما يدعونه من نفي فهذا الجواب بعد الاستفسار هو
بمنع المقدمة الاولى اذا فسر الجسم بما ذكرناه من المعنى المنفي بالنص والعقل وادعى
انه ظاهر الكتاب والسنة فان هذا لم يدل ظاهر الكتاب والسنة وهو ان قال ظاهر
النصوص ان صانع العالم متميز عن المخلوقات باين عنها وان ذاته وحقيقته فوق
حقيقة المخلوقات وذواتها بحيث يرفع الناس ابصارهم وايديهم اليه وتعرج
الملايكة والروح اليه وعرج بالرسول اليه وتصعد ارواح العباد وان الناس يمكن
ان يروه يوم القيمة بابصارهم فوق روسهم ويشيرون اليه بابصارهم وايديهم وانه
فوق الامكنة كلها وانه خلق ادم بيديه اللتين هما اليدان وانه استوى فوق العرش
فاستقر عليه وعلا عليه وذاته فوق ذات العرش ونحو ذلك وان له ذاتا حقيقة ليس
عدما ولا شبحا ولا خيالا بل حقيقته اعظم الحقايق وان كان لا يعلم ما هو الا هو

ولا يبلغ قدره غيره ونحو ذلك فان قال هذه المعاني وما اشبهها هي ظاهر النصوص
قلنا هذا مسلم لكن نمنع المقدمة الثانية وهو قولك هذا ممتنع واذا سماه من سماه
تشبيها وتجسيما لكن مجرد تسميتهم له بهذا الاسم لم يكن موجبا لترك ما دل
علي الكتاب والسنة او لترك ما علم بالفطرة والعقل واجماع السلف واتباعهم
المتحلين اهل العلم والايمان فان هذا الاسم ان لم يكن مطابقا للمسمى كان كذبا
كتسمية قريش للنبي صلى الله عليه وسلم مذمما وتسميتهم له شاعرا وساحرا ومجنونا
ونحو ذلك مما يجدون بينه وبين المسمى به من اشتراك في امر من عوارض الرسالة
جعلوه شاعرا للمطابقة التي بين روس الاي ومجنونا لخروجه عن عقلهم وعادتهم
وساحرا لقوة تاثير كلامه في نفوس المستمعين فكذلك هؤلاء اذا سموا هذا تشبيها
وتجسيما لما فيه من اثبات حقيقة الرب وحقائق اسمائه وصفاته التي توافق
لفظها لفظ ما يوصف به العباد لم يضر ذلك اذا كان الله في نفسه ليس هو من جنس
المخلوقات ولا مماثلا لها في شيء من الاشياء وان كان هذا الاسم مطابقا لمسماه فانما يكون
مذموما اذا علم ذمه بالشرع او بطلان المسمى بالعقل وليس في كتاب الله ولا سنة
رسوله ولا قول احد من سلف الامة ذم التجسيم حتى يكون الاسم مذموما في الشرع
وثبت معناه في حق الخصم ولا ايضا في الكتاب والسنة ولا لفظ من الايمة ذم التشبيه
بهذا التفسير بل الذين ذموا المشبهة من سلف الامة كانوا مثبتة للصفات وكانوا
لنفاتها اشد ذما والتشبيه المذموم عندهم هو المعنى الاول الذي ابطله المثبتة
ومنعوا دلالة النصوص عليه فحاصله ان لفظ التشبيه فيه اجمال فهو مذموم كما ذمه
السلف من ذلك وليس هو مذموم بالمعنى الذي ينفيه نفاة الصفات وكذلك لفظ التجسيم
في كلام المتاخرين لكن معه زيادة انه ليس ذكر في كلام السلف لا بنفي ولا باثبات بخلاف
ذلك اللفظ فانه ذكر بالامرين في كلامهم فان اخذ المنازع المعترض بنفي هذا المعنى
بما يذكره من الحجج العقلية تكلم معه في ذلك وبين له ان ما ينفيه النفاة من هذه المعاني
التي اثبتتها النصوص النبوية وفطرت عليها العقول الايمانية لا تنتفي بما يذكرونه من
الشبه القياسية بالفاظ مجملة تظهر حقائقها عند الاستفسار كما يقال لمثل
هؤلاء النظار سوف ترى اذا انجلى الغبار افرس تحتك ام حمار وسنعود ان شاء الله
الى تكميل هذا المقام فان المعترض لما اجمل ما ذكره من الحجج العقلية التي بها يدفع موجب
الكتاب والسنة نبهنا الطريق الي وجه بيان فسادها بالمناقضة بعد الاستفسار

احدهم

النبوية صح

وبمعارضتنا

وبمعارضتها بما هو اقوى في العقل منها عند النظار ليظهر سلامة القران و
الحديث عن تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين ويبين انه ليس ظاهره
الكفر ولا الضلال كما يلزم حزب المعترض الجاهل الجهال ولا ان الرسول اهمل اصول
الدين وبيان معرفة رب العالمين كما يقوله طوايف من المعطلين ولا ان الرب مشبه
بالعدم والموات كما يصفه به النفاة ولا ان السلف الذين هم خيار القرون كانوا اميين
كما يلزم به طوايف من المتكلمين ولا حول ولا قوة الا بالله ونحن نتكلم على التفصيل
في مواضعه ان شا الله تعالى

امين

نقل عن شيخ الاسلام ابن تيميه رضي الله تعالى عنه انه قال اني اعرف من تخاطبه النباتات
بما فيها من المنافع بما فيها وانما تخاطبه الشيطان الذي دخل فيها ومنهم من يخاطبه
الحجر والشجر ويقول هنيئا لك ياولي الله فيقرا الشخص عليه اية الكرسي فيذهب ومنهم
من يقصد صيد الطيور فتخاطبه العصافير وغيرها فتقول خذني حتي ياكلني الفقرا
ويكون الشيطان قد دخل فيها كما يدخل في الانسي ويخاطبه بذلك انتهي كلامه رحمه الله
وقال الشيخ شمس الدين بن المنجي رحمه الله تعالي وسمعت شيخنا العلامه ابن قاضي
الجبل قال سالت شيخنا شيخ الاسلام ابن تيميه فقلت له ياسيدي هولا المشايخ بعضهم
اتباعهم لهم مكاشفات وخرق للعادة بخلاف العلما فقال الشيخ مكاشفة علمهم بما يجوز
وما لا يجوز في علمهم بالرسول صلي الله عليه وسلم واحواله واحوال الصحابة رضي الله عنهم
فهذا هو الكشف لو سالت الواحد من اوليك عن مسيلة في الاستنجا لم يفهمها او نحو هذا وكان
الشيخ تقي الدين له من المكاشفات الرحمانيه ومنها انه كاشف العلامه ابن قاضي الجبل
لما اتاه يقص عليه الروبا التي راها له وقال العلامه ابن قاضي الجبل كنت في حدود اشتغالي
عند الشيخ رضي الله عنه فرايت في بعض الليالي في النوم وكان الناس يقولون النبي صلي
الله عليه وسلم قاعد في مدرسة الشيخ ابي عمر فبادرت اليها واذا النبي صلي الله عليه وسلم
قاعد في المحراب وحوله الصحابة رضي الله عنهم واذا شيخنا ابن تيميه رحمه الله جالس الي
جانبه والجميع حلقه واحده والشيخ رضي الله عنه يدرس والجميع يستمعون له ففرحت
بذلك فرحا شديدا فاستحييت ان اجلس بين القوم فجلست خلفهم استمع فبقا
يتكلم فمنه ما افهمه ومنه ما لا افهمه الي ان فرغ فقام فقبله النبي صلي الله عليه وسلم بين
عينيه ثم اني سمعت بعض الصحابة يقول بعضهم لبعض ما خالفه في مسيلة واحده
فاستيقظت ولا اعلم اني فرحت فرحا قط اشد مني بهذه الروبا فاصبحت فنزلت الي الشيخ
فاذا الخلق عنده والناس يزدحمون فوقفت فراني فقال ادخل بشرط ان كل من راي
روبا لا يقصها علينا فوالله العظيم ما كان اطلع عليها احد من خلق الله ولم اقر بها لاحد
فلم استفع بنفسي في ذلك اليوم ومات ولم اقصها عليه انتهي كلامه رحمه الله تعالي ونفعنا
به في الدنيا والاخرة والمسلمين وكتب هذه الاحرف العبد الفقير الراجي الشفاعة من سيد الانام
عليه افضل الصلاة والسلام عبد الغني بن خليل اللطفي الحسيني المقدسي غفر الله له ولوالديه
ولمن نظر في هذا الكتاب ودعا له ولوالديه وللمسلمين المغفره وذلك في اليوم الثامن عشر
من شهر شوال سنة ثمانيه وعشرين ومايه والف من الهجرة النبويه علي صاحبها افضل الصلاة
والتحيه تم ذلك بعون الله
وحسن توفيقه
والله اعلم

النهاية